

المودد

مجلة تراثية نصف سنوية محكمة

- المجلد العشرون - العدد الاول - ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م -

WWW.ATTAWHEEL.COM

أسرة المذنب

القاسم

في حل الفاظ أبي القاسم

تأليف
عبد الرحمن بن عبد الله الجلي

تحقيق
حمدي عبد المجيد السلفي

تمهيد

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه
ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .
أما بعد فإن البلاغة كانت السمة المميزة لمصر بعثة الرسول
الأمين سيد ولد آدم يوم القيامة والمرسل إلى الناس كافة بشيراً
ونذيراً . فلذلك كانت الاجتماعات تعقد في عكاظ وغيرها ليلقي فيها
الشعراء قصائدهم والخطباء خطبهم ، والتفاخر فيها يبلغ أوجه .
ولذلك كان القرآن الكريم المعجزة الخالصة لرسول الإسلام
محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم حيث نزل بلسان عربي
مبين - واللغة العربية أغنى اللغات بمفرداتها - وهذا مادعا
المسلمين للإهتمام بهذه اللغة لأن القرآن يستقر الإسلام وفهمه
موقوف على معرفتها .

فألف العلماء المعاجم اللغوية ، ودونت العلوم العربية من
نحو صرف ووزن وبلاغة وأدب .

وهذا من فضل الإسلام العظيم على هذه اللغة .
وقسم العلماء البلاغة إلى ثلاثة أقسام : المعاني والبيان
والبدیع . ثم ألف مؤلف هذه الرسالة أبو القاسم السمرقندي الذي
كان حياً سنة ٨٨٨هـ رسالته هذه ، وبين سبب ذلك في مقدمتها .
وقد شرحها كثير من العلماء منهم عصام الدين إبراهيم
الاسفرائيني وكان شرحه موضع اهتمام العلماء درساً وتعليقاً ،
فكتب عليه حسن بن محمد الزبياري حاشية وكذلك محمد
الشرانقي الذي كان مدرساً في مدرسة كوك ميدان في بعلبعل أيام
شرفخان البديلي وأحمد بن حيدر وعبد الله بن حيدر ، وهؤلاء من

العلماء الأكابر ، وقد اطلعت على حواشيه وهي مخطوطة ماعدا
حاشية حسن الزبياري وعلى شرح عصام الدين حواش كثيرة
لا تحصى وشرح تلك الرسالة العلامة المنوي بشرحين وشرحها حسن
المطار وغيرهم كأحمد بن محمد المشهور بقول أحمد .
ومن شرحها الملا عبدالرحمن مجد الدين بن ملا عبدالله
(المشهور بكافي جلي) بن ملا محمد الشيواشاني الملقب
(بملازاة) بن ملا إبراهيم بن ملا حسن بن ملا إبراهيم بن ملا
حسن بن ملا أبي بكر .

ويظهر من شرحه هذا ومن كثرة مؤلفاته أنه كان عالماً متبحراً في
جميع العلوم وكان مشهوراً في عصره بذلك ، ولكن لانعلم على من
درس وكيف عاش إلا ماكتبه حفيد حفيده شيخ شيخ شيوخنا ملا
محمد بن ملا عبدالله بن محمد أسعد بن ملا عبد الله بن ملا
عبدالرحمن هذا ، والمعروف (بملاي كهره) رحمه الله .

حيث قال : كان أول نشأته العلمية رحمه الله في قرية (جلي)
يقوم فيها بواجباته الدينية والتعليمية ، فلما بنى له عبدالرحمن
باشا بايان حاكم إيالة السليمانية مسجداً ومدرسة في كويسنجق
انتقل إليه مشغولاً بالتدريس والفتاوى والأمور الخيرية للدين
والأمة إلى أن توفاه الله سنة ١٢١٧ يحكم هجرية على ما وجدناه
بخط ابنه الحاج ملا عبدالله بن الجلي .
وأما مؤلفاته فكثيرة :

- ١ - حاشية على الفوائد الضيائية للجامي .
- ٢ - حاشية على عبدالله يزدي على تهذيب المنطق .
- ٣ - حاشية على شرح كمال الدين الفسوي على الشافية .

- ٤ - حاشية على شرح جلال الدواني على تهذيب المنطق .
- ٥ - حاشية على شرح العقائد النسفية للتفتازاني .
- ٦ - حاشية على المطول للتفتازاني .
- ٧ - حاشية على المختصر للتفتازاني .
- ٨ - حاشية على شرح جمع الجوامع للمحلي .
- ٩ - حاشية على شرح مختصر المنتهى للعبد .
- ١٠ - حاشية على شرح منهاج البيضاوي في أصول الفقه .
- ١١ - حاشية على شرح شمائل الترمذي لابن حجر الهيتمي .
- ١٢ - حاشية على شرح الأربعين له .
- ١٣ - حاشية على شرح الهمزية له .
- ١٤ - حواشي على أشكال التأسيس .
- ١٥ - حاشية على شرح الجفميين .
- ١٦ - رسالة في إثبات الواجب .
- ١٧ - شرح على خلاصة الحساب .
- ١٨ - حواشي على تفسير البيضاوي .
- ١٩ - حواشي على تحفة ابن حجر الهيتمي .
- ٢٠ - الخاتم في حل ألفاظ أبي القاسم ، وهو كتابنا هذا وغالب مؤلفاته مفقودة .

النص

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله الذي أثنى على نفسه بخلق الأشياء ، وجعل الأرض ذلولا نعمة وأتمها بتزيين السماء ، وجعل البيان لتبيين آياته التي لطائفها لا تحصى ، وتضيء قلوب العارفين كالشمس في الضحى ، وأكرم على الناس بلسان دائر على حسب المرام ، وعلمه بالقلم لكتابة المقصود بالكلام ، وجعل له عينين ليصرفهما إلى آياته الكبرى ، وشفتين ليبين بهما حوائج الناس وطريق المصطفى ، وهده النجدين ليختار ما يخلصه من نار لظى ، وأنزل القرآن عليه ليكون له نورا وهدى .

والصلاة والسلام على الذي جعل الله أفعاله وأقواله شريعة للمكلفين ، وبين سبيل الرشاد ودين الحق به لمن تبعه من المتدينين ، محمد الذي أظهر في فترة من الرسل دين الإسلام ، وقلعة من العلم وانقطاع من الزمان وضلالة من الانام ، وعلى آله وأصحابه البائعين نفوسهم بالجنة ، المعينين للمرسل بأفضل الأديان بالرحمة .

أما بعد فالحقير الفقير عبدالرحمن بن عبدالله الجلي يقول : لما كان علم البيان بعد علمي الأصول والمعاني أعون علم على تعاطي تاويل مشبهات القرآن ، وأنفعه في إدراك لطائفه وأسراره ، واكشفه للقناع على وجه إعجازه ، وهو الذي يوفي كلام رب العزة من البلاغة حقه ، ويصون في مظان التاويل ماءه ورونقه ، وكانت الرسالة التي صنّفها أفضل المتأخرين ، جامع علوم المتقدمين والمتأخرين ، مولانا أبو القاسم النيثي السمرقندي إمام المتبحرين ، مع قلة عباراتها مشتملة على محصل كلام السلف والخلف ، ومبينة لمذاهبهم على وجه أحسن وألطف ، ومرغوبة بين العلماء والطلاب ، لاسيما المشتاق إلى معرفة لطائف القرآن المبين ، وكان بعض شروحه غير مبين لاختصاره نكاتها ،^(١) وبعضها غير مفيد لركاكتها مراهما ،^(٢) أردت أن أشرح له شرحا يبين المرام بعبارات رائقة ، مع الاشتغال على فوائد ونكت فائقة ، مشيراً فيه إلى دفع اعتراضات

اعتمدنا في تحقيق شرحه هذا على نسختين :

١ - نسخة مكتبة ملاي كوره حفيد حفيد المؤلف التي بيعت إلى دار صدام للمخطوطات ، فصورها لنا الأستاذ أسامة النقشبندي فله منا جزيل الشكر ، وهي نسخة جيدة وواضحة الخط إلا أنه سقطت منها الورقة الأولى وفيها عدة أسطر من أول الكتاب نقلت من نسخة بخط المؤلف وقوبلت عليها حسب الطاقة ، وهي موشاة بسمهوات المؤلف .

وكذلك سقطت ورقتان أثناء الكتاب ، وفرغ المؤلف من شرحه هذا سنة ١١٨٦هـ .
ومع ذلك اتخذناه أصلاً .

٢ - نسخة مصورة لدي من نسخة كانت بحوزة الأخ ملا عبدالله صاحب مكتبة الغزالي في أربيل كتبها عبدالله الشهير بالقاسي المعاصي الإيراني مولداً والديبه كهني مسكناً والهيرواودي مسكناً لأجل ملاعبد القادر سنة ١٣٢٥هـ .

والمؤلف اعتمد في شرحه على شرح عصام الدين وشرح قول أحمد وحواشي حسن الزبياري وأحمد بن حيدر وعبد الله بن حيدر على شرح عصام وشرحي التفتازاني على التلخيص المطول والمختصر والمفتاح للسكاكي ويعقب على كثيرين منهم مما يدل على علمه الجم واستقلاليته في هذا العلم .

خافضة ، وزوائد ليس لوقمتها رافعة ، سائلا من الموصوف بالأوصاف الجلالي والكمالي ، صاحب الكرم والذات المتعالي ، أن يجعله مشهورا بين الأقران ، ومحبويا عند طالبي تفسير القرآن ، بحيث يطلبه المشرقي والمفريسي ، ويرغب فيه الذكي والغبي ، توكلت على الله الغفور ، إنه إلى الله تصير الأمور ، وأرجو منه أن يجعله مصباحا في دار السرور ، وعاصما عن الخطرات في دار الغرور ، وهو حسبي ونعم الوكيل في كل الأمور ، وسميته «الخادم في حل الفاظ أبي القاسم» .

قال المؤلف رحمه الله (بسم الله الرحمن الرحيم) أي ابتدئ أو أولف ، والآخر أولى ، إذ المناسب لكل من يبدأ في فعله ببسم الله أن يقدر ما جعل التسمية مبدأ له .
والإسم إن كان مشتقا من الشؤ - وهو العلو - فهو من الأسماء المحذوفة الأعجاز ، لكثرة الإستعمال بنيت أوائلها على السكون ، وأدخل عليها همزة الوصل ، لأن من دأبهم الإبتداء بالمتحرك ، كالوقوف على السكون .

وقيل : من الوسم ، وهو العلامة .

وفيه عشر لغات ، نظمها بعضهم في بيت فقال :

سم وسمى واسم بتثليث أولابهن سما عاشرا تمت انجلا

و«الله» علم على الذات الواجب الوجود ، المستحق لجميع المحامد ، لم يُنم به سواه ، لأن المشركين وإن سموا الصنم إلها ، لكن لم يسموه «الله» قط ، وذلك لظهور إحديته ، وتعالي ذاته عن المماثلة ، بحيث لم يقبل اللبس والمكابرة .

ويدل على هذا قوله تعالى (هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ؟)

وأصله إله ، وهو فعال بمعنى مفعول من أله الرجل ، بالكسر ، ياله إلهة أي عبد عبادة ، لأنه معبود ، كما يقال : إمام ، لأنه يؤم به ، وأدخل عليه الالف واللام ، ونقلت حركة الهمزة إلى اللام ، وحذفت الهمزة للتخفيف ، وعوض عنها اللام ، ولهذا لا يجمع بينهما إلا في ضرورة الشعر كقوله : معاذ الإله أن يكون كظبية لأن الشاعر إذا اضطر جاز له أن يجمع بين العوض والمعوّض عنه كقول الفرزدق : هما نعمتا في في من فمويهما

فجمع بين الميم والواو ، والميم عوض عن الواو ، فصار أله بلامين متحركين الأولى بالكسر والثانية بالفتح ، فسكنت الأولى ، وادغمت في الثانية للتسهيل .

والإله في الأصل يقال على كل معبود بحق أو باطل ، ثم غلب على المعبود بحق ، كما أن النجم اسم لكل كوكب ، ثم غلب على الثريا ، وهو عربي عند الأكثر ، وعند المحققين أنه اسم الله الأعظم قاله محمد الشربيني (١٣) . وقد ذكر في القرآن في ألفين وثلاث مئة وستين موضعا .

والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان ، بنيتا للمبالغة من مصدر رحم ، والرحمن أبلغ من الرحيم ، لأن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى إذا كانا من جنس واحد غالبا كقطع بالتخفيف وقطع بالتشديد . وقدم الله لأنه اسم الذات ، وهما اسما صفة ، وقدم الرحمن لأنه خاص به تعالى ، لا يقال لغيره . وفي شرح لب الباب في بحث المنادي : وقد توهم قوم أن الرحمن لم يتسم به أحد غير الله ، وأجروه مجرى الله في أنه مخصوص به .

وذلك غير صحيح لما روى عن عطاء الخراساني أنه قال في بسم الله الرحمن الرحيم : أن الرحمن اسم الله تعالى قلنا تسمى به المخلوقون زيد عليه الرحيم ، ليكون له دون غيره .

وهذا نص بين على أن الرحمن قد تسمى به .

ولما روي أن مسيلمة الكذاب لعنه الله تسمى بالرحمن .

ولأن أهل اللغة قد أنشدوا :

سموت بالمجد يا ابن الأكرمين أبا فانت غيث الوري لأريب رحمان

انتهى بعبارة (١٤) .

ولعل قوله : فلما تسمى.. الخ مبني على أن الرحمن خاص بالدينا ، ومعناه مطلق الرحمة ، والرحيم بالآخرة ، فإذا اجتمعنا لا يتصور في غيره تعالى .

ويمكن أن يجاب عن الثاني بأن تسمية مسيئة بالرحمن للتمنت في الكفر كما هو المشهور . وعن الثالث بأن المختص بالله تعالى هو المعروف باللام ، وما وقع في الشعر نكرة .

وعن الأول بضعف مبناه ، لأن كون معنى الرحمن مطلق الرحمة ممنوع ، وبأنه التباس عليه بين المعرفة والنكرة ، فلما لم يكن رحمان بغير اللام مختصاً به ، توهم أنه مع اللام كذلك مع أنه ليس كذلك . (وبه) أي بذاته بعد الإستمانة باسمه على التأليف (نستعين) عليه أي على جميع المقاصد الدينية والدنيوية ، أو باسمه نستعين على جميعها كما استعنت باسمه على التأليف .

والمناسب لهذه النسخة التي فيها نستعين تقدير متعلق بسم الله بنبتديء أو نستعين وإن كان المشهور ما تقدم

لكن قول أحمد في شرحه : بسم المصنف أولاتيما وعملا بموجب الحديث ، وعقبه بالحمدلة الخ (١) يدل على أن «به نستعين» ليس في النسخة التي عنده ، بل صريح في عدمه حيث قال «بسم الله الرحمن الرحيم الحمد» من غير توسط «وبه نستعين» .

(ألفظ) اللفظي لغة الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التعظيم ، سواء تعلق بالفضائل ، وهي النعم القاصرة ، أم بالفواضل ، وهي النعم المتعدية ، وعرفا فعل ينبىء عن تعظيم المنعم من حيث إنه منعم على الحامد أو غيره ، وهذا هو الشكر لغة .

وقيل : لابد في تعريفه من إسقاط «أو غيره» .

وأما اصطلاحاً فهو صرف العبد جميع ما أنعم الله تعالى به عليه من نحو السمع والبصر وسائر الجوارح والحواس إلى ما خلق لأجله من الطاعات .

قال الفاضل المكي : ولمزة هذا المقام قال تعالى (وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ) .

وحقيقة الحمد عند بعض محققي الصوفية إظهار بعض الصفات بقول أو فعل ، وهو أقوى ، لأن الفعل الذي هو أثر السخاوة مثلاً كالإعطاء يدل دلالة عقلية قطعية عليها بخلاف القول .

ومن هذا القبيل حمده تعالى ذاته على ذلك لما بسط بساط الوجود على إمكانات لا تحصى ، ووضع عليها أفكار كرمه التي لا تنتهي ، فقد ظهر ظهور نار القرى في الليلة السوداء ، وكشف عن صفات كماله بدلالات قطعية غير متناهية ، فإن كل ذرة من ذرات الوجود تدل عليها ، ولا يتصور في العبارات مثل هذه الدلالات .

ومن ثمة قال عليه السلام : «لأأصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك» .

وآل للجنس ، يفيد قصره على المسند ، فاختصاص الخبر بوجوب اختصاص جميع أفراد به تعالى ، لأن ثبوت فرد لغيره يناقض اختصاص الجنس به ، لوجوده في ضمن تلك الفرد ، وحينئذ ساوت «ال» الجنسية «ال» الاستقرائية الدالة على ثبوت كل فرد من أفراد الحمد لله تعالى ، واختصاصه تعالى به .

(لواهب العطية) .

واعلم أن أسماء الله توقيفية ، موقوفة على التوقيف ، والمعلم بالورود من الشارع . بشرط أن لا يكون الوارد على جهة المقابلة ، (أَأَنْتُمْ تَرْزُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الرَّازِقُونَ ؟) ونحو (وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ) .

قال الفاضل المكي في التحفة في آخر الحقيقة (١٧٢/٨) ما حاصله : أنه جائز استعمال الواهب على المذهبين ، وأنه من الاسماء التوقيفية .

وقال : قال أصحابنا : ويستحب أن يهنيء بما جاء عن الحسن رضي الله عنه أنه علم إنساناً التهنة ، فقال : قل : بارك الله لك في الموهوب لك ، وشكره الواهب ، وبلغ أشده ، ووزقت بره .

ومن لم يستحضروا ذلك أنكروا توقيفيتها والإطلاق على وروده .

وكلف بعض المتأخرين لذكر الواهب هنا تكليفاً بعيداً ، وبنى على المذهب المرجوح ، وهو مذهب الباقلاني والإمام الغزالي أنه لا يشترط فيما صح معناه توقيف .

قال : لكن بطريق التوصيف دون التسمية . وأمر بالمراجعة إلى كتاب من آل [كتاب] المعتمد [٥] .

وبعضهم قال بأن إطلاق الواهب عليه تعالى ثبت بالاجماع .

ولكن الاجماع غير مسلم .

و«المعطية» الشيء المعطى ، والجمع العطايا ، و«ال» كهي في الحمد .

وأما كونها للمهد إشارة إلى الكوثر المعلوم إعطاؤه نبينا عليه السلام فغير صحيح ، لأنه لا بد في لام المهد كضمير

الغائب سبق المشار إليه ، بحيث ينتقل ذهن السامع [من] ذكر المشار به إليه .

ولا يخفى أن المراد من هذا حضوره وملاحظته عند الإطلاق ، والكوثر عند إطلاق المعطية هنا لعله مما لم يتصوره أحد

قبل الفاضل عصام الدين .

وهذا الحمد جامع للشكر لما مر في شرح قوله «الحمد» من أنهما مرانغان تأمل^(١) .

(وَالصَّلَاةُ) أي الرحمة المقرونة بالتمظيم .

وتنظير بعض العلماء في تفسير لها بالرحمة ، لأنها عطفت على الصلاة في (أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ)

والمطف يقتضي المغايرة ، ولأنها مستحيلة في حقه تعالى ، وتصوير أن الصلاة هي المغفرة . غير سديد ، لأنها أخص من

مطلق الرحمة ، وعطف العام على الخاص صحيح مفيد ، ولأن المراد بهما في حقه تعالى غايتهما كسائر الصفات المستحيل

ظاهرها عليه تعالى .

وأتى بالصلاة بعد الحمد لقوله صلى الله عليه وسلم : «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ عَلَىٰ فَهْوَ أَبْتَرُّ

مِنْ كُلِّ بَرَكَةٍ» .

وسنده ضعيف ، لكنه في الفضائل ، وهي يعمل فيها [ب]بالضعف [ج]ب[^(٢)]

وفي حديث : «مَنْ صَلَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ [صلى الله عليه وسلم] غُلِيَ السَّلَامُ ، صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مِائَتَةَ مَرَّةٍ وَوَأَحَا مَا دَامَ

اسم رسول الله غُلِيَ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ» .

وقد نازع ابن القيم في رفعه ، وقال : الاشبه أن يكون من كلام جعفر بن محمد لامرفوعا^(٣) .

والجواب عن ترك كتابة السلام ما ذكره عبدالرحمن الجامي في شرح الكافية عن ترك الحمد في الكتابة ، وهو أن كتابه

من حيث أنه كتابه ليس ككتب السلف حتى يقتدي المصنف بهم في الاتيان بما أتوا به من السنن .

(عَلَى خَيْرِ الْبَرِيَّةِ) وهي الخلق ، وأصلها الهمز ، والجمع البرايا والبريات . ومنه برأه الله يومئذ برأ أي خلقه ، أي

خير المخلوقين كلهم ، بشهادة قوله عليه السلام [صلى الله عليه وسلم] «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري .

وقوله : «سَيِّدُ الْعَالَمِينَ» رواه البيهقي .

والناس والعالمين وإن اختصا بالمقلاء ، لكنهم أفضل أنواع المخلوقات ، فإذا فضل عن هذا النوع فقد فضل عن سائر

الأنواع .

وغیرهما من الاحاديث الكثيرة^(٤)

ولا ينافي في ما تقدم قوله تعالى (لَا تُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ) والاحاديث الصحيحة من نحوه قوله [صلى الله عليه وسلم]

عليه السلام : «لَا تُفَضِّلُونِي» وفي رواية «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ»^(٥) وفي أخرى «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ»^(٦) .

لأن عدم التفرقة بينهم إنما هي في الايمان بهم وبما جا[ؤوا] به ، ولأن النهي إما عن تفضيل في ذات النبوة أو

الرسالة ، إنهم فيها سواء ، أو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص بعضهم ، أو على التواضع منه عليه السلام [صلى الله عليه وسلم]

وسلم [«لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ» عليهم السلام .

و«ال» أيضا للجنس أي خير جنس البرية .

وكونها للمهد إشارة إلى المقلاء من الجن والانس والملك بعيد .

(وَعَلَى آلِهِ) وآل الرجل أهله وعياله وأتباعه .

والمناسب هنا المعنى الأخير، قيل: وفي مقام الدعاء ونحوه، واختاره النووي في شرح مسلم^(١٢)، أي والصلاة على جميع المسلمين، لئلا يلزم إهمال الأصحاب [في الكلام].

ومراعاة المصنف الاختصار بقدر الإمكان ترفع حسن زيادة «العملية» فضلاً عن الإجمالية. (لوي النفوس الزكية) أي المنسوبة إلى الزكاء والتطهير، يعني أصحاب النفوس الراضية الشاذرة بالفضائل العلمية والعملية، فإن أصل الزكاء الزيادة والدمو، ومن الأول ومنه «زكي الزرع» إذا علا وكثر ريعه، فكذلك «زكي الزرع» أي «زكي الناس» بالمعنى. وجاء بمعنى التطهير أيضاً.

وأهل الصلاح يظهرون ويشهرون أنفسهم بأنوار طاعتهم ومعارفهم العلمية، بخلاف أهل اللبس. ومن فسر الزكاء بالإفلاح فقد فسره باللازم، لأن الإفلاح الفيز والبهاء والنهالة. كما في مختصر الصحاح^(١٣) وهي لوازم لركائها.

فعلم مما قررنا أن المصنف مدح الآل بتعليب القوة العلمية والعملية.

(أما يفتد). وأعلم أن أما التفصيلية لا بد أن تقع بعدها جملة أو أكثر على حسب ما قصد تفصيله، يصدر كل واحد منها بها، ليكون كل منها قسيمة لمصاحبها، ولا بد أن تكون متوازنة بحيث إذا كان الواقع بعد أما الأولى أصحاً كان الواقع بعد الثانية أيضاً أصحاً، نحو أما الكافر فكفور، وأما الشاكر فشكور، بعد نكر حال الإنسان أجمالاً، وإن كان شرطاً أو ظرفاً فشرط أو ظرف وهكذا، كما في بعض الحواشي أي حواشي البيضاوي.

وأما ههنا ليست كذلك، وتقدير مجمل وعديل آخر لهذه مما لا ينبغي أن يصدر من عاقل. فعلم أنها هنا للإستئناف.

وقال عبدالرحمن الجامي: وقد جاءت للإستئناف من غير أن يتقدمها إجمال، نحو أما الواقعة في أوائل الكتب انتهى^(١٤).

وتلزم الفاء في حيزها غالباً لتضمنها معنى الشرط مع مزيد تأكيد. ومن ثمة أفاد «أما زيد فذاهب» مالم يفتد «زيد ذاهب» من أنه لاصحالة ذاهب، والذهاب منه مقطوع به. فالتقدير هنا مهما يكن من شيء بعد ما نكر، و«بعد» ظرف من الظروف المبينة على الضم المقطوع عن الإضافة، وهو هنا جزء الجزء على مذهب سيبويه، فتم على الفاء لكراهة اجتماع أداتي الشرط والجزاء، وجزء الشرط عند المبرد، لامتناع تقدم جزء الجزء على الفاء.

وعند المازني كالمبرد، لأنه قال - إن كان مانعان من التقديم كالفاء وإن كما هنا - بمذهب المبرد، وإن كان مانع بمذهب سيبويه.

قال المكي في فتح المبين: أما بعد كلمة يؤول بها للإنتقال من أسلوب إلى آخر، تأسيا به عليه السلام [صلى الله عليه وسلم]، فإنه كان يأتي بها في خطبه ونحوها، كما صح عنه، بل رواه عنه اثنان وثلاثون صحابياً، والمبتدئ بها داود، فهي فصل الخطاب الذي أوتيها، لأنها تفصل بين المقدمات والمقاصد والخطب والمواعظ، أو قس [بن ساعدة]، أو كعب بن لؤي، أو يعرب، أو سحبان، وعليها فصل الخطاب الذي أوتيها داود البينة على المدعي واليمين على من أنكر، انتهى^(١٥). (فإن ففاني الاستمارات) علة واقعة موقع الجزء الذي يدل عليه قوله «فأريت» الخ والتقدير أما بعد فأولف في علم البيان - أعني الاستمارات - تاليفاً، لأن معاني الخ، كما في قول الشاعر:

فإن تُفَقِّ الأَنَامَ وَأَنْتَ مِنْهُمْ فَإِنَّ الْمِسْكَ بِمَعْنَى نَمِ الْفُرَاقِ

أي فلا بعد ولا امتناع في فوقيتك على الأنام، لأن المسك الخ.

والظاهر أن الإضافة لامية، وأنه من مقابلة الجمع بالجمع لتوزيع أفراد المعاني على أفراد الالفاظ، فإن المعاني ثلاثة كالالفاظ:

أحدها: معنى الإستمارة المصروفة.

وثانيها: معنى الاستعارة بالكناية.

وثالثها: معنى الاستعارة التخيلية.

(وما يَتَمَلَّقُ بها) أي أقسام تلك المعاني وقرائننا المتعلقة بها ، كما ينطق به قوله فيما بعد : «لتحقيق معاني» الخ . وقيل : ما عبارة عن الأحكام والاصطلاحات أو الإشارات والقرائن ^(١١) ولكل واحد من تلك الأقسام أقساماً ثلاثة باعتبار التجريد والترشيح والاطلاق ، حيث قال السكاكي بعد تقسيم مطلق الاستعارة إلى أقسامها : وربما لحقها التجريد ، فسميت مجرّدة ، أو الترشيح ، فسميت مرشحة ، انتهى . وأما المطلقة فظاهرة .

فما قيل : إنه ليس للاستعارة بالكناية أقسام مذكورة في كتب القوم ، ليس بشيء ^(١٢) ولذا أشار إليها المصنف في آخر المقد الثالث .

فظهر مما ذكرنا وجه جمع الأقسام في التفسير الموافق لما يأتي .

وأما جمع القرائن في التفسير فمن مقابلة الجمع بالجمع لذكر قرينة المصراحة في ضمن قوله في آخر الفريضة الرابعة في المقد الأول : فلا تعد قرينة المصراحة تجويداً ، وقرينة المكنية - وهي التخيلية غالباً ، وقرينة التخيلية وهي المكنية ، وإن كان ذكرها لا من حيث أنها قرينة ، وقرينة التخيلية قد تكون ذكر المشبه به عند السكاكي نحو أظفار المنيّة الشبيهة بالسبع ، ولم يذكرها المصنف فيما بين ذكر القرائن لتطورها ، فدقق . (قَدْ ذُكِرَتْ) تلك المعاني ومتعلقاتها (في الكُتُب) أي كتب القوم (مُفَصَّلَةً) أي مقطعة ، من فصلت الشيء فانفصل ، أي قطعت فانقطع (غِصْرَةُ الضُّبُط) فازدَّتْ ذِكْرُهَا أي المعاني وبوابها (مجملة) أي مجتمعة غير متفرقة من «الجمال» حبل للسفينة ، وهو حبال مجتمعة ، كذا في مختصر الصحاح ^(١٣) .

(مَضْبُوتَةٌ) أي سهلة الضبط ، بقرينة المقابلة ، وذلك الذكر (غَلَى وَجْهُهُ نَطَقَ بِهِ) أي دل عليه دلالة كدلالة النطق على المراد في الكشف والإيضاح (كُتِبَ الْمُتَقَلِّبِينَ) وهم على ما استخرجت من كلامهم مَنْ تَقَدَّمَ السكاكي وصاحب الكشف والدمشقي ، ومنهم الشيخ عبد القاهر (وَنَلَّ غَلِيهِ) أي على ذلك الوجه (زَيَّرَ الْمُتَأَخِّرِينَ) واليزر بالكسر الكتاب ، والزُّرُّ بضمين جمع زيور بالفتح بمعنى الكتاب على ما نقل عن القاموس ^(١٤) .

والثاني أنسب ، والمتأخرون غير المتقدمين من نحو السكاكي (فَنُظِفَتْ) أي جمعت ، من نظمت اللؤلؤ إذا جمعتها في السلك (فَرَائِدُ) والفريد الدر إذا نظم وفصل بغيره ، ويقال : فرائد الدر كبارها ، كذا في مختصر الصحاح ^(١٥) . والمراد بها هنا المسائل المرغوبة لشرفها عند أهل هذا الفن . بينها بتوسط التعريفات والتقسيمات ، وينفسها مع ملاحظة الفصل على الأول ، ومن غير ملاحظته على الثاني (عَوَائِدُ) جمع عائدة ، وهي المنفعة ، يقال : هذا الشيء أعود عليك من كذا أي أنفع .

ويحتمل أن تكون من العود بمعنى الرجوع ، يعني أنها عائدة وراجعة إلى من المتقدمين والمتأخرين . وعلى التقديرين هي صفة لفرائد ، لأن قبيل إضافة المشبه به إلى المشبه كما توهم ^(١٦) ، لأن كون الفرائد استعارة للمسائل أبلغ من التشبيه ، ولو كان التشبيه تشبيهاً مؤكداً .

ويحتمل أن تكون من العود بمعنى الطريق القديم ، فهي على هذا أيضاً صفة ، أي فرائد قديمة ، وليس من مخترعاتي التي لم يقل بها أحد .

ومأل هذا الإحتمال متحد مع الإحتمال الثاني .

واختيار العوائد على الفوائد أما معنى فلا شمارها بكونها نافعة ، بخلاف الفوائد ، أو لأنها أدل على الرجوع منها ، وأما لفظاً فلغرابتها (لتحقيق) وفي بعض النسخ «يتعلق بتحقيق» الخ . صفة بعد صفة لفوائد باعتبار المذكور . و«التحقيق» رجع الشيء إلى محض التحقق والثبوت في نفس الأمر ، بحيث لا يشوبه شيء من المشابهات ، كذا في بعض شروح المفتاح ، مأخوذ من (كَلَامٌ مُحَقَّقٌ) أي رصين أي محكم ، يعني لتحكيم (مَعَانِي) الإستعارات وأشبابها وقرائننا) بحيث لا يختلط بعضها ببعض ، وقد مر الكلام في جمعها ، ولم يذكر التجريد والترشيح اكتفاءً بذكر قرينة المصراحة وقرينة المكنية في ضمن «وقرائنها» بل قرينة التخيلية ، وهي المكنية عند السلف وصاحب الكشف في جمع المواد ، وغالباً عند السكاكي ، وذلك النظم (في ثلاثة عُقُودٍ) جمع عُقْدَةٌ بالكسر وهي القلادة ، شبه أبواب الرسالة بالقلائد في المرغوبة والنفاسة ، ثم أطلق المقود عليها استعارة مصراحة ، وقوله «لتحقيق» قرينتها ، وذكر الفوائد والنظم ترشيح لها .

والمقصود الأصلي من العقد الأول الاستعارة المصراحة ، كما يدل عليه قوله فيما بعد . وإلا فاستعارة مصرحة « فإنه يستخرج منه أن الاستعارة المصراحة لفظ المشبه به المستعمل في المشبه .

وأيضا أغلب ما ذكر في العقد الأول مما لم يجر فيه غير الإستعارة المصراحة ، كما يدل عليه الأمثلة ، وإن أمكن إجراؤه في غيرها ، وكلام الدمشقي حيث بين الإستعارة الأصلية والتبعية والمركبة قبل المكنية والتخييلية في التلخيص . وأما قوله في الفريدة الثالثة : «ذهب السكاكي إلى إنه إن كان الخ» فليس المقصود بيان التخييلية ، بل المقصود به بيان أنه جعل المصراحة تحقيقية وتخييلية ، لأن التخييلية من أقسام المصراحة عنده . فظهر مما تقرر أن المقصود الأصلي من العقد الأول الاستعارة المصراحة وأن الأقسام التي بين فيها من نحو الأصلية والتبعية ملحوظة من حيث إنها أقسامها حتى الإستعارة التمثيلية . والمقصود الأصلي من العقد الثاني الإستعارة بالكناية ، ومن الثالث الاستعارة التخييلية ، وإن تكررت من حيث إنها قريبة .

فظهر أن جعل المصنف رسالته ثلاثة عقود ، لكون المقصود الأصلي ، أعني الإستعارة المصراحة والمكنية والتخييلية ثلاثة لا يبين في أحدها المعاني ، ولي ثانيها الأقسام ، وفي آخرها القرائن ، أو بالعكس كما توهم . واقتصرنا على هذا القدر من الكلام . لعلم إحاطة غير الله بما يدفع الأوهام . (أَبْقَدُ الْأَوَّلُ فِي أَنْوَاعِ الْمَجَازِ) نقل عن القاموس : النوع كل ضرب من الشيء وكل صنف ، (٢٢) فالمراد بالأنواع الأقسام . ولم يقل «في أقسام» ليوافق قوله «وأقسامها» فيما سبق تفننا . وأما حديث تباين الوهم هنا وفيما سبق إلى الأولية ، فليس بشيء ، لأن كل عالم له أن علم يعلم أن قسم القسم بعد قسما عرفا ، ولا يتباين الوهم إلا إلى الإطلاق ، لأن تباين الفرد الكامل إنما كان إذا كان أشهر وأولى ، وإلا فلا أكثر تبادرا من أفراد مدلول اللفظ المطابقي كلها .

ولما جعل المصنف المجاز مطلقا جزءا من مفهوم الإستعارة كما يدل عليه قوله «إن كانت علاقته» الخ صار موقوفا عليه لها ، توقفا لا يتصور مفهومها على ما ذكرها المصنف بدون تصور المجاز ، فصار البحث عنها من هذه الحيثية تابعا للبحث عنه ، فقوله [فقال] «في أنواع المجاز» نون أنواع الإستعارات إشارة إلى كمال سببيتها من حيث المفهوم لها ، حتى أنه يليق بأن يعقد العقد له ، لا تنتظر إلى من قال ، وانظر إلى ما قال . (وفيهِ) أي في العقد الأول (بِتُّ قَرَائِدَ : الْفُرِيدَةُ الْأُولَى : الْمَجَازُ الْمُرْدُ) .

واعلم أن مطلق المجاز مفردا أو مركبا ، هو اللفظ المستعمل في غيما وضع له لملاقة مع قرينة مانعة عن إرادة الموضوع له ، ولما استغنى عن هذا التعريف بتعريف قسميه المفرد والمركب ، لأن كل من تأمل في تعريف القسمين ، يفهم منهما مفهوم القسم ، اقتصر على تعريف قسميه .

وقيل : لما لم يمكن جمعهما في تعريف واحد ، بحيث يمتاز كل واحد منهما عن الآخر ، لمخالفة حقيقة كل منهما لحقيقة الآخر ، عَزَمُوا كَلَّا مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ ابْتِدَاءً (٢٣) .

ولا يخفى أن هذا لا يصلح توجيهها ، لعدم تعريف مطلق المجاز ، بل الوجه ما ذكرنا . فلما كان المقصود تعريف القسم ، وكان ذلك القسم مقابلا للمركب ، والمقابل للمركب مفردا قيد المصنف المجاز هنا بالمفرد ، ليمتاز عن المركب تبعا لبعض المتأخرين ، وهو صاحب التلخيص ، حيث قال : فالمجاز مفرد ومركب ، وأما المفرد الخ ، وجعل المفرد أول القرائن . والمركب آخرها ، لأن المفرد أصل بالنسبة إلى المركب ، وإن لم يكن الأول جزء الثاني ، والأصلية والتبعية وغيرهما من أكثر المباحث المذكورة بينهما ، لها زيادة ارتباط به ، بل بعضها من خواصه كالأصلية والتبعية اللتين من أقسام اسم الجنس ومقابليه . فالقول بأن التقييد بالمفرد لاختصاص الكلمة الواقعة في التعريف بالمفرد ليس بشيء .

(أَعْنِي الْكَلِمَةَ الْمُسْتَقْبَلَةَ) احتراز بهذا القيد عن الكلمة قبل الإستعمال وإن وضعت لأنها ليست به مجاز ولا حقيقة (في غير ما) أي المعنى الذي (وُضِعَتْ) أي تلك الكلمة (لَهُ) أي لذلك المعنى ، احتراز به عن الحقيقة مرتجلا ، وهو ما نقل من معنى إلى معنى آخر من غير ملاحظة مناسبة أو علاقة بينهما ، أو منقولاً أو غيرهما ، وهو ما لم يتكرر فيه الوضع ، بل استعمل في الموضوع له في أصل اللغة من غير انتقال .

واعلم أن القوم زانوا هنا قيد في اصطلاح به التخاطب .
قال التفتازاني في المختصر ما حاصله : أنه قيد به لفائدتين :

إحداهما : جامعية التعريف ، فإنه لو لم يقيد به لخرج نحو الصلاة المستعملة بحسب اللغة في العمل الشرعي ، مع أنها مجاز ، وذلك لأنها مستعملة فيما وضعت له في الجملة ، فلما قيد به دخلت فيه ، لأنها وإن كانت مستعملة فيما وضعت له ، لكن يصح عليها أنها مستعملة في غيرها وضعت له في الإصطلاح الذي وقع به التخاطب ، وهو اصطلاح أهل اللغة هنا ^(٢٦) . ونظير فيه بأنه يكفي لجامعية صدقه عليها ولو في الجملة ، وأما صدق غيره ، وهو تعريف الحقيقة عليها فلا يحل بجامعية هذا التعريف ^(٢٧) .

وثانيتها : مانعية ، يعني لو لم يذكر هذا القيد لدخل فيه نحو الصلاة المستعملة بحسب اللغة في الدعاء ، لأنه يصح عليها أنها مستعملة في غيرها وضعت له في الجملة ، مع أنها ليست بمجاز ، فهذا التقيد خرج عنه ، لأنه لا يصح عليها حينئذ أنها مستعملة الخ استعمالاً واقعاً في اصطلاح به التخاطب ^(٢٨) .

قيل : هذه هي التي ترضى بها ^(٢٩) .
وقيل : اسقاط هذا القيد لإغناء قيد الحيثية عنه ^(٣٠) ، فإن الأمور التي تختلف باختلاف الإعتبارات يرواد فيها قيد الحيثيات .

والمفهوم من كلام التفتازاني في اعتبار قيد الحيثية في تعريف السكاكي الحقيقة أنه يقدر قيد الحيثية هكذا : هي الكلمة المستعملة في غيرها وضعت له من حيث إنها غير موضوعة له ، أي مجازيته من هذه الجهة . وبعض المتأخرين قالوا : وهو حيثية الإستعمال ، أي من حيث هي مستعملة فيه ^(٣١) .
(بفلاحة) أي استعمالاً لا اعتبار علاقة معتبر نوعها .

وفي مختصر الصحاح : والملاقة بالكسر علاقة القوس والسوط ونحوهما ، والفلاقة بالفتح غلاقة الخصومة ، وعلاقة الحب ^(٣٢) .

والثاني أنسب بما نحن فيه ، لأن ما ههنا معنوية كالمسببية والمسببية ، والكلية والجزئية ، والحالية والمحلية ، والمشابهة التي بها يجوز إطلاق أحد المتشابهين على الآخر والاول إليه الكون عليه ، والتضاد المجوز لإطلاق أحد الضدين على الآخر . والمجازة المجوزة لإطلاق أحد المتجاورين على الآخر ، والتعلق المصحح لإطلاق المتعلق بالكسر على المتعلق بالفتح وبالعكس ، والخاصية والعامية .

واحترازوا بهذا القيد عن الغلط ، فإنه ليس بمجاز كما أنه ليس بحقيقة ، كما تقول : خذ هذا القلم مشيراً إلى دواة ^(٣٣) .
قيل : لا حاجة إلى هذا القيد للإكتفاء بالقرينة ، لأنه ليس مع الغلط قصد دال على المقصود . ورد بأن هذا إنما يجري في الغلط سهواً ، وأما الصادر عمداً مع نصب قرينة دالة على المقصود فلا يجوز الاكتفاء فيه بالقرينة كما لا يخفى ^(٣٤) .

وأجيب بأن الغلط القسدي غير ملتفت إليه ، لعدم لياقة صدوره عن عاقل ^(٣٥) .
ويمكن رده بأنه قيل : رأيت شمساً بدمراً ، مشيراً للإنسان [إلى إنسان] من قبيل بدل الغلط الفصيح ، يعني أن شمساً وقع غلطاً عن بدمراً ، غلطاً قسدياً للمبالغة في حسن الممدوح .
(فغ قرينة) أي علاقة كائنة مع قرينة .

ولا يخفى أن تبعية العلاقة للقرينة وبالعكس ليست بمرادة .

والإيراد على العبارة بعد ظهور المراد ليس من دأب المحصلين على ما هو المشهور .
ويحتمل أن يكون حالاً من المستكن في المستعملة أو من الكلمة ، أو صفة بعد صفة .
والقرينة ما ينصب للدلالة على المراد لا بالوضع ، وهي قسمان حالية أو مقالية : فالمقالية ما كانت في الكلام ، والحالية ما كانت في المقام .

(فانعة عن إرانبته) أي عن أن يرواد بها الموضوع له ، احتراز عن الكناية ، لأنها مستعملة في غير ما وضعت له ، مع جواز إرادة ما وضعت له ، أي صحة إرانبته وإن لم يزد ، يعني أن الكناية من حيث هي كناية لا ينافي إرادة المعنى الحقيقي ، كما أن المجاز من حيث إنه [هو] مجاز ينافيها .

قال التفتازاني في شرح التلخيص : لكن قد تمتنع في الكناية لخصوص المادة كما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى

(لئلا كتمته شيء) أنه من باب الكناية .

ولا يخفى هنا امتناع إرادة الحقيقة ، وهي نفي المماثلة عمن هو مماثل له انتهى ^(٢١) .
حاصله أن الكاف ليست بزايدة مع أداء المقصود ، وهو نفي المثل لله تعالى ، لأنه إذا نُفي المماثل لمن يماثله تعالى
فبطريق الأولى نُفي المماثل له تعالى ، كتمتك لا يبيخل أي أنت لا تبخل ، لأنه إذا لم يبيخل من هو على أخص أوصافك ، فانت
البقي بعدم البخل .

ولا يجوز أن يراد المعنى الحقيقي ، وهو نفي مماثل المماثل له تعالى ، وإلزام إثبات المماثل له تعالى ، لكن عدم الجواز
[لا] ليس لقريئة مانعة بل لخصوص المادة ، ولعل يجوز أن يقال خصوص المادة قريئة حالية ، فحينئذ يكون نحوليس
كتمته ، على هذا المعنى مجازاً لا كناية .

نقل عن التفقازاني أنه قال في التلويح شرح مختصر الأصول لابن الحاجب :
وميل صاحب الكشف إلى أنه يشترط في الكناية إمكان المعنى الحقيقي ، لأنه ذكر في قوله تعالى (وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ) أنه مجاز عن الاستهانة والسخط ، فإن النظر إلى فلان بمعنى الإعتماد به والإحسان إليه كناية إذا أسند إلى من
يجوز عليه النظر ، ومجاز إذا أسند إلى من لا يجوز عليه النظر انتهى ^(٢٢) .

ولا يخفى أنه لا ميل لصاحب الكشف في هذا للإشتراط المذكور ، فإن الظاهر من كلامه «كناية إذا أسند» الخ أنه على
التقدير الأول لا يوجد قريئة مانعة ، وإنما يختار الكناية حينئذ ، لأنه أبلغ من التصريح ، وعلى الثاني مجاز لوجود القريئة
المانعة ، وهي الإسناد إلى من يجوز عليه النظر ، فيكون معنى الآية ويستهن الله بهم ويسخط عليهم ، لأن النظر بالعين
لا يتصور من الله .

وقال بعض المعتمدين على الأوهام السالكنين لغير طريق الأقوام ، إن في فرق القوم بين المجاز والكناية بالقريئة المانعة
بحثاً ، لأن فيها أيضاً قريئة مانعة عن إرادة الموضوع له ، وهي إرادة المعنى غير الموضوع له بقريئة معينة ، وأما صحة إرادة
الموضوع له ، فإنما هي للانتقال إلى المراد كالمجاز .

وأجاب عنه بأن مرادهم بجواز إرادته في الكناية وعدمها في المجاز ، تحقق الموضوع له في الكناية وعدمه في المجاز ،
ففي جامعي أسد يرمي ليس أسد جاني موجوداً ، بخلاف جبان الكلب ، فإن جبان الكلب موجود ، فيصح أن يراد للانتقال
إلى المضيفة هذا ^(٢٣) .

وفيه نظر أما أولاً : فلما قرأ من أن القريئة ما ينصح عن المراد لا بالوضع ، ولا شك أن قيد الحيثية معتبر في تعريفها ،
أي من حيث إنه المراد على ما ذكر ذلك البعض نفياً للقريئة مع الغلط ، مع أنه ليس مع الغلط دال على قصده ، فيكون إرادة
غير الموضوع له المعلومة بقريئة معينة مفسحة عن نفسها مانعة عن إرادة الموضوع له ، فيكون المفسح بالكسر والمفصح
بالفتح شيئاً واحداً ، وهو محال .

وأما ثانياً : فلأن أحد الأمرين لازم ، إما عدم وجود القريئة المانعة المقالية ، لأن إرادة المعنى الغير الموضوع له قريئة
مانعة عليها في المجاز كما في الكناية ، فيكون ماعداها في المجاز تجريداً أو ترشيحاً على ما يأتي في آخر الكتاب .
وإما اجتماع قريئتين مانعتين في نحو رأيت أسداً يرمي ، وهو خلاف ما عليه المحققون .

وأيضاً لا يكون فرق من حيث القريئة بين المجاز وبين المشترك المستعمل في أحد معنييه ، لأن إرادته من المشترك تمنع
إرادة غيره على ما هو المشهور ، مع أنه لم يقل بالقريئة المانعة في المشترك أحد ، لا ذلك البعض ولا غيره .
وأما ثالثاً : فلأن كون معنى الجواز والصحة التحقق مما لا يختاره عاقل ، لا سيما في التمريفات فضلاً عن
المتبحر [بن] في علم البيان .

وأيضاً وجوب تحقق الموضوع في الكناية وعدمه في المجاز مما صرح بمنافيه [بما ينافيه] العلامة الثاني المحقق
التفقازاني في شرح التلخيص من أن الكناية كثيراً ما تخلو عن إرادة المعنى الحقيقي ، وإن كانت جائزة من حيث هي
كناية ، للقطع بصحة قولنا : فلان طويل النجاد ، وإن لم يكن له نجاد قط ، وقولنا : جبان الكلب ومهزول الفصيل ، وإن لم
يكن له كلب وفصيل ، انتهى ^(٢٤) .

فإن قلت : قد مر لصاحب الكشف ما يدل على وجوب تحقق الخ في قوله تعالى (وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) من أنه
مجاز .

قلت : قد عرفت مما قررنا هناك الجواب ، فلا يحتاج الى الإعادة ، فالقرينة المانعة أمر خارج عن ارادة غير الموضوع له حالية أو مقالية ، وأطلت الكلام في هذا المقال ، لأنه من مزالق الأقدام .
(إن كانت غلاظة) أي علاقة المجاز المفرد المقصودة للإستعمال حين الإستعمال (غنى المشابهة) وهي مشاركة أمر لآخر في معنى (فجأراً مُرْسَل) أي فهو مسمى به ، وجعل المجاز جزء اسمه ظاهر ، وأما جعل المرسل جزءه فلا إرساله بين علاقات هي أربعة وعشرون على ما هو المشهور ، وأشرنا إلى بعضها فيما سبق فلاتنس نصيبك ، (وإلا) أي وإن لم تكن علاقته غير المشابهة ، بل هي (فاشتمارة مُصْرُخَة) أي فهو مسمى بالاستعارة المصراحة ، وتصير الإستعارة جزء اسمه ، لأنه متعلقها بالفتح ، والمصرحة لذكر وجه الشبه في ضمن المشبه به الذي هو الاصل فيه .

وقد عرفت أن هذا المقدم معقود أولاً وبالذات للإستعارة المصراحة .
وأيضاً إن المقسم وهو المجاز المرسل لا يصلح من الإستعارات على غيرها إلا بتأويل في تعريف المجاز المفرد ، لأن المتبادر من المستعملة في غير ما وضعت له الإستعمال بالفعل ، ولا شك أنه لو كانت مكنية من المكنيات مستعملة فيه لكانت مكنية السلف ، ويأتي أنها عندهم لفظ المشبه به المستعار للمشبه في النفس المرموز إليه بذكر لازمه .
ولا يخفى أن المفهوم من هذا أنه لا ينكر ولا يستعمل ، بل يرمز إليه بذكر ملأه ، كما يأتي تحقيقه ، والتأويل بأن المراد بالإستعمال أعم من القوة والفعل بعيد ، لاسيما في التمرينات .
وأما التخيلية فعند السلف فغير داخل في المقسم فضلاً عن الاقسام ، وعند السكاكي داخل في الاستعارة المصراحة كما سنحقق لك إن شاء الله تعالى في الفريدة الثالثة .
فعلم أن مانكره بعض الشارحين لهذه الرسالة من أنا لم نجد التقييد بالمصرحة في كلام غيره . مع أنه ينافيه ما سيأتي أن الإستعارة المكنية عند صاحب الكشف المشبه به الخ ،^(٢٨) ليس بشيء ، لأنه مبني على أن المراد بالإستعارة مطلق الإستعارة ، وأنه ليس كذلك ، وعلى أن المستعملة أعم من القوة والفعل ، وقد علمت بعده .
فإن قلت : هذا تقسيم باعتبار انقسام العلاقة الى المشابهة وغيرها ، فلم يقسم باعتبار انقسام القرينة الى الحالية والمقالية ، وجعل كل قسم مختصاً باسم خاص .
قلت : لأن مقصودهم بيان الفرق بين المجاز المرسل والإستعارة لأنهما المتداولان عند أهل العلوم المعتمدة ، وهذا الفرق من الفرق كاف بينهما .

[تنبيه]

قد علم مما سبق أن موضوع هذا العلم ، أي علم البيان اللفظ ، لكن لا مطلقاً ، بل من حيث يؤدي به المعاني غير الموضوع لها ، وأن المجاز المرسل هو الكلمة المستعملة في غيرها وضعت له لعلاقة غير المشابهة ، وأن الاستعارة المصراحة هو الكلمة المستعملة فيه لعلاقة هي المشابهة ، وأن الإستعارة مبني على التشبيه ، وأن المقصود من هذا العلم المجاز والكناية . ومن هذه الرسالة الاستعارة .

وبعضهم جعل التشبيه من المقصود من العلم لا ابتداء قسم من المجاز ، وهو الاستعارة عليه فاحفظه وألقه على ظهر القلب ، فارجو الله أن ينفعك يوم شدة الحروب .

ولما بين الاستعارة المصراحة بمفهومها في ضمن التقسيم . أراد أن يقسمها باعتبار اللفظ المستعار الى قسمين أصلية وتبعية ، وبينهما في فريدة فقال :

(الفريدة الثانية) هذه (إن كان اللفظ المُستَعار) وقيد بالمستعار ليخرج العلم الشخصي الغير المشتهر بصفة ، لأنه لا يدخل تحت مفهومه الشخص شخص آخر لا حقيقة ولا ادعاء ، حتى يستعار لفظ العلم للداخل في مفهومه ادعاء ، لأنه يناهض الشخصية .

ولم يقل إن كان الإستعارة مع أنها المراد باللفظ المستعار ، لنلا يتوهم في الظاهر عدم صحة حمل اسم الجنس عليها ، لكن الاظهر والمناسب لما سبق الكلمة بدل اللفظ ، لأن كلامنا في الاستعارة المصراحة التي هي قسم المجاز المفرد ، إلا أن يراد التعميم في هذا التقسيم ، لنلا يحتاج الى بيان ما هو معلوم من الكلام القديم ، ولا شك أن الإستعارة التمثيلية ليست من

الأصلية المرادة هنا ، لأنها ليست اسم جنس ، لكنها ملحقة بالأصلية التي نحن فيها ، كما يعلم مما يأتي .
وأما الكلام في عدم تبعية فسياتي أن شاء الله تعالى في آخر الفريدة السادسة (اسم جنس أي اسماً غُتِرَ مُشْتَقٌّ) .
ولما كان اسم الجنس بحسب أصل الوضع مساوفاً للذكورة عند النحاة ، فلم يكن تعريف الإستعارة الأصلية الحاصل من التقسيم جامعاً لخروج نحو أسامة .
قيل : والأسد^(٣١) .

قلت : إن أراد أسداً مجرداً عن اللام فلا نسلم خروجه ، وإن أراد اللام فقط فلا بأس بخروجه ودخوله في الإستعارة التبعية ، بل هو كذلك ، وإن أراد المجموع فليس اسماً حقيقة عندهم . وإنما اعتبروه اسماً لأحكام لفظية بين في موضعها ، فالإستعارة في المجموع كالفعل بتبعية الجزء .

وأيضاً إن ذلك القائل قيد الاسم بالكلية^(٣٢) ولم ينظر إلى خروج المعرف باللام عن اسم الجنس مع أن الإستعارة فيه أصلية على ما قاله ، فالصواب « وأسماء الإشارة المستعارة للمعقولات » بدل « والأسد » .
ولا مانع لشموله للمشتقات الماخونة فيها معنى المشتق منه لا للترجيح .

ومقابلاً للمصدر كالمشتق عند عهد الدين ، فلا يكون جامعاً أيضاً ، وإن كان مانعاً ، لخروج المصادر عنه ، فسر به بقوله « أي اسماً غير مشتق » والمتبادر من المشتق هو الذي روعي فيه معنى المشتق منه ، لصحة إطلاقه على مدلوله ، لا لترجيح الاسم على غيره ، كاختر المشتق من الحمرة إذا جعل علماً لذي خُزْرة ، فيصدق التفسير على الأعلام المشتقة ، لأنها أسماء غير مشتقة بالمعنى المتبادر ، ونحو أسماء الإشارة .

ولاحاجة إلى إخراج الأعلام الشخصية الغير المشتهرة بصفة ، لعدم دخولها في المقسم كما مر . قيل في تفسير « أي اسماً غير مشتق » أي اسماً دالاً على مفهوم كلي غير مشتمل على تعلق معنى بذات ، فيدخل فيه نحو رجل وأسد من الأعيان ، ونحو قيام وقعود من المعاني ، ويخرج عنه الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة (المشتقة من الأفعال) ، لكن الأعلام المتضمنة لنوع وصفية مثل حاتم ومادر المتضمنين لوصف الجود واليخل ملحقة بأسماء الأجناس لا بالأوصاف ، فإن الإستعارة فيها أصلية أيضاً ، نحو رأيت اليوم حاتماً ، وهو ظاهر ، وكذا الحال في أسماء الإشارة المستعارة للمعقولات إذا لم تجعل داخلية في أسماء الأجناس المذكورة انتهى^(٣٣) .

واختاره عصام الدين في الأطول شرح التلخيص ، إلا أنه نُظِرَ في إلحاق نحو حاتم بأسماء الأجناس ، وجعله استعارة أصلية بأن الصواب إلحاقه بالتبعية ، لأن الإستعارة إنما تجري فيه للتأويل بالمتناهي في الجود ، فيكون مؤولاً بالصفة التي الاستعارة فيها تبعية^(٣٤) .

أقول : لا يلزم من تأويل الشيء بالشيء إلحاقه به في التسمية ، لأن ضرب في قولنا ضرب فعل ماض مؤول بهذا اللفظ ، مع أنه لا يسمى باسمه تأمل^(٣٥) .

وبما قدرنا لك قبل هذا المنقول علم أن اسم الجنس وإن كان عاماً بالتفسير المذكور للعلم الشخصي غير مشتهر بصفة ، لكن التعريف الحاصل من التقسيم للإستعارة الأصلية ، وهو الإسم المستعار غير المشتق يخرج عنه العلم المذكور ، ويدخل فيه أيضاً العلم المشتهر ، مشتقاً أخذ فيه المشتق منه للترجيح ، أو لم يكن مشتقاً أصلاً ، وأسماء الإشارة المستعارة للمعقولات ، فاعتمد التحقيق في الكلام ، وانزل عن فرس الأوهام ، فإن رآه غير موصل للمرام ، ويجول من غير قصد إلى المقام (فأصلية) أي فالإستعارة أي اللفظ المستعار المذكور يسمى أصلية .

وإنما قدرنا الموضوع مؤنثاً لتأنيث أصلية وتبعية ، وفي بعض النسخ « فالإستعارة أصلية » والمناسب بالإختصار أنه من امتزاج الشرح بالمتن ، ويدل عليه « والإفتبعية » وعبارة الأطول شرح التلخيص : وإنما سميت أصلية ، لأنها ليست تابعة لأمر آخر ، ولأنها أصل الإستعارة التبعية^(٣٦) (وإلا) أي وإن لم يكن اللفظ المستعار اسماً غير مشتق ، وعدم كونه اسماً ، بأن يكون فعلاً أو حرفاً أو استعارة تمثيلية على التعميم المذكور ، وعدم كونه غير مشتق ، بأن يكون مشتقاً بالمعنى المتبادر المذكور (فتبعية) أي فالإستعارة أي اللفظ المستعار الذي لم يكن اسماً أو كان اسماً مشتقاً ، يسمى استعارة تبعية (أجريانها) أي الإستعارة بالمعنى المصدري . وهو استعمال المشبه به الذي يقال المستعار منه في المشبه الذي يقال المستعار له ، ويسمى اللفظ مستعاراً ، لأنه المناسب للجري ، وإن كان مخالفاً لما قدرنا سابقاً ، رعاية لقول المصنف « وإلا

فاستعارة مصرحة» فالضمير راجع إلى الاستعارة التي هي منلول تضمني للإستعارة بمعنى المستعار . وقيل : فعل الاستخدام^(١٩) .

وقيل : المقدر أو المذكور سابقا على اختلاف النسخ بالمعنى المصدرى^(٢٠) .
(في اللفظ) [أي] الذي هو الفعل أو المشتق أو الحرف أو المركب على التعميم . وجعل التمثيلية تبعية ، لكنها غير ملحوظة هنا ، لأن كلامنا فيما هي قسم من المجاز المفرد (المذكور) حين الاستعمال في غير ماوضع له لملاقة هي المشابهة . وحمل المذكور على المذكور في كلام المصنف ، والإيراد عليه بأن الحرف لم تذكر ، والجواب عنه بأنها مفهوم بقوله «والإلاء» لأن المشتق والحرف بقيا لقوله «والإلاء» بفتح عن المرام ، للاشتغال بالأوهام^(٢١) . (بغض خزيانها) أي الإستعارة (في المصدر) الذي هو اسم الحدث الجاري على الفعل (إن كان) أي اللفظ المذكور المستعار (مُشْتَقًّا) أخذ فيه معنى المشتق منه ، لصحة إطلاقه على منلوله ، فدخل فيه الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة كالأفعال .
وبدل على أن المراد بالمشتق في هذه الرسالة شامل لكل مااشتق من المصدر ، وكان الحدث ملحوظا فيه غنم مقابله بالفعل .

وبهذا يشمر كلام السكاكي في التمثيل للتبعية ، حيث قال : «كالأفعال والصفات المشتقة منها وكالحروف» فإن الكاف على ما هو المشهور يشمر بأن التبعية تجري في غيرها . وكذا كلام الدمشقي .

وتفصيل وجه جريان الإستعارة التبعية في الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة ، مذكروه سيدا المحققين في حاشية المطول من قوله : إن الصفات إنما تدل على نوات مبهمة باعتبار معاني متعينة هي المقصودة منها ، ولما لم تكن تلك النوات المبهمة مقصودة منها ، ولامشتهرة بما يصلح وجه الشبه [فيه] في الإستعارة ، لم يتصور جريان الإستعارة فيها بحسبها ، بل لم يتصور ذلك إلا بحسب معاني مصادرها المقصودة ، فكانت تبعية .
وأما أسماء الزمان والمكان والآلة فإنها وإن دلت على نوات متعينة باعتبارها ، إلا أن المقصود الأصلي منها أيضا معاني مصادرها الواقعة فيها أوبها ، فتكون الاستعارة لها أيضا ، ولو قصد التشبيه والإستعارة بحسب تلك النوات لوجب أن يذكر بالفاظ دالة عليها ، هذا كلامه^(٢٢) .

وأما عدم جريانها في الفعل والحرف ، فلأن الإستعارة تعتمد التشبيه ، وهو يقتضي كون الطرفين محكوما عليه بوجه الشبه ، ولا يصلح كل منهما له ، فلا تجري فيهما إلا بتبعية المصدر أو المتعلق .
واعلم أن دليل القوم في بحث الاستعارة التبعية دليل لصحة التمثيلات لا للإستعارة التبعية في جميع المواد ، كما توهم العلامة التفقازاني ، و [أ] طال في الرد عليهم .

وبدل على ما ذكرنا ذكرهم الأفعال والصفات والحروف على سبيل التمثيل كما قال السكاكي : القسم السادس في الإستعارة التبعية ، هي ما يقع في غير أسماء الأجناس كالأفعال والصفات المشتقة منها ، وكالحروف بناءً على أن الإستعارة تعتمد التشبيه ، والتشبيه يعتمد كون المشبه به موصوفا به ، والأفعال والصفات المشتقة منها ، والحروف عن أن يوصف بمعزل .

فهذه كلها عن احتمال الاستعارة بأنفسها بمعزل ، وإنما المحتمل لها في الأفعال والصفات المشتقة منها مصادرها ، وفي الحروف متعلقات معانيها ، فتقع الاستعارة هناك ، ثم تسرى فيها انتهى بعبارة^(٢٣) . والظاهر أن بناء علة لقوله كالأفعال الخ .

وعلل بعض المتأخرين للتبعية في المشتقات بما حاصله أن المشتقات موضوعات بوضع وضع المادة ووضع الهيئة ، فإذا كان في استعارتها لا يتغير معاني هيئاتها ، فهي باعتبار المادة المتحدة بالذات مع المصدر الذي وقع فيه التشبيه ، وإن كان فيها لا يتغير معاني موادها ، فهي باعتبار استعارة الهيئة ، وغنة من مواهب الواهب^(٢٤) .
ولا يخفى على ذي عقل إعطاء إياه الواجب أن استعارة الهيئة ليست داخلية في المصرحة ، لعدم دخولها في المقسم ، ولا في غيرها ، وهو ظاهر ، فكيف تجعل أصلاً للإستعارة التبعية التابعة للإستعارة الأصلية ، كما هو الظاهر من كلام القوم ، وصرح به المصنف ؟ أو للتشبيه كما جوزه ، بعض المتأخرين ، وليس ما ذكره من العجائب حتى نتوهم أنه ناس لقوله عليه السلام : «عَلَيْكُمْ بِأَنْجَائِهِ وَإِنْ طَالَ» .

ونقل عن المصنف في حواشي هذه الرسالة اعلم أن الاستعارة في الفعل إنما تتصور بتبعية المصدر ، ولا تجري في النسبة الداخلة في مفهومه الاستعارة تبعاً على قياس الحرف ، فإن معناه نسبة مخصوصة تجري فيها الاستعارة تبعاً ، لأن مطلق النسبة لم تشتهر بمعنى يصلح لأن يجعل وجه الشبه في الاستعارة ، بخلاف متعلقات معاني الحروف ، فإنها أنواع مخصوصة لها أحوال مشهورة .

ثم ان الاستعارة في الفعل على قسمين :

أحدهما : أن يشبه الضرب الشديد مثلاً بالقتل ، ويستعار له اسمه . ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب ضرباً شديداً . والثاني : أن يشبه الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي مثلاً في تحقق الوقوع ، فيستعمل فيه ضرب ، فيكون المعنى المصدري - أعني الضرب - موجوداً في كل واحد من المشبه والمشبه به ، لكنه قيّد كل منهما بقيد مغاير للآخر ، فيصح التشبيه لذلك ، كذا أفاده المحقق الشريف .

لكن ذكر العلامة عضد الملة والدين في الفوائد الغيائية أن الفعل يدل على النسبة ، وهي تستدعي حدثاً وزماناً ، والاستعارة متصورة في كل واحد من الثلاثة ، ففي النسبة كهزم الأمير الجند ، وفي الزمان كـ (نادى أصحاب الجنة) ، وفي الحدث نحو (فنبشروهم بفذاب أليم) هذا كلامه .

فقال ، فإن فيه إشارة إلى أن النسبة الجارية فيها الاستعارة نوع من النسبة دون النسبة في التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي فافهم انتهى .

غرض المصنف من هذه الحاشية الإشارة إلى الفرق بين ما ذكره المحقق الشريف ، وما ذكره عضد الملة والدين ، وقوله في أولها : «إنما تتصور بتبعية المصدر أي بتبعية استعارة المصدر أو تشبيهه مقيداً بنحو الشدة أو بأحد الأزمنة الثلاثة ، وقوله : «على قياس الحرف» مرتبط بالمفني لا بالنفي ، وليس المراد إجراؤها فيها إجراء مخالفاً للحرف كما يوهمه التقييد ، بل المراد لا تجري في النسبة الداخلة في الفعل ، بل تجري في النسبة التي هي معنى الحرف فقط ، وقوله «فإن معناه» الخ علة لمفهوم قوله «على قياس الحرف» أي تجري الاستعارة التبعية في النسبة التي هي معنى الحرف : «فإن معناه» الخ ، وقوله «لأن مطلق النسبة لم يشتهر» الخ علة لقوله «لا تجري» وذلك لأنه لما كان مطلق النسبة لا تعد فيها كمتعدد النسب المطلقة في الحروف لم يكن تشبيه بعضها ببعض فكيف يشتهر الخ ، فلم تتحقق الاستعارة في النسبة الداخلة في مفهوم الفعل بتبعيةها .

ونظّر في قوله : «لأن مطلق النسبة» الخ بأنها متعددة كثيرة ، لها أنواع مخصوصة ، كمطلق نسبة الفعل إلى الفاعل أو إلى المفعول أو إلى غيرهما .

وقوله : «ثم إن الاستعارة» الخ أي الإخبار بأن الاستعارة في الفعل تكون تابعة للنسبة الداخلة في مفهومه أخبر بأنها فيه قسمان :

أحدهما : ما تكون الاستعارة فيه تابعة لاستعارة اسم الحدث المشبه به للحدث المشبه بالاول المقيد بشيء غير الزمان .

وثانيهما : ما تكون هي فيه تابعة لاستعارة اسم الحدث المقيد بزمان لحدث مقيد بزمان آخر .

وقوله : «فيستعمل فيه ضرب» أي بعد استعارة اسم ذلك الحدث واشتقاق الفعل عنه ، ولم يذكره اكتفاء بما سبق . وقوله : «لكنه» أه إشارة إلى وجه صحة الاستعارة في القسم الثاني مع اتحاد الحدثين المشبه والمشبه به في الذات ، يعني أن التقاير الاعتباري كاف لا اعتبار الشبه بينهما .

ولعل وجه الفهم في آخر الحاشية أنه لا تجري الاستعارة في النسبة ولا في الزمان ، لأنه لا يصح عليهما الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له الخ ،

وقيل : الحق مع العلامة ، لأن الفعل قد يوضع للنسبة الإنشائية نحو اضرب ، وهي مشهورة بصفات تصلح لأن يشبه بها كالوجوب ، وقد يوضع للنسبة الإخبارية ، وهي مشهورة بالمطابقة واللامطابقة ، ويستعار الفعل من إحداها للآخرى كاستعارة «رحمه الله» لـ «أرحمه» واستعارة «فليثبوا» في قوله عليه السلام [صلى الله عليه وسلم] : «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُشْتَعِداً فَلْيَثْبُتْهُ مِنْ عَقْدَةِ مِنَ النَّارِ» .

للنسبة الإستقبالية الخبرية ، فإنه بمعنى «يتبؤا مقعده من النار» صُرِّحَ [به] في شروح الحديث انتهى^(١١) .
ورَدَّ في الأولى : بأنها تابعة لتشبيه الرحمة المأمور بها بالرحمة المخبر بوقوعها في تحقق الوقوع .
وفي الثانية : شبه التبؤ في مقعد المخبر عنه بأنه يتحقق بالتبؤ الذي أمر عليه السلام [صلى الله عليه وسلم] في أنه
لما لا ينبغي [للمأمور] لأموره أن يتخلف كذلك لا ينبغي لما أخبر عنه بأنه سوف يتحقق أن يتخلف^(١٢) وطولنا الكلام ، حتى
لا يفوت على الأنام ، ماهو الحق في أقوال الأعلام .

وبعد جريانها (في مُتَعَلِّقٍ مَعْنَى الْحَرْفِ إِذَا كَانَ) أي اللفظ المذكور المستعار (خُرْفًا) ولما كان المتبادر الموافق لكلام
الدحويين وأهل الوضع من متعلق معنى الحرف مامعنى الحرف معنى فيه ملحوظ بتبعيته حتى توهم صاحب التلخيص
أخذاً من كلام صاحب الكشف أن المتعلق في لام التعليل في قوله تعالى (فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ غَدًا وَ خُرْفًا)
مجرورها وهو العداوة والحزن الحاصلان بسبب الإلتقاط ، فسر الكلام بما هو المراد في المقام فقال : (وَأَلْمَرَادُ بِمُتَعَلِّقٍ مَعْنَى
الْحَرْفِ) أي مراد أهل علم البيان في بحث الاستعارة التبعية به (فَالْيُغْبِزُ بِهِ غَنَّةً) أي معاني مطلقة يعبر بها بالألفاظ
الموضوعة لها عن ذلك المتعلق عند تفسير معاني الحروف ، فقوله (مِنْ أَلْفَانِي أَلْطَلْقَةُ) بيان لما (كُأَلْبِتْدَاءِ وَنَحْوِهِ)
كالإنتهاء والفرض ، ولعل هذا مأخوذ من كلام السكاكي حيث قال : وأعني بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر عنها عند
تفسيرها مثل قولنا : مِنْ مَعْنَاهَا ابْتِدَاءُ الْغَايَةِ ، وإلى معناها انتهاء الغاية ، وكذا معناها الفرض ، فابتداء الغاية وانتهاء
الغاية والفرض ليست معانيها ، إذ لو كانت هي معانيها - والابتداء والإنتهاء والفرض أسماء - لكانت هي أيضاً أسماء ،
لأن الكلمة إذا سميت اسماً سميت لمعنى الإسمية لها ، وإنما هي متعلقات معانيها ، أي إذا أفادت هذه الحروف معاني
رجعت إلى هذه بنوع استلزام . هذا كلامه بلا تغيير .

حاصله أنه لما لم يصح كون المعاني المطلقة موضوعاً له للحروف لما ذكره من قوله : «إذ لو كانت» الخ وكانت لها معاني
رجعت إلى هذه ، وهي هنا الإبتداءات والإنتهاءات والأغراض المخصوصة المتصورة بين أشياء متعينة على أنها آلة
لملاحظتها بنوع استلزام ، وهو استلزام المقيد للمطلق ، صرح بأن المراد بالمتعلقات المعاني المطلقة المتعلقة لمعاني الحروف .
وفي بليته رَدُّ على الجمهور القائلين بوضعها للمعاني المطلقة المستلزم لكونها مجازات لاحقاً لها ، وموافقة لبعض أهل
التحقيق الجاعل وضعها للمعاني المخصوصة ، والمعاني المطلقة آلات له فائدة يظهر منها تحقيق الإستعارة التبعية في
الحروف ، إنك إذا قلت : «خلق الله الخلق لعلهم يعبدون» لم تكن كلمة «لعل» فيه محمولة على معناها الحقيقي الذي هو
الترجي المخصوص المتصور على الوجه الذي عرفته في معاني الحروف ، لامتناع الترجي في حق علام الغيوب ، بل مستعارة
لأرادته المخصوصة المتعلقة بفعل المكلف الممكن من الفعل وتركه ، وكما أن المعنى الحقيقي لكلمة «لعل» غير مستقل
بالمفهومية ، وإذا أريد أن يفسر عبر عنه ، كذلك معناها المجازي المراد بكلمة «لعل» في المثال المذكور غير مستقل
بالمفهومية ، وإذا أريد أن يفسر عنه بالإرادة فلا يتصور تشبيه أحد هذين المعنيين المخصوصين غير المستقلين بالمفهومية
بالآخر الإتيان ، وذلك بأن تقدر تشبيه إرادة الفعل من الممكن بالترجي من المترجى منه في أن متعلق كل منهما يتميل بين
إقدام وإحجام مع رجحان ما للإقدام ، ثم يدخل المشبه في جنس المشبه به مبالغة ، حتى كأنه صار لفظ الترجي مستعاراً
للإرادة ، وبذلك تصبح تلك الإرادة المخصوصة بمنزلة ذلك الترجي المخصوص ، فيستعار لها منه كلمة «لعل» كذا حقه
الشريف قدس سره في مُلَخَّصِ كلام السكاكي هنا في شرح المفتاح .

وفي المفتاح : وعليه قول رب العزة عز شانه (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اغْبُذُوا زِينَكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)
ونظائره ، انتهى^(١٣) .

ونقل عن المصنف في الحاشية ، لم يقسموا المجاز المرسل إلى الأصلي والتبعية على قياس الإستعارة ، لكن ربما يشعر
بذلك كلامهم .

قال في المفتاح : ومن أمثلة المجاز المرسل قوله تعالى (وَإِذَا قُرَأَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ) استعملت «قرأت» مكان «أرادت»
القراءة» لكون القراءة مسببة عن إرادتها استعمالاً مجازياً [مجازاً]^(١٤) فبين العلاقة في المصدر ، فيشير إلى أن استعمال
المشتق بمعنى المشتق بتبعية المصدر .

وجَوِّزَ في شرحي التلخيص أن يكون «نطقت» في «نطقت الحال» مجازاً مرسلًا عن «دلت» باعتبار أن الدلالة لازمة للنطق
فأفهم ، انتهى^(١٥) .

قيل : وفيه لأن غرضهم التنبيه على أن العلاقة باعتبار بعض الأجزاء دون الكل لا الإشعار [الاستمارة] بأجزاء المجاز المرسل تبعاً .

وفيه أن كون المقصود هذا لا ينافي إشعار كلامهم بهذا ، وأن كل ما يقوم حجة على تبعية الإستمارة معاذكر يقوم حجة على تبعية المجاز المرسل .

ولعل وجه الفهم أنه لا يتوجه هذا على المصنف إن كان غرضه منها النظر ، أو لا يناسب هذا التحقيق لهذه الرسالة إن كان التحقيق ، لأن المقصود بالذات من هذه الرسالة تحقيق معاني الإستعارات الخ كما سبق^(١١) .
واعلم أن مدار قرينتها في نحو الفعل على الفاعل نحو نطقت الحال بكذا ، أو المفعول نحو قتل البخل ، أو المجرور نحو (فبشرهم بعذاب أليم) .

وقال العلامة الثاني المحقق التفتازاني : لا تنحصر القرينة فيما ذكر ، بل قد تكون حالية نحو قتلت زيدا إذا ضربه ضرباً شديداً انتهى^(١٢) .

ولعله ما اطلع عليه السكاكي أو لم يبال بالقرينة الحالية في التبعية لنسورها ، وإلا لم يجز إنكار تبعية قرينتها الحالية ، لعدم إمكان جعلها استمارة بالكناية على مذهبه (وأنكر التبعية) أظهرها لدفع توهم أن المنكر الإستمارة الأصلية ، أو مطلق الإستمارة ، ويظهر وجه تقديم المفعول على الفاعل من قولي : «أظهرها» (السكاكي وزعمها) أي التبعية أي قسم الإستمارة التبعية (إلى) قسم الإستمارة (المكنية) للأقربى إلى الضبط . لسقوط التبعية وعدم اعتبار مقابلها بمعنى الأصلية . ولما كان المقصود رد قسم التبعية إلى قسم المكنية بجعل قرينتها استمارة بالكناية وجعل التبعية قرينتها لارد التبعية نفسها إلى المكنية ، وكان غير واضح الفهم من هذه العبارة قال (كفاً شتقرقهُ) تنتظر بيانه ، ولا تكتفي بالمفهوم من ظاهر العبارة .

قال السكاكي : ولو أنهم جعلوا قسم الاستمارة التبعية من قسم الإستمارة بالكناية بأن قلبوا فجعلوا في قولهم : «نطقت الحال بكذا» الحال التي ذكرها عندهم الإستمارة بالتصريح استمارة بالكناية عن المتكلم بوساطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام ، وجعلوا نسبة النطق إليه قرينة الاستمارة ، كما تراهم في قوله :
وَإِذَا الْمَنِيُّ أَشْبَهَ أَظْفَارَهَا

يجعلون المنية استمارة بالكناية عن السبع ، ويجعلون إثبات الأظفار لها قرينة الاستمارة وهكذا^(١٣) ، لكان أقرب إلى الضبط ، فتدبر هذا الذي ذكرته عبارته .

ولا يخفى أن قوله : «ولو أنهم» الخ بارجاع الضمائر إلى الأصحاب المذكور في المفتاح ، وقوله : «وجعلوا نسبة النطق» الخ صريحان في أن مراده أن الرد للقوم أولى من عدما قسما برأسها .

فإن قيل : فعلى هذا لا وجه لقول المصنف وغيره ، وأنكر التبعية السكاكي . قلت : لما ذكر قسم الأصلية وقسم التبعية في تقسيم الإستمارة بناء على مذهب القوم بلفظ ربما قسمت إلى أصلية وتبعية بسور الجزئية ، وأسقطهما في تقسيمها بناء على مذهب قبيل الأصل الثالث من علم البيان حيث قال في المفتاح : وتلقسم الاستمارة إلى مصرح بها ومكني عنها ، والمصرح بها إلى حقيقية وتخيلية ، والمكني عنها إلى ما قرينتها أمر مقدر وهمي ، كالأنبياء في قولك : «أنبت المنية» وكنطقت في قولك : «نطقت الحال بكذا» أو أمر محقق كالأنبياء في قولك : «أنبت الربيع البقل» علم أن الرد هو المقبول والمختار عنده ، حتى كان التبعية منكراً عنده ، فعبر المصنف عن اختيار الرد وعدم المد بأنكر ، مبالغة ، فاحفظ هذا التحقيق ، حتى لا تكون مقطوعاً عن الرقيق .

(الفريضة الثالثة) هذه غرضه من هذه الفريضة التقسيم للاستمارة المصرحة على مذهب السكاكي ، لأن التخيلية عنده من المصرحة .

قال : والمصرح بها ينقسم إلى حقيقية وتخيلية والمراد بالتحقيقية أن يكون المشبه المتروك شيئاً متحققاً [محققاً] إما حسياً أو عقلياً ، والمراد بالتخيلية أن يكون المشبه المتروك شيئاً وهمياً محضاً لا تحقق له إلا في مجرد الوهم ، هذا كلامه ملتبساً^(١٤) .

وأما على مذهب غيره فالتى هي قسم المجاز المفرد كلها حقيقية مصرحة أو مكنية (ذهب السكاكي) في كتابه المفتاح

(إلى أنه) أي أن الشأن (إن كان المشتار له) أي المشبه المتروك لفظه شيئاً (متحققاً حساً) أي تحققاً حسياً ، أو متحققاً محسوساً ، أو بحسب الحس ، وهكذا قوله (أو عقلاً فالإستعارة تحقيقية) لتحقيق معناها ، وهو المستعار له في الحس أو العقل نحو «رأيت أسداً يرمي» ونحو (اهدنا الصراط المستقيم) (والأ) أي وإن لم يكن المستعار له شيئاً متحققاً حساً أو عقلاً ، بل يكون شيئاً وهمياً محضاً لا تحقق له إلا في مجرد الوهم ، ولكن هو اختراعه من أمر محقق (فتخييلية) أي فالإستعارة تخيلية لكون المستعار له مما خيله واختراعه الوهم ، نحو «أظفار المنية نشبت بفلان» .

قال السكاكي : ثم تقسم كل واحد منهما إلى قطعية ، وهي أن يكون المشبه المتروك متعين الحمل على ماله تحقق حسي أو عقلي ، أو مما لا تحقق له البتة إلا في الوهم ، وإلى احتمالية ، وهي أن يكون المشبه المتروك صالح الحمل تارة على ماله تحقق ، وأخرى على ما لا تحقق له^(١٠١) .

والحاصل على ما ذكره في المفتاح قبيل الأصل الثالث في علم البيان أن مرجع هذه إلى أقسام ثلاثة تحقيقية بالقطع ، وتخييلية بالقطع [و] تحقيقية أو تخيلية بالإحتمال ، ولعل عرفت مما نقلنا لك من كلام السكاكي هنا وفيما سبق أن المصنف لم يترك المحتملة ، لأن من نظر إلى ظاهر كلام المصنف يعلم أن المذكور فيه هو المقسم للقطعية [إلى القطعية] والإحتمالية .

وتخصيص ما ذكره المصنف بالقطعية ، والجواب عن ترك المحتملة للتحقيقية والتخييلية بعدم الخروج عنهما كما توهم ، تبين لظاهر الكلام عما هو المقصود والمرام^(١٠٢) .

ولما كان مفهوم التحقيقية ظاهراً والتخييلية مبهماً ، وكان مفهومها مبيناً فيما سيأتي أحال مفهومها إليه فقال (وستنكشف لك حقيقتها) أي مفهوم التخييلية على مذهب السكاكي ، لأن كلامنا فيه في الفريدة الثالثة في المقدم الثالث . فإذا تأملت ، بل نظرت إلى ما نقلت لك من عبارته ينكشف لك مفهوم التخييلية كالتحقيقية ، واستغنيت عما سيأتي .

فما قيل : وإنما قال : «وستنكشف لك حقيقتها» إشارة إلى ما سينكره من أنها قرينة للإستعارة المكنية وأحالة إلى ما سيأتي من تزييفها بأنها على مذهب السكاكي ، ثم صف لظاهر الكلام عن مقصود المصنف ، لأن مقصوده الإعتذار عن ترك البيان كقوله فيما سبق : «كما ستعرف»^(١٠٣) .

(الفريدة الرابعة) هذه غرضه منها تقسيم المصرفة أصالة إلى أقسام ثلاثة مرشحة ومطلقة ومجربة ، وتقسيم غيرها من المكنية والتخييلية والمجاز المرسل والتشبيه كما يأتي في آخر الرسالة إليها ، يعلم منه (الإستعارة) أي اللفظ المستعار (إن لم تقترب) أي الإستعارة (بما) أي بوصف وهو معنى قائم بغيره - أي بتفريع كلام - وهو نكر حكم مبني على أن المستعار غير مستعمل في معناه الوضعي (يلائم) هو (شيئاً من المشتار منه) المتروك في المصرفة (والمشتار منه) المذكور بلفظ المستعار منه فيها (فمطلقة) أي فتسمى مطلقة ، والسكاكي لم يسمح هذا القسم باسم ، بل قال ما حاصله : إن كان هكذا لا تكون مجربة ولا مرشحة^(١٠٤) .

وقال في موضع : وربما لحقها أي الإستعارة التجريد فسميت مجربة ، أو الترشيح فسميت مرشحة انتهى^(١٠٥) ولما كان المتبادر من اقتران الإستعارة بالملائم اقترانها بعد تعامها ، لم يحتج إلى تقييد الملائم بما سوى القرينة كما توهم . فإن قيل : فعلى هذا لا يكون لذكر المصنف فيما يأتي «أن اعتبار التجريد الخ» [وجه] قلت : فيه تنبيه على هذا المتبادر . وما قيل من أن الإستعارة تتحقق بالقرينة المانعة عن إرادة الموضوع له ، والقرينة المعينة تلائم المستعار له ، فيصنع أنها باعتبار الثانية مقترنة بما يلائم المستعار له مع أنها ليست بمجربة باعتبارها ، فلا بد من التقييد^(١٠٦) فليس بشيء ، لأنك قد عرفت أن القرينة ما يفصح عن المراد لا بالوضع ، فكل قرينة مانعة ومفصح معينة للمراد ، فإذا وجد [ت] القرينة المانعة لاجابة إلى معينة أخرى ، فماعد المانعة من الملائمات تصح الإستعارة باعتبار ترشيحها أو تجريبها كما هو المتبادر من كلام المصنف ، فهذا الحق الكامل زهق الفاسد الباطل .

(نحو رأيت أسداً) ولم يقيده بنحو «يرمي» لنلا يلزم كونه تجريباً بناء على أن كون المثال للإستعارة المطلقة قرينة واضحة عليها ، ولو لم يعتبر هذا قرينتها لوجب التقييد .

فقول من قال : الأولى تقييده بالوصف بالرمي لنلا يتوهم أن الإطلاق مشروط بانتفاء القرينة^(١٠٧) رمي من غير روي وتفكر (وإن اقتربت) أي الإستعارة ، عطف على قوله «إن لم تقترب» (بما يلائم المشتار منه فمرشحة) أي فتسمى إستعارة مرشحة (نحو رأيت أسداً له لبنة) بكسر اللام جمع لبنة بكسرها : الشعر المتراكب بين كتفي الأسد ، وفي المثال مبالغة فكان

اسد له لبدات ، كذا قيل^(١٧) (أظفاره) أي نلك الأسد (لم تُقلم) التقليل مبالغة القلم ، فهو من قبيل قوله تعالى (لَيْسَ بِظُلَمٍ لِلْفَبِيدِ) وقوله : «لبد» ترشيح بلا شبهة ، لأن الاستعارة مصرحة ، وهو من ملائم المشبه به ، قيل : وكذا «أظفاره» لم تقلم» ترشيح باعتبار معناه الكناهي ، وهو القوة على ما في حواشي الكشف ، فعلى هذا يجتمع التجريد نظراً إلى معناه الحقيقي ، والترشيح نظراً إلى معناه الكناهي ، فالأولى تركه وجعله قرينة عندي أحسن ، ويكون المثال الأول إشارة إلى جواز اعتباره كونه مثلاً للاستعارة قرينة عليها ، فلم تذكر قرينة لفظية ، والمثال الثاني إشارة إلى جواز عدم اعتباره كذلك فتذكر القرينة فاحفظه (وإن اقترنت بمأيلائهم المستعار له فمجزئة) أي فالاستعارة تسمى مجرّدة ، عطف على «إن لم تقترن» الخ . (نحو رأيت أسداً شاكي السلاح) ويقال : رجل شاكي السلاح وشاك في السلاح . والشاك السلاح ، وهو اللابس السلاح التام فيه ، كذا في مختصر الصحاح^(١٨) ، يقال : هو شاكي السلاح وشاكي السلاح على القلب ، كذا في بعض شروح المفتاح ، فشاكى السلاح تجريد بالإعتبار المذكور في المثال الأول فتذكر .

وقد يجتمع التجريد والترشيح إما بالنظر إلى معنى الكلمة الموضوع له وغيره كما مر ، وإما بذكر التجريد وحده ، والترشيح كذلك في استعارة نحو قوله :

لدى أسد شاكي السلاح مقنف له لبد أظفاره لم تُقلم

وشاكي السلاح تجريد كما عرفت بناءً على أن القرينة حالية أو البيت السابق ، وإلفشاكي السلاح قرينة الاستعارة لاتجريدها ، كذا قيل في بعض حواشي المطول .

و «مقنف» مثل «له لبد» ترشيح إن فسر بمن كثر لحمه حتى كان قنف ورمي باللحم ، وتجريد إن فسر بمن أوقع نفسه في الوقائع كثيراً .

قيل : قوله : «أظفاره لم تقلم» تجريد ، لأن الظفر والقلم يستعملان في المستعار له ، وقد عرفت الكلام فيه^(١٩) . قيل : الترشيح ينسب على تناسي التشبيه والتجريد على تذكره فيهما متنافيان .

وأجيب : بأنه يجوز تناسي التشبيه في بعض الصفات دون بعض ، وعلى الاجتماع المذكور ، فالتقسيم اعتباري لاجتماع القسمين أي المرشحة والمجرّدة على استعارة واحدة^(٢٠) .

واعلم أن وجه التسمية مطلقة ظاهر ، وأما وجه التسمية مجرّدة فلتجريد الاستعارة عن بعض ما يهيئها وهو الإتحاد ادعاءً ، لأن ذكر ملائم المستعار له يشعر بأنه لم يتحد مع غيره ، وإلا لما أثبت له هذا .

وجه التسمية مرشحة ، لأن الترشيح مهيا لدعوى الإتحاد وقائم عليها ، لأن بذكره يوهم بأن المشبه به بجميع صفاته ثابت للمشبه وصار متحداً معه حتى يصح أن يثبت له كل ما هو للمشبه به ، من رشح ولده لولاية العهد أي أهله لها ، ورشح للخضيد - وهو المقطوع من شجر التمر - أي قام عليه وأصلحه (والترشيح أبلغ) أي أشد مبالغة في التشبيه من الإطلاق والتجريد واجتماع التجريد والترشيح إذا كانا متساويين ، أما إذا كان الترشيح زائداً من التجريد ، فإن كانت بواحد فهو مساوٍ للترشيح فقط ، لأن أحد الترشيحين مثلاً يقابل التجريد فيبقى واحد ، أو أكثر فبالأولى ، وقس على هذا جهة التجريد ، بل الترشيح على الترشيح والتجريد على التجريد ، ولعل الأولى أن يكون لفظ الترشيح ههنا [هنا] من قبيل ذكر المصدر وإرادة المفعول ، أي المرشحة ، لئلا يرد علينا أن لامبالغة في نفس الإطلاق والتجريد ، بل في التجريد نزع [شرع] المبالغة ونحتاج في الجواب بتقدير المبالغة فيهما كما في «زيد أفقه من الجدار» أو بأنها لما كانت في المطلقة والمجرّدة ، فكانها في الإطلاق والتجريد .

وأما على ما ذكرنا فالمعنى والمرشحة أبلغ من المطلقة والمجرّدة ، ولا يخفى أن في الاستعارة مطلقاً مبالغة في التشبيه ، وعلم من وجه تسمية المطلقة والتجريد أن الإطلاق أبلغ من التجريد ، وأشرنا إلى أن بعض مواد [مدار] اجتماع التجريد والترشيح في مرتبة الإطلاق ، وبعضها في مرتبة التجريد . وبعضها في مرتبة الترشيح فتذكر .

(لإشتماله) أي الترشيح باقياً على ظاهره أو بمعنى المرشحة (غلى تحقيق المبالغة في التشبيه) من حقيقته أي اثبتة ، أي على إثبات مبالغة المتكلم في التشبيه المبني للاستعارة .

فذكر المبالغة هنا يشعر بأن الأبلغ من المبالغة في التشبيه المبني للفاعل ، ففي إسناد الأبلغية إلى الترشيح مجاز ، لأن أصل الفعل وهو المبالغة قائم بالمتكلم لا بالترشيح .

ولما كان في المتبادر الذي أشرنا إليه في شرح قوله «فمطلقه» خفاءً أوضحه غاية الإيضاح بقوله (واعتبار الترشيح

والتجريد) للإستعارة (إنما يكون بقصد تمام الإستعارة) وإذا لم يعتبر إلا بعد تمامها (فلا تعد قرينة المصراحة تجريداً ولا قرينة المكنية ترشيحاً) وإلا لم يكن تعريف المطلقة المستند من التقسيم جامعاً ، لعدم صدقه حينئذ على فرد من أفرادها .

واعلم أن المصنف أشار بهذا إلى أن قرينة المصراحة لا تكون إلا من ملائمت المستعار له ، وقرينة المكنية لا تكون إلا من ملائمت المستعار منه ، لأن القرينة لأفصح المراد كما مر غير مرة ، وهي إنما يحتاج إليها لغير المذكور لفظه . ففي الاستعارة المصراحة المذكور لفظ المشبه به ، والمتبادر من اللفظ معناه الحقيقي ، فلا بد من قرينة صارفة للفظ عن المتبادر الظاهر ، ملائمة لغير معناه الحقيقي المتبادر ، وفي الإستعارة المكنية بالعكس ، فلو لم تكن قرينة على أن هناك مشبهابه وتشبيهها لم تعد المقصود ، ولا بد أن تكون تلك من ملائمت المشبه به غير المذكور ، لأنه المشبه المذكور لا حاجة إلى نصب قرينة دالة عليه .

قيل : يستفاد من اشتراط زيادة الترشيح على قرينة المكنية أنها لو لم تشترط لكانت التخيلية ترشيحاً عند السكاكي كالقوم مع أنه ليس كذلك ، لأن المستعار منه الذي حكم المصنف بأنه ملائمة ترشيح هو المشبه عند السكاكي ، وملائم المشبه لا يكون ترشيحاً عند أحد ، فكيف يتوهم عند عدم الإشتراط المذكور كونه ترشيحاً ؟ وأشار إلى جوابه بتخصيص الإشتراط بذهب الجمهور والسكوت عن مذهب السكاكي .^(٧١) وأجاب بعض المتأخرين بأن المراد بالمستعار منه والمستعار له المشبه به مطلقاً والمشبه كذلك^(٧٢) وبعض آخر فهم بأن مذهبه بحسب التحقيق موافق لمذهبه ، ولا اعتبار بالظاهر^(٧٣) .

أقول : لا يخفى على من تأمل في أهلية السكاكي للتجريد والترشيح في المفتاح أن المراد بالمستعار منه والمستعار له المشبه به والمشبه الحقيقيان المعتبران^(٧٤) أولاً إياهما ، فتأمل واختر ما هو الحق من الكلام ، فالحق مع الأخير غالباً للإطلاع على كلام من سبق من الأنام . ومعني قرينة المكنية ترشيحاً تقريباً إلى الأفهام ، والإفهام المصراحة هو المقصود من المقام . ولما كان المتعارف من لفظ ملائم المشبه به الواقع ترشيحاً استعماله فيه حين كونه ترشيحاً ، وكان الأمر قد يترك هذا المتعارف ، ويستعمل في غيره ، فيكون تجريداً بالنسبة إلى غير الموضوع له ، وترشيحاً بالنسبة إلى الموضوع له ، وضع فريضة لبيان طريق ترك هذا المتعارف في الترشيح بحيث يعلم منه حال التجريد فقال (ألفريضة الخامسة) هذه (الترشيح يجوز أن يكون) أي الترشيح إن كان المراد به اللفظ الدال على الترشيح مجازاً ، أو لفظه على حذف المضاف إما على المرجع أو على الراجع .

(بأقياً على حقيقته) أي مستعملاً فيما وضع له (تأبياً) ذكره ذكر المستعار مصححاً (للاستعارة لا يفتضح به) أي بذلك الترشيح (لأنقويتهما) أي الإستعارة ، لإشماره بأن المشبه عين المشبه به حتى أخذ لفظه ورويفه ، لا التقوية مع التضعيف ، فيكون مدلول الترشيح حينئذ ترشيحاً ومقوياً فقط (ويجوز أن يكون) أي الترشيح أو لفظ الترشيح (مستقاراً) يجوز أن يكون بمعناه الإسطلاحي ، ويعلم جواز كونه مجازاً بالاولى ، ويجوز أن يكون من عاره يموه ويمنعه أخذه وذهب به أي مأخوذاً (من ملائم المستعار منه ملائم المستعار له) على سبيل الإستعارة أو المجاز المرسل ، فيشملهما ، فعلى هذا يكون ترشيحاً باعتبار الموضوع له ويقوياً ، وتجريداً لها باعتبار المستعمل فيه ويضعفها بخلاف الاول .

والحاصل أن لفظ الترشيح في الصورة الأخيرة دالّتين ومدلولين ، أحدهما حقيقي^(٧٥) والاخر مجازي ، ترشيح باعتبار الاول ، تجريد باعتبار الثاني ، فلا ينحصر في التقوي .

وأما على الاولى فليس له إلا دلالة واحدة ومدلول واحد ، فلا يكون إلا ترشيحاً ومقوياً . وعلمت من تحقيقنا في تمهيد المتن وتقريره من قولنا : «ولما كان» إلى هنا أن ليس قصور فيه . فإذا عرفت ما هو المقصود من الكلام ، فلا تلتفت إلى ما قيل من الأوهام ، فإن فيه عبثاً عن المرام ، كما لا يخفى على ذوي الأفهام^(٧٦) .

(ويختل الوجهين) أي البقاء على الحقيقة والإستعارة ، بل واستعمال اللفظ في غير ماوضع له استعارة أو مجازاً مرسلًا (قوله تعالى : واغتصبوا بحبل الله جميعاً) حيث استعمل الحبل للفهد لما فيه من الوصلة بين المتماهدين ، كما أن الحبل وصلة بين الشيئين [شدين] (وذكر الإغتصام) قيل : وهو التمسك بالحبل (ترشيحاً لها) أي للاستعارة (إنما) ترشيحاً (بأقياً على مفعلة أو) ترشيحاً (مستقاراً للوثوق بالفهد) لمشابهة الوثوق به التمسك بالحبل في اطمئنان القلب

بالكل ، أو مجازاً مرسلاً له بملاقة الإطلاق والتقييد ، بأن استعمل الإعتصام الحقيقي المقيد ، وهو التمسك ، الذي يلائم الحبل في مطلق التمسك ، ثم استعمل ذلك المطلق في المقيد الذي هو الوثوق الذي يلائم العهد ، فيكون مجازاً بمرتبتين ، أو للوثوق فقط ، كأنه قيل : ثقوا بعهد الله ، وذلك بأن أطلق الإعتصام على الوثوق المقيد بالحبل ، ثم استعمل في مطلق الوثوق ، ثم استعمل المطلق في أفراد استعمال سائر الألفاظ العامة في أفرادها فهو مجاز بمرتبة .

وبما قرنا لك سابقاً من أن الترشيح باعتبار المعنى الحقيقي للفظ ملائم المشبه به ، وباعتبار المعنى المجازي الذي هو ملائم المستعار له تجريد ، ظهر لك أن النظر بأن الترشيح المعرف بذكر الملائم للمشبه به ، يبعد شموله لذكر الملائم للمشبه بلفظ . الملائم للمشبه به (٣٧) ، ليس بشيء ، لأن حاصله مبني على ما قاله ذلك الناظر في بعض حواشيه للفوائد الضيائية من أن الإرادة شرط للدلالة ، لأنها الإلتفات من اللفظ إلى المعنى من حيث إنه مراد ، فلولا العلم بالإرادة لمعنى من اللفظ لم يتوجه السامع من اللفظ إلى المعنى ، ولم يتحقق دلالة على المراد ولا على الجزء ولا على لازمه انتهى (٣٨) .

فعلى هذا لا دلالة للمجاز على معناه الحقيقي ، فيكون تعريف الترشيح بما ذكر قاصراً ، لعدم شموله الخ . وإما مبني على أن المراد بالذكر الإرادة ، حينئذ لا يذكر المعنى الحقيقي في المجاز أيضاً ، والكل ممنوع . وقال الناظر عقب نظره إشارة إلى بيان منشأ غلط المصنف فيما قاله في هذه الفريدة : وكأنه أخذ مما ذكره الشارح المحقق في شرحه للتخصيص ، إني استنبطت من كلام الكشف أنه قد تكون قرينة الاستعارة بالكناية ذكر ملائم المشبه بلفظ ملائم المشبه به [فيما ذكره] في قوله تعالى (وَيُنْقِضُونَ عَهْدَ اللَّهِ) وسنذكر تفصيله وما عليه انتهى (٣٩) . وعبارة الشارح المحقق في المطول هكذا : استفدنا منه أن قرينة الاستعارة بالكناية لا يجب أن تكون استعارة تخيلية ، بل قد تكون حقيقية كاستعارة النقض لإبطال العهد انتهى (٤٠) .

ولعل تفسير الناظر عبارة المحقق مبني على ما مر من مبنى الناظر ، والإفاقول : ليس المراد أن التحقيقية قرينة باعتبار معناها المجازي ، بل باعتبار معناها الحقيقي كما قرنا لك في الترشيح ، لأن دلالة اللفظ عنده ليس مشروطاً بالإرادة كما عرفت ، فمأنكره منشأ للفظ منشأ للسواب ، كما لا يخفى على من ليس من صنيعته الإعتاب . ولما فرغ المصنف من بيان المجاز المفرد وأقسامه ، أراد أن يشرع في تبين المجاز المركب وأضرابه فقال : (الفريدة السادسة) هذه (المجاز المركب) مبتدأ خبره «إن كانت» وقوله :- (هُوَ الْمُرْكَبُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِهَا) أي المعنى الذي (وُضِعَ) المركب (لَهُ) أي لذلك المعنى (بِمِلَاقَةٍ مَعَ قَرِينَةٍ) أي استعارة : لاجل واعتبار علاقة معتبرة ، مصاحبة مع قرينة (كالمفرد) أي كقرينة المجاز المفرد في أنها مانعة عن إرادة ما وضع له بقرينة ، ذكر «مانعة» هناك لاهنا - جملة معقولة لبيان 'المبتدأ' .

وفي بعض النسخ «مع قرينة مانعة عن إرادة الموضوع له كالمفرد» فمعنى كالمفرد حينئذ كما في صورة تخصيص القرينة بالمانعة على تقدير الإطلاق كالمجاز المفرد في إنه إن كانت ، الخ .

فعلى هذه النسخة أو تخصيص القرينة بالمانعة يكون «كالمفرد» خبراً لقوله «المجاز المركب» قوله «مع قرينة كالمفرد» احتراز عن الكناية المركبة .

وقيد الحثية المستفاد من التعريف ملحوظ فيه ، أي المركب المستعمل الخ من حيث إنه مركب مستعمل الخ ، يعني من غير نظر إلى حقيقته أو مجازية مفرداته كلها أو بعضها .

وبهذا اندفع ما قيل من عدم مانعية التعريف ، لصدقه على مجموع المركب الذي استعمل أحد أجزائه أو كلها على سبيل الإنفراد في غير ما وضع له الخ .

لأن الموضوع له للمجموع مجموع أمور وضع له الأجزاء ، فإذا لم يكن أحد أجزائه مثلاً مستعملاً فيما وضع له ، لم يكن المجموع مستعملاً فيما وضع له ، نحو «ففي رحمة الله» أي في الجنة ، مع أنه لا يسمى استعارة تمثيلية ، كما لا يسمى مجازاً مركباً . [انتهى] (٤١) .

(إِنْ كَانَتْ غَلَاظَةً) أي المجاز المركب (غَيْرُ الْمَشَابَهَةِ فَلَا يُسَمَّى) أي هذا القسم من المجاز المركب (استعارة) أي فلا يسمى باسم خاص غير اسم المقسم . بخلاف ما علاقته المشابهة ، فيكون من قبيل نكر الخاص - وهو الاستعارة - وإرادة العام - وهو الإسم الخاص استعارة أو غيرها من الأسماء الخاصة .

فإن قيل : فأي قرينة على هذا ؟

قلت : لما حصر القوم المجاز المركب في الإستعارة التمثيلية ، ولم يرض به المصنف ، نُبِّه على أن هنا قسما آخر لم يذكره القوم ولم يسموا باسم خاص ، بل سمي باسم المقسم ، وهو المجاز المركب .

فإن قيل : فعلى هذا كان الأولى أن يقول : فيسمى مجازا مركبا .

قلت : لما لم يسموه باسم لانكارهم إيائه ، ما وضع المصنف له اسما خاصا ، لأن هذا القدر كاف لامتيازه عن قسميه ، وترك إطلاق تسميته مطلقا باسم خاص أو عام .

وبما حققنا علم أن ما قيل : يوهم نفي التسمية استعارة أنه يسمى باسم آخر ، وهم محض^(٨٢) . ويؤيد ما ذكرنا من أنه لم يقل : فيسمى مجازا مركبا لعدم تسميتهم إيائه باسم ، ما نقل عن المصنف : ولم يقل : ويسمى مجازا مرسلا لعدم تصريحهم بذلك انتهى .

وإنما خالف القوم لما حقق من أن كل مركب من حيث هو مركب موضوع لمعناه التركيبي بحسب النوع كما وضع المفردات لمعانيها بحسب الشخص ، مثلا مجموع زيد قائم من حيث هو مجموع موضوع للإخبار بالإثبات ، فإذا استعمل في غيره لعلاقة هي المشابهة فاستعارة ، وإلا فغيرها .

وهذا هو مراد المحقق التفتازاني بقوله : المركبات موضوعة لمعانيها التركيبية بحسب النوع ، مثلا هيئة التركيب في نحو زيد قائم موضوعة للإخبار الخ^(٨٣) لا أن الهيئة هي المستعملة فيما وضع له أو غيره ، حتى يرد أن التجوز في هيئة المركب الخبري أو الإنشائي أولا ، وفي المركب باعتبارها لابي المجموع من حيث هو مجموع ، فليس مجاز مركب غير الاستعارة التمثيلية .

والفرق بينها وبين سائر المركبات بأنه لا ينظر إلى الأجزاء في الإستعارة التمثيلية دون غيرها من المركبات ، بل التجوز فيها سار إليها من التجوز في أحد أجزائها^(٨٤) ، تحكم ، لأنه كما أن المجاز في المفردات أبلغ من الحقيقة على ما في المطولات ، كذلك هو في المركبات أبلغ منها .

ولكن يمكن أن يجاب عن القوم بأنهم لم يلتفتوا إلى القسم الآخر لقلته وقلة لطائفة ، كذا أجاب بعض المتأخرين^(٨٥) وقاله ، كما يستفاد من كلام الفاضل الرومي في حواشي المطول .

واعلم أن حاصل الفرق بين ما عرفت به القيم المجاز المركب ، وما عرفت به المصنف أنه لم يقيد العلامة بالمشابهة ، بخلاف القوم على ما يستفاد من التلخيص (وإلا) أي وإن لم تكن علاقته غير المشابهة بل هي (يُسمى) أي المجاز المركب ، وفي بعض النسخ « فيسمى » وهو الموافق لما سبق ، كلاهما جائزان ، لوقوع الجزاء مضارعا متبنا (استعارة تُمثيلية) أما جعل الاستعارة جزء الاسم فظاهر ، وأما جعل التمثيلية جزءه ، فلأنها منسوبة إلى التمثيل الذي هو أصل هذه الاستعارة ، وهي مبنية عليه ، وهو التشبيه الذي وجهه وصف منتزع من متعدد أمرين أو أمور .

وما قيل من أنه خص التمثيل بمعنى التشبيه بها مع أنه لاستعارة بدونه ، لأن فضل التشبيه لتشبيه المركب بالمركب ، حتى كان ماعداه في نظر أهل البلاغة كلا ، فهو وج تسمية التشبيه التمثيلي المعروف بما عرفنا به ، فاعلم اشتباه المبني بالمبني عليه^(٨٦) .

وحمل التمثيل على التمثيل اللغوي - وهو التشبيه مطلقا - لأنها لما كانت مشتملة على التشبيه التمثيلي المصطلح المشتمل على التشبيه المطلق ، كانت مشتملة على المطلق ، تكلف نازل ، لا يتركبه ذو عقل كامل ، سيما المدقق الفاضل . (نحو) قولك لنحو المفتي المتردد في الفتوى (إني أراك) يامفتي (تَقْتُمُ رَجُلًا) تارة (وتؤخر) هاتارة (أخرى) فالضمير المنصوب الراجع إلى الرجل والظرف كلاهما مجلوفان ، ويكون «أخرى» صفة الظرف .

وبعضهم جعل لإفادة هذا المعنى «أخرى» مفعول «تؤخر» باعتبار حذف الموصوف الظاهر حذفه ، وهو رجلا ، واعتبر التنايد الإعتباري ، وقال : المراد بالرجل الأخرى هو الأولى بعينها ، وبماها أخرى باعتبار أن صفتها وهي التأخر في المرة الثانية غير الصفة في المرة الأولى وهي المقم^(٨٧) .

وهذا تكليف لفظي ، وتكليف معنوي ، والأول تكليفات لفظية لإصلاح المعنى فدق . (أنت تروئ) أي أنت (في الإقدام) والإرتكاب على الفتوى (والإحجام) بتقديم الجيم على الحاء المهمة ، من أحجم عن الشيء كف أي الكف عنه (لأشعري) أنت (ألهما) أي [أي] من الإقدام والإحجام (أخرى) أي أولى وأليق بالإختيار له .

شبه تردد المفتي في الإجابة وعدمه بتردد من قام ليذهب في أمر ، فتارة يقم رجلا للذهاب ، وتارة يؤخرها للإحجام ، فاستعمل الكلام الدال على الآخر في الأول .

وجه الشبه هو الإقدام والإحجام لاشتراكهما فيه ، وهو منتزع من عدة أمور ، والمراد بها ما فوق الواحد ، وهي في المشبه به تقم الرجل وتأخرها ، وفي المشبه التكلم بمطلوب المستفتي وعدمه .

وقال العلامة الثاني والمحقق التفتازاني في المطول : وكما كتب الوليد بن يزيد لمابويح إلى مروان بن محمد ، وقد بلغه أنه متوقف في البيعة له : أما بعد فإني أراك تقم رجلا وتأخر أخرى ، فإذا أتاك كتابي هذا فاعتمد على أيهما شئت انتهى (١٨٨) أي من التقديم والتأخير لا الرجلين .

قد علمت مما قررنا أولاً أن المجاز المركب ليس في جزء منه تجوز من حيث إنه مجاز مركب ، فإذا كان المطلوب [المطلق] بهذا الطريق ، فكيف بالإستعارة التمثيلية المتفق عليها لأهل التحقيق ، حتى أنه نقل عن المصنف في الحاشية : أجزاء هذا المركب المسمى استعارة تمثيلية وإن كان لها مدخل في انتزاع وجه الشبه ، إلا أنه ليس في شيء منها على انفراجه تجوز باعتبار هذا المجاز المتعلق بمجموعها ، بل هي باقية على حالها من كونها حقيقة أو مجازاً ، أما الأول فكما في المثال المذكور ، وأما الثاني فكما لو غبِز في الكلام المذكور عن التقديم والتأخير والرجل بلفظ مجازي ، وكما في قوله تعالى (خُتِمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ) إذا جمل الختم استعارة لإحداث حياة مانعة عن خلوص الحق فيها ، وجمل الكلام استعارة تمثيلية بناءً على تشبيه حال قلوبهم بحال قلوب ختم الله عليها محققة أو مقدرة انتهى .

قوله : «من كونها حقيقة أو مجازاً أي حقيقة كلها أو مجازاً كلها ، يعرف منه ما كان بعضها حقيقة وبعضها مجازاً بطريق الأولى ، ولذا مثل له بقوله وكما في قوله تعالى الخ ، فجعله من الثاني .

وقيل : حقيقة كلها أو مجازاً كلها أو بعضها ، على أن المراد بالمجاز ألا يكون كلها حقيقة سواء كان كلها مجازاً أو بعضها هو وبعضها حقيقة من قبيل ذكر الملزوم وإرادة اللازم (١٨٩) .

قوله : «أما الأول» وهو ما يكون جميع أجزائه حقائق ، والمثال المذكور نحو إني أراك الخ .

قوله : «وأما الثاني» وهو ما يكون جميع أجزائه مجازاً أو بعضها مجازاً وبعضها حقيقة .

قوله : «فكما لو عبر في الكلام الخ أي في إفادة معنى الكلام المذكور في المتن ، ولم يقل في المثال المذكور للتفنن ، على أنه ليس في المثال المذكور قرينة على أن المراد بنحو التقديم معناه المجازي ، فاندفع ما قيل من أن الأولى في المثال بدل «في الكلام» وذلك بأن يبرر عن التأخير بالتقديم وبالعكس ، وعن الرجل بالخطوة ، نحو إني أراك تؤخر إلى القدام خطوتك اليمنى وتقدمها إلى الخلف أخرى .

قوله : «وكما» عطف على «كما» الأولى ، مثال للثاني أيضاً .

قوله : «إذا جمل الختم استعارة الخ» لأنه إذا جمل تخيلاً للاستعارة بالكناية ، بأن شبه القلوب الممتنعة عن نفوذ الحق فيها بالأواني المختومة الممنوعة عن التصرف ، ثم ذكر لفظ المشبه وترك لفظ المشبه به ، وأثبت الختم على سبيل التخييل لها ، لم يكن لفظ في الآية مجازاً إلا على منذهب السكاكي ، والأصل عدم التخصيص بمنذهب بون آخر ، فليس مما نحن فيه . قوله : «وجمل الكلام الخ» يعني بعد كون الختم استعارة لإحداث حياة مانعة الخ ، واشتقاق ختم منه ، حتى يصح التمثيل بها لما يكون بعض ألفاظه حقيقة وبعضها مجازاً .

قوله : «بناءً على تشبيه حال قلوبهم الخ» أي تشبيه حياة مركبة منتزعة من القلب ، والحالة التي أحدثها الله فيه ، كالكفر ومنعها صاحبه عن الإنتفاع به بإبرار الأمور الدينية بهياة مركبة منتزعة من الشيء والحالة الحاصلة له من محدثها ومنعه صاحبه من الإنتفاع به والتصرف فيه ، فاستعمل لفظ الثانية في الأولى .

إن قيل : لم يذكر لفظ الثانية أي المشبه به بتمامه .

أجيب : بأنه اقتصر على مامعناه عمدة في تصور تلك الهيئة واعتبارها ، وأما باقي الألفاظ من المنع والصاحب والإنتفاع منوية مرادة وإن لم تكن مقدرة في نظم الكلام ، وحمله على هذا التفسير يكون بناءً على لجمل الكلام استعارة تمثيلية ، وحال قلوبهم المشبه وحال قلوب ختم الله الخ المشبه بها مبردان بحسب الظاهر ، وطرفا التمثيلية يجب أن يكونا هياتين مركبتين منتزعتين من أمرين أو أمور .

ويحتمل أن يكون استعارة تمثيلية من غير استعارة الختم للإحداث ، بل هو الأولى ، لكن يكون مثالا للأول كالمثال المذكور في المتن .

ويعلم هذا مما قررنا [هـ] الآن ، ولا يحتاج إعادة وجه كونه استعارة تمثيلية من الخ . ونقل عن المصنف حاشية أخرى ، وهي هذه :

إذا قيل : أنبت الربيع البقل ، وقصد به تشبيه التلبس الفخير بالفتل بالفتل فاستعمل المركب الموضوع النوعي للثاني في الأول ، فلا شك أنه مجاز مركب ، والعلاقة فيه المشابهة ، وصرح العلامة التفتازاني في شرح الأصول بأنها استعارة تمثيلية ، نحو إني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى .

ولي فيه بحث ، فإن في الاستعارة المركبة التمثيلية على ما صرحوا به ، يجب أن يكون وجه الشبه هيئة منتزعة من عدة أمور ، وكذا الطرفان يجب أن يكونا هيأتين منتزعتين من مجموع أشياء قد تضامنت وتلاصقت حتى عانت شيئا واحدا ، فيقع في كل من الطرفين عدة أمور ، ربما يكون وجه الشبه فيما بينهما ظاهرا ، لكن لا يلتفت إليه ، ولي كونه المثال المذكور كذلك بحث ، ولا شبهة في أن نحو إني أراك تقدم الخ غير مستعمل في التلبس الفخير الفاعلي ، ثم القول يمثل هذا النوع من المجاز في مثل هذا التركيب نسبة العلامة عضد الملة والدين في الفوائد الفياثية وشرح المختصر إلى الإمام عبد القاهر ، وذكر الفاضل التفتازاني أنه ليس مقولا لعبد القاهر ولا غيره من علماء البيان ، لكنه ليس ببعيد انتهى .

واعلم أن غرضه من هذه الحاشية تحصيل قسم للمجاز المركب علاقته المشابهة مع أنه ليس من الإستعارة التمثيلية كما يدل عليه قوله : «ولي فيه بحث الخ»

يعني نحن قلنا : المركب المستعمل في غير ماوضع له لعلاقة هي المشابهة استعارة تمثيلية كما هو عند القوم ، والمركب الموضوع للتلبس الفاعلي إذا استعمل في التلبس الفاعلي لعلاقة هي المشابهة لاشك أنه مجاز مركب ، والعلاقة فيه المشابهة مع أنه ليس باستعارة تمثيلية .

قوله : «صرح العلامة التفتازاني الخ» غرضه من نقله إيراد البحث عليه بقوله : «ولي فيه بحث الخ» دفعا لما يمكن أن يستدل به من الليل النقلي على كون المركب المذكور استعارة تمثيلية .

قوله : «ولي فيه بحث الخ» حاصله أنه إن أراد أنه استعارة تمثيلية كما أن نحو إني أراك الخ استعارة تمثيلية ، فليس كذلك ، فإن في الإستعارة المركبة التمثيلية الخ كما في نحو إني أراك ، ولي كونه المثال المذكور كذلك أي وجه الشبه فيه هيئة منتزعة من عدة أمور ، والطرفان [الطرفين] هيأتين الخ بحث ، لأن التلبس الفاعلي والفخر الفاعلي وجه الشبه ، وهو تلبس الفعل بهما ، مفردات كما لا يخفى ، بخلاف نحو إني أراك الخ . والحاصل أن هذا القياس قياس مع الفارق . وإن أراد أنه «نحو إني أراك» في أنه قسم آخر للإستعارة التمثيلية غير ما هو المشهور كما أن «إني أراك» كذلك ، لاستعماله في التلبس الفخير الفاعلي ، فليس كذلك أيضا ، إذ لا شبهة أن «إني أراك الخ» غير مستعمل في التلبس الفخير الفاعلي ، حتى يكون قسما آخر لها .

والقول باختيار الشق الأول وأن المراد بالتلبس الفاعلي هيئة مركبة منتزعة من عدة أمور هي الفعل والفاعل والتلبس بينهما ، وهكذا في التلبس الفخير الفاعلي وفي وجه الشبه^(١٠) ، ليس بشيء . كما يدل عليه ما في آخر الحاشية من قوله : وذكر الفاضل التفتازاني أنه ليس مقولا الخ ، لأنه لو كان كذلك لكان استعارة تمثيلية بلا خفاء عند عبد القاهر وغيره من علماء البيان .

وأيا قول : «ليس ببعيد» يقتضي أن هذا ليس استعارة تمثيلية على ما هو المشهور ، ولكنه لو كان هذا قسما منها ، وما هو المشهور قسما آخر منها الخ ، يبعد لأن كلا مركب مستعمل في غير ماوضع له لعلاقة هي المشابهة .

فظهر أن الجواب الحق عن البحث باختيار الشق الأول ، وأن المراد تشبيه [هذا] المركب بالمركب المذكور في مجرد كونهما استعارة تمثيلية ، الأول استعارة تمثيلية على اختيار الفاضل فقط ، والثاني على المشهور ، ولكن القوم لم يذكروا الأولى لنقص مرتبتها عن على الثانية ، حتى كانتا من المفرد ، لأن التشبيه فيها بين مفردين متقيدتين كما لا يخفى .

وإذا عرفت هذه الفائدة الجليلة ، فلا تفتت إلى ما قيل ، فإنه مجرد وهم أطيل . قوله : «ثم القول الخ» بعد ما ذكر من كلام التفتازاني والبحث عليه ، ولما كان غرض نحو أنبت الربيع البقل من المجاز

اللفظي المركب خلاف ما هو المشهور ، لأن المجاز فيه عقلي في الاسناد عند الجمهور ، وفي الفاعل عند السكاكي على أنه استعارة بالكناية ، أراد المصنف أن يشير إلى قائله الأول فقال : «ثم الخ» .

نقل أن مائي الفوائد الفيثائية هو هذا ، وتحقيقه أي تحقيق المجاز المركب أن دلالة حياة المركبات بالوضع لإختلافها باللغات ، وهذه وضعت للملازمة الفاعل ، فإذا أفيد بها ملازمة غيرها كان مجازاً لغةً كما قال الإمام عبد القاهر انتهى .

وقال في شرح مختصر المفتي في الأصول لابن الحاجب : وأعلم أنهم اختلفوا في أنبت الربيع البقل ، لعدم كون الربيع هو الفاعل حقيقة ، فلا بد من تأويل في اللفظ أو في المعنى ، وإلا لكان كذباً ، والتأويل في اللفظ إما في الإنبات أو في الربيع أو في التركيب ، فهذه احتمالات أربعة الخ ، الرابع أن التأويل في التركيب ، وهو أن كل حياة تركيبية وضعت بأزاء تأليف مملوئ ، وهذه وضعت للملازمة الفاعلية ، فإذا استعمل وضعت للملازمة الظرفية أو نحوها كان مجازاً ، وذلك نحو صام نهاره وقام ليله ، وهذا مختار عبد القاهر انتهى^(١١) .

ونقلت هنا للآل يشوش قلب المتعلم .

ونقل عنه أيضاً حاشية أخرى هي هذه :

كما أن الإستعارة المصروفة قد تكون مركبة ، يجوز أن تكون الإستعارة المكنية أيضاً مركبة ، إذ لا مانع من ذلك عقلاً ، لكنهم لم ينكروها ، وفي وقوعها في كلامهم تردد .

ثم كتب عليها : هفوت بعد حين من الدهر بوقوعها في كلام الله تعالى على ما ذكره العلامة التفقازاني في قوله تعالى (ألمن حَقَّ غَلْيُو كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ فِي النَّارِ) في سورة التذليل انتهى .

وما ذكره العلامة على ما قيل هو أنه نزل ما مل عليه قوله (ألمن حَقَّ غَلْيُو كَلِمَةُ الْعَذَابِ) من استحقاقهم العذاب فهم [وهم] في الدنيا منزل دخولهم منزلة دخولهم النار في الآخرة على طريق الإستعارة بالكناية في المركب حتى يترتب عليه تذليل بذل النبي عليه السلام جهده في إعادتهم إلى الإيمان منزلة إنقاذهم من النار الذي هو من ملازمات دخولهم النار ، فصار قرينة على الأول انتهى^(١٢) .

[و] قيل : لا يخفى على هذا يكون التخيلية أيضاً مركبة بناءً على مذهب السكاكي^(١٣) ، لكن لم يتعرض له ، لأنه ليس مرضي المصنف كالقوم .

حاصل كلام التفقازاني أنه شبه حياة مركبة منتزعة من مَنْ والحقية عليه وكلمة العذاب وكونهم في الدنيا بهياة منتزعة منهم ومن دخولهم النار ومن كونهم في الآخرة ، وعبر عن الأولى بالمركب الدال على الثانية ، وترك على سبيل الإستعارة التمثيلية الكناية ، والقرينة قوله تعالى (أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ فِي النَّارِ) تأمل في هذا المقام كله ، وكُنْ على بسط في ذلك ، وإنما طولنا الكلام في هذا المقام ، لأنه أصعب مقامات الرسالة في إفادة المرام ، ولذا علق عليه حواشي لنووي العقل الفهم . وهنا فائدة جلية ، وهي أن وجه الشبه في الإستعارة التمثيلية ، وكذا طرفاه مركب من متعدد نزل منزلة الواحد ، فكل من الطرفين وإن كانا مركبين ، لكنهما في حكم المفردين في صحة كونهما محكوماً عليه بوجه الشبه ومشاركة أحدهما للآخر ، فالإستعارة التمثيلية أصلية لاتبعية كما توهم بناءً على أنه لا يمكن الحكم على مفهوم الجملة كما لا يصح على مفهوم الفعل والحرف ، فلا يصح التشبيه الذي هو مبنى الإستعارة ، فلا بد أن يعبر أولاً في مضمون الجملة أو الهياة المنتزعة منها ، فتكون تبعية^(١٤) .

وإذا عرفت ما ذكرنا فاعلم أن المراد بالهياة الخ هو المجموع المركب من حيث هو مجموع مركب [وليس] فليست غير المركب حتى تكون بتبعيتها .

وقد علم مما قربنا وجه خلو كلام القوم عن الإيماء إلى وجه كونها تبعية .

قال بعض شارحي الرسالة ما حاصله : اختلج في صدري فقط أن المركب المذكور في المتن مسبب عن التردد ، فيحتمل كونه مجازاً مرسلًا في المجموع من حيث هو كالإستعارة^(١٥) .

قلت : إن أراد خصوص المثال المذكور فليس بشيء ، لأن كثيراً من الامثلة يحتمل أن يتصور كونها إستعارة تمثيلية أو مجازاً مرسلًا ، مع أنها لم تخطر بباليه أيضاً ، وإن أراد أنه لم يصرح أحد بالمجاز المركب غير التمثيلية قبلي فليس بشيء أيضاً ، لأن المصنف صرح به قبله ، والتفقازاني قبل المصنف في شرح التلخيص ، إلا أنهما لم يسمياه باسم ، هذا ، فإنه

ينفك إن شاء الله تعالى .

ولما فرغ المصنف من العقد الأول المقصود منه الإستعارة المصراحة ، شرع في العقد الثاني المقصود منه الاستعارة بالكناية فقال :

(الفصل الثاني) مبتدأ خبره قوله (في تحقيق معنى) لفظ (الإستعارة بالكناية) أو الإضافة بيانية . ذكر المصنف هنا وفيما مر ويأتي ما هو نص في الخبرية ، يعني في العقود الثلاث دون الفراد لما مر من أن الرسالة في تحقيق معاني الإستعارة وأقسامها وقرائنها ، وتحقيق الأقسام راجع إلى تحقيق المعاني ، فاكتمل بذكر الخبر الذي هو في تحقيق الخ في المقسم عن ذكره في غيره ، بخلاف القرينة تأمل .

(انفقت كلمة القوم) أي اتفقت مضمونات كل ما يتكلم به البيانين في الاستعارة بالكناية بعضها مع بعض ، فالكلام من حذف المضاف لتبادره ، والكلمة بمعناها اللغوي ، وهو ما يتكلم به قليلاً كان أو كثيراً ، والإضافة استفراقية ، والمراد بالقوم البيانين (على أنه) أي الشأن (إذا شئبه أغز بأخز من غير تضرع) أي تنصيص (بشيء من أركان التشبيه) وهي طرفاه ووجهه وأداته كالكاف ومثل ونحوهما .

وقال التفتازاني في شرح التلخيص : فإطلاق الأركان على الأربعة المذكورة إما باعتبار أنها مأخوذة في تعريفه ، أعني الدلالة على مشاركة أمر لا مر في معنى بالكاف ونحوه ، وإما باعتبار أن التشبيه كثيراً ما يطلق على الكلام الدال على المشاركة المذكورة كقولنا : زيد كالأسد في الشجاعة انتهى^(١٧) (بمؤى التشبيه) أي سوى التصريح والتنصيص على المشبه بالتشبيه المضمرة في النفس الذي هو مبني [معنى] الاستعارة بالكناية ، لكن الإستعارة مطلقاً من حيث هي مبني على تناسي التشبيه ، ولا يخرج المشبه بهذا عن كونه مشبهاً ، لمايته أن التشبيه غير ملحوظ فيه بعد الإستعارة . فمن قال : إن المراد به المشبه بالفرض ، يعني لو أتى بالتشبيه لكان مشبهاً^(١٨) فقد أتى به من غير تأمل . والمراد بالتصريح الذكر في الكلام حقيقةً أو حكماً ، بأن قدر في نظم الكلام ، فلا يشمل ما ذكر من الشرط «زئذ» في جواب من قال : «من يشبه عمراً» لأن تقدير الكلام «زيد يشبه عمراً» فكان ثلاثة أركانه ، المشبه وهو زيد ، والمشبه به وهو عمرو ، وأداته وهو يشبه مذكورة حتى يحتاج إلى إخراجها بقيد .

ولما كانت القرينة مأخوذة في بيان الاستعارة بالكناية كالإستعارة المصراحة قال : (وئله غلظه) وفي بعض [النسخ أي] نسخ المتن «أي علم ذلك التشبيه» ولو كانت الدلالة التزامية [الالتزامية] فحينئذ يشمل مذهب السلف ، لأن الرمز إلى المشبه رمز إلى التشبيه في الجملة ، ومذهب السكاكي كما يدل عليه كلامه حيث قال : القسم الرابع في الإستعارة بالكناية هو [هي] كما عرفت أن تذكر المشبه وتريد المشبه به دالا على ذلك بنصب قرينة تنصيحها انتهى^(١٩) .

ولاشك أن لفظ ذلك إشارة إلى ذكر المشبه وإرادة المشبه به ، فالقرينة كما تدل عليهما تدل على التشبيه (بذكر فإلحاح المشبه به) أي بذكر معنى يخص ذلك المعنى المشبه به بلفظه ، سواء أزيد بذلك اللفظ نفس المعنى الخاص أو غيره لملاقة المشابهة ، لأن اللفظ يدل على المعنى الموضوع له سواء أريد أو لم يرد . وقد نبهتكم في الفريدة الخامسة من العقد الأول على هذا ، ويعلم من هذا معنى قولهم هذا قرينة الإستعارة بالكناية بحسب اللفظ .

وبما كشفنا لك علمت أنه يشمل مثل «يلقضون» إذا أريد بالنقض إبطال العهد ، لأن النقض يدل عليه وإن لم يرد ، ومذهب السكاكي (كأن هناك) أي عند تشبيهه أمر بأخر الخ (استعارة بالكناية) لكن لم يعلم أي لفظ المشبه به المتروك كما هو مذهب السلف ومنهم الشيخ عبدالقاهر ومذهب صاحب الكشف أو المشبه المذكور كما هو السكاكي أو التشبيه المضمرة في النفس كما هو مذهب الدمشقي ، ولهذا الاختلاف قال (لكن اضطربت أقوالهم) أي القوم .

قليل : اختلفت أقوالهم من قولهم : اضطرب خبر القوم بمعنى اختلفت كلماتهم انتهى^(٢٠) . ويحتمل أن يكون من «الموج يضطرب» أي يضرب بعضها بعضاً ، كانه لمعاندة أقوالهم يضرب بعضها بعضاً . ولعله حينئذ المناسب أن يكون من اضطربا بمعنى تضاربا .

ولما كان في قوله (ولئن فرض لها في ثلاث فرائد) إشارة إلى أن الأقوال ثلاثة ، وأنه بين كل منها في فريدة ، لم يحتج إلى بيان

أن الإضطراب إلى ثلاثة أقوال لبيان وجه هذا القول .

وبهذا الدفع ما قيل : «الاولى أن يقول : اضطربت أقوالهم إلى ثلاثة حتى يتعين وجه قوله : «ولنتعرض الخ» (١٠٠) (مذيلة) اسم مفعول بالذال المصجمة من ملاء مزيل أي طويل الذيل ، فالمعنى طويل ذيل هذه الفرائد الثلاث كأننا نذكر ذلك الذيل الطويل (بفريقة أخرى) أي بزيادة قريبة غير هذه الثلاث عقبها ، فصارت أربعة (لِنَبِّيانِ أَنتَ) أي الشان (هَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمَشْبَه) المنكود (في الإشتعارة بالكناية مذكوراً بلفظه) أي لفظ المشبه الموضوع له (أم لا) يجب ذكره بلفظ الموضوع له ، بل يجوز أن يكون مذكوراً بلفظ مستعمل فيه مجازاً ، وسيأتي ما هو الحق منها [منهما] .

(الفريضة الأولى) هذا ، قدمها ، لأنه المناسب للفظ السلف ، أو لأن مذهب السلف هو الأرجح عنده (دُفِبَ السُّلْفُ) من سلف يسلف سلفاً مضى ، والقوم السلاف المتقدمون كذا في مختصر الصحاح (١٠١) .

فالمراد المتقدمون ، وقد نبهتكم أول الرسالة على المتقدمين والمتأخرين (إلى أن المُسْتَعَارَ بالكناية) لم يقل إن الإشتعارة ، لكلا يتوهم أن المراد بها المعنى المصدرى ، وهو استعمال اللفظ في غير ما وضعت الخ (لَفْظُ الْمَشْبَهِ بِهِ) المتروك (المُسْتَعَار) الظاهر أنه صفة لا اسم كما يدل عليه قوله (للمشبه) وكونه صفة للفظ ، وقوله (في النَّفْسِ) لأنه متعلق بالمستعار (المَرْمُوزُ إِلَيْهِ) صفة بعد صفة للفظ المشبه به (بَنَكْرٍ لَزِجٍ) أي لازم لفظ المشبه به ، إجراء لحال المعنى على اللفظ ، وإلا فاللازم للمشبه به لا للفظه .

وما قررنا هو الموافق لظاهر كلام المصنف والتفتازاني في شرح التلخيص ، حيث قال فيه : معناها الصحيح المذكور في كلام السلف هو أن لا يصرح بذكر المستعار ، بل بذكر رديفه ولازمه الدال عليه انتهى (١٠٢) ولا شك أن الضمائر الثلاثة الأخيرة كلها راجع إلى المستعار ، وهو لفظ المشبه به .

واعلم أن الرمز في اللغة على ما في مختصر الصحاح الإشارة والإيماء بالشفتين والحاجب (١٠٣) ، وفي الإصطلاح على ما ذكره الممشقي كناية قلَّتْ وسائط الانتقال منها إلى المقصود مع خفاء في اللزوم (١٠٤) كقولهم كناية عن الأبله ، وهو الذي لا يطلب الكمالات ، عريض القفا ، والثاني مأخوذ من الاول .

ولا يخفى أن المناسب لهذا الفن أن يكون المراد المرصود إليه هنا اللفظ الذي رمز إليه بالرمز الإصطلاحي ، فيكون ذكر لفظ اللازم رمزا إلى لفظ المرصود . بناء على أن كلا منهما لازم مساو للآخر ، وإلا فلا يجوز أن يكون ذكر اللازم الاعم وإرادة المرصود الاخص ، لأنه لا دلالة للعام من حيث هو عام على الخاص ، لاتعريضا كما توهمه بعض الشارحين . وكذا في مذهب الممشقي نكر اللازم رمز [رمزا] إلى التشبيه تعريض [تعريضاً] .

ولما كانت المناسبة بين المعنى اللغوي والإصطلاحي معتبرة عند الأكثرين ، وكانوا يرجحون بها بعض المعاني على بعض ، جعل المصنف وجه التسمية الذي هو المناسبة بينهما دليلاً عقلياً على رجحان مذهب السلف على غيره فقال (وحيث قد) أي حين إذا كان الإشتعارة بالكناية لفظ المشبه به الخ (وَجْهٌ تُسَمِّيْتُهَا) أي جهة وطريق تسمية الإشتعارة بالكناية مراداً بها اللفظ المستعار ، لا هذا اللفظ ، حتى لا يصير المفعولان شيئاً واحداً (إِشْتِعَارَةً بالكناية) أي بهذا اللفظ (أو) لفظ إشتعارة (مكنية) وعطف جزء العلم على علم آخر شائع في عرف المؤلفين (ظاهر) أي متبين ، من ظهر الشيء ظهوراً تبين ، أما ظهور تسميتها إشتعارة أي جعلها جزء الاسم فلاشتمالها عليها بالمعنى اللغوي ، بناء على أن الإشتعارة مأخوذة من المور ، وهو أخذ الشيء والنهاب به ، فعلى هذا كانت من قبيل ذكر المصدر وإرادة المفعول ، لأن المشبه به مستعار ومأخوذ منه للمشبه ، وأما تسميتها بالكناية أو مكنية فلما فيها من إخفاء التصريح بها لتركها في الكلام من كننت الشيء سترته .

[و] قال السكاكي : ودلالة كنى على ذلك لأن [ك ن ي] كيفما تركبت دارت مع تأدية معنى الخفاء من ذلك كنى [عن] الشيء يكنى إذا لم يصرح به ، ومنه الكنى ، وهو أبو فلان ، وابن فلان وأم فلان وبنت فلان ، سميت كنى لما فيها من إخفاء وجه التصريح بأسمائهم الاعلام ، ومن ذلك نكى من [ي] العدو ينكى إذا وصل إليه مضاراً من حيث لا يشعر [بها] هذا كلامه (١٠٥) .

ويحتمل احتمالاً بعبداً أن يجعل وجه التسمية اشتمالها على الإشتعارة الإصطلاحية ، وهي لفظ المشبه به المستعمل في المشبه لعلاقة هي المشابهة ، والتباسها بالكناية لما عرفت من أن لازم المشبه به المذكور هو كناية عن لفظه ، ولا ينافيه بقاء اللازم على حقيقته لجواز الجمع بين الحقيقة والمجاز على ما ذكره السكاكي لعدم قرينة مانعة عن إرادة أحدهما

ولاعنيهما ، وعد من وجوه الترجيح أن الإستعارة غير التخيلية حينئذ تكون لفظ المشبه به ، فيكون أقرب إلى الضبط ، وهذا أيضا دليل عقلي .

ولما اهتم المصنف باظهار حقيقة مذهب السلف ، لم يكتف بالدليل العقلي عليها ، بل رجحه بمذهب من هو أفضل المتأخرين وأكمل المتبحرين مولانا محمود الزمخشري فقال (وَالْيَه) أي إلى أن الإستعارة بالكناية هي لفظ المشبه به (فَهَبْ صَاحِبُ الْكُشَافِ) قدم الظرف للحصر ، وإلا فلا يصلح دليلا على ما ذكره السلف ، وليس صاحب الكشاف تابعاً لهم ، بل وافق مذهبه مذهبهم ، وإلا لكان المناسب أن يقول : واختار صاحب الكشاف مذهبهم .

واعلم أن الإضافة قد تفيد تعظيم المضاف ، وقد تفيد تعظيم المضاف إليه ، ففي ما نحن فيه إن كان الكتاب مشهوراً بالقدر كما هنا أضيف الصاحب إليه لتعظيم المضاف ، وإن كان صاحبه مشهوراً به أضيف الكتاب إليه ، فيقال : كشاف جابر الله .

قوله (وَهُوَ) أي كون الإستعارة بالكناية لفظ المشبه به (الْمُخْتَارُ) فيما بين المذاهب الثلاثة عند العلماء الناهرين إليها ، دليل آخر على رجحان أن الإستعارة بالكناية لفظ المشبه به .

فإن قيل : كيف والمصنف لم يعلم إلا حال من قبله من المتأخرين كالتفتازاني ومن في عصره . قلت : لما علم منهم اختيار مذهب السلف كما نقلناك من التفتازاني من قوله : منهاها الصحيح المذكور في كلام السلف الخ حكم بأنه المختار مطلقاً ، لأن من عداهم بالنسبة إليهم كعدمه ، أولان من عداهم لا ينكره إذا اطلع على دليلي المصنف السابقين ، فكل من الجمل الثلاث إما مستقلة لاستقلال كل منها برأسه في أصل الدليلية . ويدل على هذا تسدير كل جملة بالواو دون الآخرين فقط ، وجمل المتوسطة جملة فعلية ، وأما الآخرين مطوفتان على الأولى .

ومما ألقينا إليك علمت أن من قال : فالأولى بقوله : «وهو المختار» التفريع ، فقد غفل عن المرام من الكلام (١٠٧) واللام في المختار للجنس يفيد الحصر أي جنس المختار من بين هذه المذاهب منحصر في مرجع هو . (الفرقة الثانية) هذا .

ولما كان كلام السكاكي في كثير من المواضع يشعر بمذهب السلف ، حتى إن العلامة الثاني ذهب في المطول إلى أن مذهبه مذهبهم ، وأول عباراته المنافية لمذهبهم قال (يُشعر ظاهراً كَلَامُ السَّكَائِي) في المفتاح نُؤنَّ كلام السكاكي بدون ظاهر (بأنها) أي الإستعارة المكنية (لَفْظُ الْمَشْبَهِ) المذكور (أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ فِي الْمَشْبَهِ بِهِ) استعمالاً متلبساً (بأدعاء أنه) أي المشبه (غَيْبُهُ) أي عين المشبه به ، أو استعمالاً كائناً بسبب ادعاء الخ ، فعلى الأول الباء للملابسة ، وعلى الثاني للسببية (وَالْمُخْتَارُ) السكاكي للأقربية إلى الضبط لقلة الأقسام (رَدُّ) قسم (التَّبَعِيَّةِ) التي قرينتها لفظية (إِلَيْهَا) أي إلى قسم الإستعارة بالكناية (بِجَمَلِ قَرِينَتِهَا) أي قرينة التبعية (اِسْتِعَارَةُ بِالْكُنَايَةِ وَجَمَلُهَا) أي ويجمل التبعية عند القوم (قَرِينَتِهَا) أي الإستعارة بالكناية جعلاً (عَلَى عَكْسِ مَا) أي الجمل الذي (ذَكَرَهُ) أي الجمل (أَلْقَوْمُ) في بيان الإستعارة التبعية (فِي) ضمن (مَثَلِ نَطَقَتِ الْحَالِ بِكُنَا مِنْ أَنَّ نَطَقْتُ اِسْتِعَارَةً بِذَلِكَ) بتبعية تشبيه الدلالة بالنطق في كشف المراد واستعارته لها ، أو من غير استعارته لها (وَالْحَالِ) الذي هو فاعل نطقت (قَرِينَةُ غَلْظِهَا) أي على الإستعارة التبعية التي في نطقت (وَيَبْدُ غَلْظُهُ) أي على ما نكره السكاكي أو على السكاكي ، واستعمال يرد على بدل على أن كونه من الورد أولى من كونه من الرد ، بل يتعين كونه من الأول ، لأن يرد بالبناء للمفعول يجعل لفظ عليه زائداً في الكلام كما لا يخفى على ذوي الأفهام (١٠٨) .

وللإيراد جزآن كما أن المورد عليه كذلك ، فالأول للأول والثاني والثاني على سبيل اللبس والنشر المرتب . أحدهما : (أَنَّ لَفْظَ الْمَشْبَهِ لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي مَعْنَاءِ) الحقيقي (فَلَا يَكُونُ) ذلك اللفظ (اِسْتِعَارَةً) فضلاً عن أن يكون إستعارة بالكناية ، لأنها مطلقاً قسم من المجاز المفرد المذكور أول الكتاب ، وذلك ظاهر عند من نظر إلى كلامه . واعلم أن السكاكي أول من علم هذا الرد حيث قال على وجه السؤال ما حاصله : إن اللفظ المستعار يجب أن يكون مستعملاً في غير ما وضع له أي حقيقته ، والإستعارة بالكناية مبناه على ذكر المشبه باسم جنسه ، ولا اعترافاً بحقيقة الشيء الحمل من التسمية باسم جنسه ، فكيف تكون إستعارة ، ثم قال : على وجه الجواب : فالوجه في ذلك هو أنا نفعل ههنا باسم المشبه مانفعل في الإستعارة بالتصريح في مسمى المشبه به ، كما أنا ندعي هناك الشجاع مسمى للفظ الأسد

بارتكاب تاويل ، ندعي ههنا اسم المنية اسما للسبع مرادفاله بارتكاب تاويل ، وهو أن المنية يدخل في جنس السباع لأجل المبالغة في التشبيه بالطريق المجهود ، هذا عبارته في الجواب باختصار^(١٠٠) .

وإذا عرفت هذا فنقول : مقصود السكاكي لاشك أن المستعار في الاستعارة بالكناية لفظ المشبه ، لأن لفظ المشبه به وأداة التشبيه متروكان في الكلام وغير منكرين لا لفظاً ولا تقديراً في نظمه ، وغير مستعملين في غير ماوضع له لالفاظاً ولا تقديراً أيضاً .

أما أداة التشبيه فظاهر .

وأما لفظ المشبه به فظاهر ، لكن نذهب على وجه الاظهرية ، لاقتضاء المنسوب إلى السلف كونه مستعملاً في غير الموضوع له ، وهو أنه لاخفاء في أن استعماله في المشبه ثم طرحه يقتضي أن يكون كل استعارة بالكناية مسبقة بمصرحة ، ولم يقل به أحد ، وإن استعمل للمشبه من غير استعمال لم يدخل في مطلق الاستعارة التي هي قسم من المجاز المفرد ، لأنها هي الكلمة المستعملة في غير الخ ، فلووجه لتسميته استعارة ، فضلاً عن كونها بالكناية أو مكنية .

وجعل المستعملة الواقعة في تعريف مطلق الاستعارة كالمجاز المفرد بمعنى مامن شأنه الاستعمال ، لا يقبله الطبع السليم . سيما في التعريف .

وبهذا ظهر رد مذهب إليه صاحب الكشف كالسلف واختيار غيرهم له ، ولاشك أن لفظ المشبه المذكور في الاستعارة بالكناية مستعمل في معناه الحقيقي ، فلا يكون استعارة عند بقائه على ظاهره ، مع أن الظاهر أنها هو لاغير ، لأنه المذكور من أركان التشبيه ، فلا بد من تاويل ههنا ، بحيث يدخل في المجاز الذي هو مقسم للاستعارة ، وذلك التاويل هو كما أنا ادعينا أن الشجاع مثلا مفهوم للفظ الأسد كالحَيوان المفترس ، فيكون اللفظ مشتركاً بينهما بالإدعاء ، كذلك ندعي أن لفظ المنية مثلا موضوع لمفهوم السبع ، فهما لفظان مترادفان باعتبار أن المنية داخلة في جنس السباع لأجل المبالغة في التشبيه ، فبهذا الاعتبار صار الموت معنى مجازياً له ، فيصدق عليها الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعه له بالتحقيق استعمالاً في الضم الخ ، فصارت كالاستعارة المصرحة في أنها لفظ المشبه به إلا أن في الاستعارة المصرحة لفظه حقيقة ، وفي الاستعارة بالكناية لفظه بدعوى الترانف ودخول المشبه في جنسه .

فإن قيل : فعل ماكرت أيضاً لا بد من التاويل ، وهو اعتبار أنه غير ماوضع له حقيقة أو بالإعتبار . قلت : لاشك أن المتبادر غالباً هو المعنى الأعم ، فنقول : إن غير ماوضع له أعم من أن يكون حقيقة أو ادعاءً كما وضع له ، على أن في هذا التاويل فائدة جليلة ، وهي زيادة المبالغة في التشبيه في الاستعارة بالكناية ، بحيث لم يتصور أبلغ منه .

فإن قيل : فليعتبر الاستعارة المصرحة مستعملة فيما وضعت له بالإدعاء أن المشبه عين المشبه به ، ولفظ المشبه به موضوع لهما ومشترك بينهما باعتبار هذا الإدعاء كالاستعارة بالكناية ، حتى تكون فيها أيضاً زيادة مبالغة في التشبيه . قلنا : لا حاجة في الاستعارة المصرحة إلى هذا حتى يترتب عليه هذه الفائدة ، بخلاف الاستعارة بالكناية كما علمت . هذا هو الحق الحقيقي بالقبول ، فلا تلتفت إلى الأوهام ، وإن كان أصحابها من الفحول ، فإنه يجول من القلب مايجول ، فكثير ماذهب الناس في طريق مع الذهول .

وظهر مما ذكرنا أن ماكره السكاكي هو المختار لنوي المقول ، فاخترنا في هذا الباب مذهبه ، وظهر الجواب عما ذكره المصنف في وجه رده ، ووجه تسميتها استعارة بالكناية ومكنية لاستعمالها في غير ماوضعت له على ماذكرنا . وتأتيها : هو ما أشار إليه بقوله (وَقَدْ ضَرَحَ) ولم يقل وأنه مع أنه الظاهر ، ليكون عطفاً على «أن لفظ المشبه» للتلا يتوهم أنه من تنمة الاعتراض الأول ، وهكذا الجواب عما وقع في بعض النسخ من قوله : «وقد صرح» من غير ضمير ، يعني صرح السكاكي في المفتاح (بأن نطقاً) في نطق الحال (مشتعاً) بتبعية المصدر استعارة تخيلية (لأنه الوهمي) الذي اخترعه الوهم من أمر محقق ، وهو التكلم بسبب تشبيه الحال بإنسان متكلم في الإرشاد إلى المطلوب ، وترك لفظ المشبه به الحقيقي ، حيث قال في تمثيل قرينة المكنية : إذا كانت أمراً مقبراً وهمياً كالأنياب في قولك : أنياب المنية ، وكنطقت في قولك : نطق الحال انتهى^(١٠١) .

قيل : قال : وإذا جعل الحال استعارة بالكناية كانت قرينتها أعني نطق أمراً وهمياً^(١٠٢) وما رأيته في كلام السكاكي ، ولعله نسب إليه بقال لتضمن ما نقلناه لك إياه (فَيَكُونُ) لفظ نطق (استعارة) مصرحة للأمر الوهمي ، لأن التخيلية

عنده من قسم المصراحة كما مر (و) بأن (الإستعارة في الفعل لا تكون) هي (إلا تنبيهية) حيث قال : فلا تستمر الفعل إلا بعد استعارة مصدره هذا (فلزمه) أي السكاكي (القول) أي الحكم ، لتعمدية القول بالباء (بالإستعارة التنبيهية) فلم يستغن عن التبعية ، حتى يصير الأقسام قليلة ، ويحصل زيادة الضبط .

نقل عن السيد الشريف قدس سره في شرح المفتاح أنه قال : وقد يجاب عن هذا بأن مقصود السكاكي تقليل التبعية لا انتفاؤها^(١١٢) .

وقال الناقل : ليس بشيء ، لأن الاقربية إلى الضبط إنما تحصل بنفي التبعية رأساً لا بتقليلها . ويمكن أن يجاب بأن النادر في حكم العمم ، وساقط عن درجة الإعتبار ، وهذا هو المراد من قوله قدس سره : إن مقصود السكاكي تقليل الخ . وبهذا يجاب عما أورده بعض المتأخرين بأن قرينة التبعية قد تكون حالية فلا يمكن الرد حينئذ^(١١٣) .

وقال بعض شارحي الرسالة : والإيراد الثاني معالماً يذهب عن السكاكي .

ويمكن دفعه بوجهين :

أحدهما : أنه يعترض على القوم بأنهم لو قلبوا الإعتبار في التبعية لصارت استعارة بالكناية ، واستغنوا عن اعتبارها ، لأنهم يجعلون الإستعارة التخيلية إثبات لازم المشبه به للمشبه مع استعماله في حقيقته ، ولا يشمر كلامه بأن يربطها إلى الإستعارة بالكناية والتخيلية على مذهبه ، بل كل من ينظر في كلامه يعرف أنه كلام مع القوم .

وثانيهما : أنه جعل الإستعارة التخيلية للصورة الوهمية لتكون حقيقة باسم الإستعارة في الغاية قبل رد التبعية ، فله أن يعمل عن القول به لمصلحة الرد المذكور ، هذا كلامه^(١١٤) .

وفي كليهما نظر .

أما الأول فغلطه وإن كان كلام السكاكي في بعض المواضع مع القوم واعتراضاً عليهم كما قال في آخر بحث الإستعارة التبعية : هذا ما أمكن من تلخيص كلام الأصحاب في هذا الفصل .

ولو أنهم جعلوا قسم الإستعارة التبعية من قسم الإستعارة بالكناية ، بأن قلبوا فجعلوا في قولهم : «نطقت الحال بكذا» الحال التي نكرها عندهم قرينة الإستعارة بالتصريح استعارة بالكناية عن المتكلم بوساطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام ، وجعلوا نسبة النطق إليه قرينة الإستعارة كما تراهم في قوله : [الفَيْثُ كُلُّ شَيْءٍ لَا تُنْفَعُ] .

وإذا المنية أنشئت أظفارها يجعلون استعارة بالكناية عن السبع ، ويجعلون إثبات الأظفار لها قرينة ، لكان أقرب إلى الضبط فتنبه .

هذه عبارة السكاكي بسقوط بعض الأمثلة في البين .

ولاشك . أن المفهوم منها أن القوم لجعلوا الحال مكنية وإثبات النطق الحقيقي قرينة لها لكان أقرب الخ .

لكن كلامه في بعض مواضع آخر يشمر بالرد حيث قال في بحث تقسيم الإستعارة إلى أقسامها عند القوم ، ثم إن الإستعارة ربما قسمت إلى أصلية وتبعية .

وقال في آخر بحث المجاز العقلي ما حاصله : أن الإستعارة عندي على قوله كذلك ، مشياً به إلى نفي الإستعارة كما في

شرح المفتاح ، تنقسم إلى مصرح بها ومكنى عنها ، والمصرح بها إلى تحقيقية وتخيلية ، والمكنى عنها إلى ما قرينتها أمر

مقدر وهمي كالأنياب في قولك : أنياب المنية . وكنطقت في قولك : نطقت الحال بكذا أو أمر محقق كالإنبات في قولك : أنبت

الربيع البقل .

من «إلى مصرح بها ومكنى عنها» إلى هنا عبارته^(١١٥) .

ولا يخفى على من له أدنى ذهن أنه يعلم من ترك التقسيم إلى الأصلية والتبعية في ذكره في تقسيم القوم ، وقوله : «على

قول كذلك» على ما ذكر ، وتمثله لقرينة المكنية المقطرة الوهمية بنطقت في نطقت الحال بكذا ، أنه رد التبعية إلى المكنية ،

وإلا فكيف يوجد في نطقت الحال مكنية .

فقول الدافع : «ولا يشمر كلامه» منشؤه عدم الشعور والإحاطة بكلام السكاكي .

وأما الثاني : فلأنه وإن كان بحث رد التبعية بعد بحث جعل الإستعارة التخيلية للصورة الوهمية في كلام السكاكي ،

فيحتمل الرجوع عن ذلك الجعل وتبع الجمهور في معنى التخيلية لمصلحة الرد المذكور .

لكن يعلم مما نقلناك أننا الذي هو في آخر بحث المجاز والإستعارة أن السكاكي لم يرجع عن كون التخيلية صورة

وهمية محضة ، وذلك لأنه لو رجع لماصح قوله في تمثيل الأمر الوهمي : «وكنطقت» لأن استعماله فيه على سبيل الاستعارة ، لأنه لا علاقة هنا سوى المشابهة كما لا يخفى على غير المتبحر في المقام ، فلا وجه لقول الدافع أيضاً فله أي للسكاكي الرجوع عن القول به أي الحكم بجعل الاستعارة للصورة الوهمية . فالجواب الحق مأمراً أولاً من أن السكاكي لم يعتبر بالامتة النادرة . ولما كان رد التبعية إلى المكنية لا إلى التخيلية نكره هنا .

وبهذه المناسبة اعترض عليه هنا ، وإلا فالمناسب الاعتراض بعد تحقيق التخيلية ، نثرنا الدرر ربما لاعليه المزيد ، فكشفنا عنك غطائك فبصرنا اليوم حديد ، فاختر ما هو مستقيم عنك وسديد .

(الفريضة الثالثة) في الاستعارة بالكناية على مذهب الخطيب الدمشقي محمد بن عبد الرحمن فقال (ذهب الخطيب إلى أنها) أي الاستعارة بالكناية (التشبيهية المضمرة) أي المستتر المحووظ (في النفس) أي في نفس المستمع من غير تصريح بأداة التشبيه كالمشبه به ، وقد مر أنه يدل عليه بأمر يخص المشبه به .

ولما كان ضعف وضع الالفاظ المصطلحة بضعف المناسبة بين المنقول منه والمنقول إليه ، أشار إلى ضعف ماذهب إليه الدمشقي بقوله (وحينئذ) أي حين إذا كانت الاستعارة بالكناية مسماة بالتشبيه المضمرة (لاوجه) أي لاجهة (لشتميتها استعارة) أي لجعل لفظ الاستعارة جزء اسم الاستعارة بالكناية ، فضلاً عن الكناية ، لأنه إذا انتفى المقيد المقصود ههنا ، وهو الاستعارة لم يلاحظ القيد ، وهو للكناية ، لانا لسنا بصدد الكناية بالمعنى اللغوي أو الاصطلاحي ، فلا وجه لتسميتها كناية أو مكنية فقط أيضاً .

ولذا لم يتعرض المصنف لنفي وجه تسميتها بها ، لا لأن وجه تسميتها بها ظاهر كما توهم^(١١١) . قال بعض الشارحين : ماعده تحقيقاً ومذهباً رابعاً غير المذاهب الثلاثة المذكورة ، وهو أن الاستعارة بالكناية من فروع التشبيه المقلوب ، فكما يجعل المشبه مشبهابه مبالغة في كماله في وجه الشبه ، حتى يستحق أن يلحق به المشبه به كقوله :

وَبَدَأَ الصَّبَاحُ تَأَنُّ غُرَّتِهِ وَجْهَ الْخَلِيفَةِ حِينَ يُفْتَنُّ كَمَالِهِ

حيث شبه غرة الصباح بوجه الخليفة ، كذلك يستعار اسم المشبه للمشبه به ، فيكون غاية في المبالغة في كمال المشبه في وجه الشبه ، كما في أظفار المنية ، هذا .

ثم قال ما حاصله : أنه يجعل الكلام الذي فيه الاستعارة بالكناية أبداً كناية عن تحقق ما يقتضيه المقام ، فيجعل في نسبت المنية لأظفارها بفلان كناية عن تحقق الموت ، فوجه تسميتها استعارة المستفاد من القول الأول ، ووجه تسميتها بالكناية المستفاد من الثاني في غاية الوضوح هذا^(١١٢) وفيه نظر من وجوه :

الأول : ماعده استعارة مكنية على الوجه الذي ذكره هو استعارة مصرحة بالإتفاق ، لأن الاستعارة المصرحة لفظ المشبه به المستعمل في المشبه الخ ، والمشبه به أعم من أن يكون أكمل من المشبه في وجه الشبه كما في غير المقلوب ، نحو رأيت أسداً يرعى ، أو أنقص كما في أظفار المنية ، على أن يراد بالمنية السبع الحقيقي .

والتخصيص بما هو أكمل ليس بشيء ، لأنه أطلقوا على الانقص لفظ المشبه به كالاكمل ، كما هو صريح عبارة التلخيص ، حيث قال : والفرض منه أي من التشبيه في الاغلب يعود إلى المشبه ، وقد يعود إلى المشبه به هذا ، والأول في غير المقلوب ، والثاني قد يكون في المقلوب ، ولأنك أن المراد بالمشبه به في قوله : «وقد يعود إلى المشبه به» ما كان في وجه المشبه أنقص ومشبهه بالحقيقة ، إلا أنه جعل في التشبيه المقلوب مشبهابه في الكلام قصداً إلى ادعاء أنه أكمل . والثاني : أن ما قاله يستلزم أن يكون كل استعارة بالكناية متبوعة ومستلزمة لكناية اصطلاحية ، وهي ذكر الملزوم وإزالة اللازم رعاية لوجه التسمية ، وذلك غير معلوم وغير مقبول ، وأيضاً يلزم أن لا يسمى استعارة لفظ المنية للسبع باسم قبل جعل الكلام كناية ، ودعوى وجود الاستعارة والكناية في زمان واحد غير سابق إحداها على الأخرى غير مسموع لنفوي العقل .

والثالث : أنه يلزم إرتفاع الاستعارة التخيلية بالكلية ، لأن ماعده القوم ملائماً للمشبه به كالأظفار في المثال المذكور ملائم للمشبه عنده ، فهو باق على حقيقته ، مثل يرعى في رأيت أسداً يرعى ، ولا يخفى على من تفحص كلامهم يعلم أن المجاز أبلغ من الحقيقة .

فإن قيل : هذا مدفوع بتقليل الأقسام .

قلت : تقليل الأقسام إنما يقبل ويعد لطيفاً إذا كان بعضها راجعاً إلى بعض كما فعله السكاكي في رد التبعية إلى المكنية ، وأما إفساد بعض منها لاسيما إذا كان ذلك البعض مرغوباً ففاسد لا يرتكبه إلا حاسد^(١١٨) .

فما أخذه بعض الشارحين مذهباً وعده ملهماً من ربه أخاف أن يكون مما ألقى الشيطان في أمثيته أي متمناه ، وهو أن يبتدع مذهباً رابعاً مخالفاً لمذهب السلف والخلف حتى يمتاز عن أقرانه ، نموذجاً بالله من أن نكون نحن وهو كذلك . فالأذهاب ثلاثة لا غير ، فما عده مذهباً ما كان مذهباً .

لما فرغ المصنف من الفرائد الثلاث التي في تحقيق الإستعارة بالكناية ، أراد أن يشرع في الفريدة الرابعة التي هي ثلث طويل للفرائد الأخرى فقال :

(الفريدة الزايدة) في بيان أنه هل يجب أن يكون المشبه في الإستعارة بالكناية مذكوراً أم لا ؟ ولما توهم من كونها في بيان أنه هل يجب الخ أن يكون الترديد بالنسبة إلى لفظ المشبه به حقيقة أشار إلى دفعه بقوله (لأن المشبه في صورة الإستعارة بالكناية لا يكون مذكوراً بلفظ المشبه به) أي اللفظ الموضوع له كما يكون مذكوراً بلفظ المشبه به في صورة الاستعارة المصرحة .

ولما ظهر من هذا السؤال ، وهو أنه إذا لم يذكر بلفظ المشبه به من غير شبهة ، لانا قد ذكرنا أن المستعار له إما مذكور بلفظه كما في المكنية أو بلفظ المستعار منه كما في المصرحة ، فالكلام والبحث في وجوب ذكره بأي لفظ ، أشار إلى جوابه بقوله (وإنما الكلام) أي ما بحثنا إلا (في وجوب ذكره) أي المشبه (بلفظ الموضوع له) يعني هل يجب ذكره به أم يجوز بلفظ غيره لفظ المشبه به ؟

ولما كان الحق عنده الثاني قال (والحق) من الأمرين (غنى الوجوب) بلفظ الموضوع له ، وعمله بقوله (لجواز أن يشبه شيء) أي معنى (بأمرين) أي بمعنىين (ويشتمل لفظ أحدهما) أي أحد الأمرين (فيه) أي في ذلك الشيء المشبه بالأمرين (ويثبت له) أي لذلك الشيء الخ (أمر من لوازم) الأمر (الأخر) أي غير الأمر الذي استعمل لفظه في ذلك الشيء المشبه بالأمرين .

قوله : «ويستعمل لفظ الخ» ناظر إلى المصرحة ، وقوله : «ويثبت له من لوازم الخ» ناظر إلى المكنية ، (فقد اجتمع المضرح والمكنية) فإنه يكون بالنظر إلى الأمر الأول استعارة مصرحة ، وبالنظر إلى الأمر الثاني مكنية كما أشرنا إليه (مثال) أي مثال كون المشبه غير مذكور بلفظه في الاستعارة بالكناية ، أو مثال التشبيه بأمرين ويستعمل الخ . ويحتمل أن يكون المراد بمثاله مثال الاجتماع لتفرعه على ما سبق (قوله تعالى فإذا جاء الله لباس الجوع والخوف) فإنه شبهة) بالبناء للمفعول كما يدل قوله فيما يأتي : «فاستعير» (ما غشى الإنسان) أي الشيء الذي غطاه مما يكرهه من غشيت الشيء تغشيته غطيته (عند الجوع) وهو كيفية تحصل له من قلة أو انتهاء الطعام منه (والخوف) وهو حالة تحصل له عند إبراك ما يتصور من الشر (من أثر الضرر) بيان «ما» لتغير لونه ورتانة الحياة تشبهاً ناشئاً (من حيث الاشتغال) أي من جهته ، فهو مفعول مطلق لشبه ، ومن للإبتداء الإتصالي ، وقوله (باللباس) متعلق بشبه (فاستعيرت) أي لما غشى الإنسان (اشبه) أي اسم اللباس ، وشبه ما غشى الإنسان الخ تشبهاً ناشئاً (من حيث الكراهية) وقوله (بالطعم) متعلق يشبه المظهر من واو المطف (المز البشيع) بكسر العين أي الكربة طعمه يأخذ بالخلق وترك المشبه به أي الطعم (فيكون) لفظ اللباس (استعارة مضرحاً نظراً إلى الأول) وهو تشبيه ما غشيه الخ باللباس واستعارة اسم اللباس لما غشيه الخ ، لانه يصلق عليه اللفظ المستعمل في غير ماوضع له لعلاقة هي المشابهة (ومكنية نظراً إلى الثاني) وهو تشبيه ما غشى الخ من حيث الكراهية بالطعم المر البشيع وترك المشبه به (وتكون الإذاعة تخيلاً لها) لانه لم يذكر من أركان التشبيه سوى المشبه أي ما غشيه الخ ، ولكن بلفظ مستعار له .

والأولى تقديم قوله : «وتكون الإذاعة تخيلاً» على قوله : «نظر إلى الثاني» لئلا يتوهم وجود المكنية في هذا المثال بدون التخيلية هذا .

واعلم أن منشأ ما في هذه الفريدة هو ما يتوهم من قولنا : إن في الاستعارة بالكناية لا يذكر من أركان التشبيه سوى

المشبه ، ومن قولنا ، إن لفظ المشبه لم يستعمل إلا في معناه ، من أنه هل يجب أن لا يذكر المشبه إلا بلفظه الموضوع له ، لأن المتبادر من ذكر المشبه نكره بلفظه ، ولأنه كما لا يستعمل لفظه الموضوع له ، إلا في معناه الموضوع ، كذلك لم يذكر معناه الموضوع له إلا بلفظه الحقيقي أم لا ؟ أيهما هو الحق ؟ فدفع المصنف ذلك الوهم ، وأظهر ما هو الحق عنده .

وبهذا اندفع ما قبل من أن بيان المصنف يقتضي وقوع الاختلاف في جواز ذكر المشبه بغير لفظه ، ولم نعثر عليه ، عليه^(١١٩) ، ومنقوضه عدم التأمل في المنشأ ، فخذ ما أتيناك ولا تكن من الظاهرين .

قبل ما حصله^(١٢٠) أن المشبه على مذهب السكاكي لا يجوز أن يكون مذكورا بغير لفظه ، لأن الاستمارة المكنية عنده اللفظ المستعار للمشبه به ، فإن كان ذلك اللفظ مستعاراً لشيء آخر قبل الاستمارة بالكناية ، فإذا استعمل من ذلك الآخر المشبه بشيء له ، فإذا أن يقطع عن المستعار له الأول فتفتت الاستمارة الأولى ، أولا يقطع عنه ، فلم توجد استمارة ثانية ، وهو خلاف المفروض ، أو لا يقطع عن شيء منهما ، فيلزم الجمع بين معنيين مجازيين وهو غير جائز .

وأجيب بأننا نختار الشق الأول ، وفوت الاستمارة ليس بمحذور . لما فرغ من العقد الأول والثاني ، أراد أن يشرع في العقد الثالث فقال :

(العقد الثالث في تحقيق قرينة الإستمارة بالكناية) وهي ما أثبت للمشبه من خواص المشبه به ، كما أشار إليه المصنف في أول العقد الثاني بقوله : «وبل عليه بذكر ما يخص المشبه به» (و تحقيق (فأَيُّكَ زِيَانَةٌ عَلَيْهَا) أي على قرينتها ، وقوله : «زيادة» مفعول له ليذكر أي لأجل الزيادة عليها لغائدة (بِزِيَانَاتٍ مُشَبَّهَةٍ) الكائنين هما أو كائنين بدون اللام (في نحو قولك ضَخَالِبُ الْمَدِينَةِ نُشِبَتْ بِفُلَانٍ) على أن يكون صفة أو حالاً عن القرينة وما ، أو الكائن أو كائنا كل واحد منهما على ذلك أيضا في نحو الخ .

ويجوز أن يكون مفعولا مطلقا للتحقيق أي تحقيقا كائنا في نحو الخ .

والمخالب : جمع مخلب بكسر الميم وفتح اللام ، وهو للظائر والسبع بمنزلة الظفر للإنسان كما في مختصر الصحاح ، قرينة ، ونشبت الشيء في الشيء ، بالكسر نشوبا غلق فيه ، وهو زائد على القرينة ، ففي المثال استمارة بالكناية ، حاصله من تشبيه المذبة بالسبع في إهلاك النفوس من غير تفرقة بين نَفَاحٍ وَضَرَارٍ وعالم وأمر ، وترك المشبه به وذكر المشبه ، وتخيلية ، وهي المخالب ، وترشيع ، وهو نشبت (وفيهِ) أي في العقد الثالث (حُفِّشَ فِرَافِدُ) :

(الفريضة الأولى) في تحقيق الخ على مذهب السلف (لُغِبَ السَّلَفُ بِسُوءِ ضَاغِبِ الْكُشَافِ) والاستثناء إما منقطع أو متصل ، لأنه لما كان منزهة في الاستمارة بالكناية منزهة عنهم كانه منهم ، وإلا فقد مر أنه ليس منهم (إلى أن الآخر الذي أثبت للمشبه من خواص المشبه به) أي من ملائحته ، وإن لم يكن مختصا به بحسب الحقيقة (مُسْتَقْمَل) أي لفظه (في فضاء الحقيقي) فقط ، والإفد يستعمل فيه عند صاحب الكشاف ، بل عند السكاكي كما سيأتي .

كانه قيل : فبأي اعتبار يعدونه مجازا ولا يصدق تعريفه [عليه] فيشار إلى الجواب في ضمن الحصر بقوله : (وإنما المجاز في الإثبات) أي ما المجاز إلا في إثبات ونسبة تلك الملائم للمشبه ، فهو مجاز عقلي ، نحو إثبات الربيع البقل ، لامجاز لالغوي كما بين في موضعه .

والآلف واللام في الأمر للمهد الخارجي إشارة إلى ما إثباته قرينة للإستمارة بالكناية ، لأن هذه الفريضة وما يليها سوى الخامسة فيه ، يعني مهوريته لهما من المقام ، أو لمروره في الكلام السابق حيث قال فيه : «وبل عليه بما يخص بالمشبه به» وقال : «وتكون الإضافة تخيلا» .

فالإيراد بأن البيان يتم الترشيح والتخييلية ، دعوى فسادها جلية^(١٢١) .

وعلم من هذا أيضا عدم شمول قوله (وَيُسَمُّونَهُ) أي السلف الأمر الذي أثبت للمشبه الخ ، لأنه المحكوم عليه في الكلام المذكور صريحا ، ولكن فيه مسامحة ، لأن السلف لم يسموه (استمارة تخيلية) بل سموها الإثبات إياها .

ويحتمل إرجاع الضمير المنصوب إلى الإثبات المذكور في ضمن أثبت من قبيل [أَغْبِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى] أي ويسمون إثبات الأمر المختص بالمشبه به للمشبه استمارة تخيلية للترشيح .

وتسمية الإثبات استمارة تخيلية ، لأنه استعمل من المشبه به للمشبه ، وخيل أن المشبه من جنس المشبه ومتحد معه . فإن قيل : هذا الوجه يقتضي أن يسمى الترشيح تخيلا .

قلت : ولا يلزم من وجه التسمية التسمية ، ومن هذه التسمية ظهر أنه كما يسمى بعض أفراد المجاز اللغوي استعارة كذلك ، يسمى بعض أفراد المجاز في الإثبات - وهو المجاز العقلي - استعارة (ويُخَكَّمُونَ) أي السلف (يقوم ألفكاف المكنى غنة عنها) أي عن التخيلية ، يعني باستلزام التخيلية للمكنية .

ويحتمل أن يكون المعنى ويحكمون بعدم وجود المكنية بدون التخيلية كماياتي ، والكل مطابق لمذهبهم ، والاول هو المطابق لمذهب صاحب الكشف ، لأنه جوز وجود المكنية بدون التخيلية كماياتي عن قريب ، ولذا لم يستثن هنا فعل الإحتمال الثاني المخالف لظاهر العبارة يعتبر الإستثناء هنا أيضا ، وعدم ذكره للإكتفاء بما سبق ، والسكاكي جوز وجود كل واحدة منهما بدون الآخر نحو أظفار المنية الشبيهة بالسبع ، فإن الأظفار تخيلية بلامكنية لذكر طرلي التشبيه على وجه ينسب بالتشبيه ، ولا يجوز في الاستعارة ذكرهما معا كذلك ، ودحو أنبت الربيع البقل بناء على ما ذكره السكاكي من إنكار المجاز العقلي ، فإن الربيع عنه استعارة بالكناية للفاعل الحقيقي ، وللإثبات أمر محقق قرينة لها ، وليس تخيلا ، فقد وجدت المكنية بدون التخيلية .

وقيل : نحو أظفار المنية الشبيهة الخ من باب الترشيح للتشبيه كما سيأتي^(١١١) .

وأجيب عن الثاني بأن كون الربيع استعارة بالكناية مبرور (وإنه) أي إلى ما ذهب إليه السلف من مضمون قوله : «إن الأمر الذي الخ» (لُفَّ بِالْخَطِيبِ) وتقديم إليه للحصر . .

(ألفريضة الثانية) في مذهب صاحب الكشف (جوز صاحب الكشف كونه) أي كون ذلك الأمر الذي أثبت الخ (استعارة حقيقية) مصرحة لاتخيلية (في نقض الموان لما) أي للأمر الذي (يلائم المشبة) وذلك كما في قوله تعالى [يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ] قوله (حيث استعمل الحبل للعهد على سبيل الكناية) استعمل (النقض لإبطاله) أي العهد على سبيل التصريح ، علة لصحة التمثيل ، وعبارة صاحب الكشف على ما نقله التفتازاني وغيره :

شاع استعمال النقض في إبطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من إثبات الوصلة بين المتعاهدين ، وهذا من أسرار البلاغة ولطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم يرمزوا إليه بذكر شيء من روائده ، فيدبها بذلك الرمز على مكانه ، نحو شجاع يفترس أقرانه ، ففيه تنبيه على أن الشجاع أسد ، هذا كلامه^(١١٢) . قوله : «من حيث تسميتهم العهد» أي بسبب تسميتهم أه .

قوله : «لما فيه» متعلق بالتسمية لا بشاع كما توهم ، وضمر «فيه» راجع إلى العهد ، وهو الأمان ، يعني كما أن الحبل فيه إثبات الوصل بين المربوط والمربوط به .

نقل عن السيد قيس سره :

فإن قلت : لو كان النقض مستعملا في إبطال العهد لم يكن شيء من روائف المستعار المسكوت عنه أعني الحبل مذكورا ، فلا يصح قول صاحب الكشف : «ثم يرمزوا إليه بذكر شيء من روائده» . فوجب أن يكون النقض ونظائره من قرائن الاستعارة بالكناية مستعملة في معانيها الحقيقية التي هي من روائف المستعار المسكوت عنه ، وحينئذ يكون إثباتها للمستعار له على سبيل التخيل ، فصح أن الاستعارة المكنية تستلزم التخيلية .

قلت : لما صرح باستعمال النقض في إبطال العهد علم أنه أراد بذكر الروائف ما هو أعم من أن يراد به معناه الأصلي الذي هو الرائف الحقيقي ، أو يراد به ما هو مسند بذلك المعنى منزل منزلة . فإن النقض من رائف الحبل ، أما إذا أريد به معناه الحقيقي فظاهر ، وأما إذا أريد معناه المجازي ، فلأنه إذا نزل منزلة المعنى الحقيقي وعبر عنه باسمه صار مرادفا للحبل أيضا . فالرائف على الأول مذكور لفظا ومعنى حقيقة ، وعلى الثاني مذكور لفظا حقيقة ومعنى ادعاء ، وكلاهما يصلحان قرينة للإستعارة المكنية .

ونقل عنه قيس سره أيضا :

فإن قلت : إذا كان النقض استعارة مصرحة بها قد شبه معناه المراد بمعناه الأصلي ، فيكون كناية عن استعارة أخرى . قلت : هذه الاستعارة من حيث أنها متفرعة عن الاستعارة الأخرى صارت كناية عنها ، فإن النقض إنما شاع استعماله في إبطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل ، فلما نزل العهد منزلة الحبل ، وسمي باسمه ، نزل إبطاله منزلة نقضه ، فلولا استعارة الحبل للعهد لم يحسن ، بل يصح إستعارة النقض للإبطال ، وقس على ذلك نظائره هذا^(١١٣) . قوله : «فيكون كناية الخ» لأن المشبه والمشبه به هنا مضافان ، والمضاف إليه في كل منهما مفاير للمضاف إليه الآخر مع

ملاحظة الإضافة في التشبيه ، فلا بد من وجود التشبيه بين ماضيف إليه كما أضيفا .
وحاصل الجواب الثاني التسليم ، ودعوى أنه لا مانع من كونه كناية عن استعارة أخرى .
وأقول في الجواب عن السؤال الأول : إن للفظ المجازي دلالة بنفسه على معناه الحقيقي ، ودلالة بالقرينة على معناه المجازي ، فلا مانع من كونه ههنا تخييلا باعتبار معناه الحقيقي ، لأنه يدل على إثبات ملائم المشبه به للمشبه في الجملة .

والحاصل أنه يجوز ذكر النقض ههنا استعارة لإبطال العهد ، وتخييلا لإثبات النقض الحقيقي له في بادية الرأي كما قلت في الترشيع .

واعلم أن في مختصر الصحاح أن النقض نقض البناء والحبل والعهد^(١٢٠) ، فالنقض في الآية باق على معناه الحقيقي ، فلا يصلح شاهدا لصاحب الكشف ومن تبعه ، وهو المصنف ، على أن قرينة المكنية قد تكون تحقيقية .
فإن قيل : هذا مناقشة في المثال ، وهي ليست من دأب المحصلين .

قلت : ليست هذه مناقشة في المثال ، بل في الشاهد الذي يلحق عليه المقال ، فإن بينهما فرقا ، فإن المثال ذكر فرد لإيضاح كلي ، ولو كان فردا بالفرض ، ولذا جاز المثال بما ليس من أفراد الممثل له حقيقة ، والشاهد ذكر فرد لإثبات كلي ، ولذا لا يكون إلا من الموثوق به .

ومما ذكره قيس سره في الجواب الأول ، وكذا مما ذكرنا فيه ظهر فساد ما قيل تفريعا على كلام صاحب الكشف بناء على ما حققته التفاتازاني : فالقرينة مجرد التصغير عن ملائم المشبه بما وضع للملائم المشبه به^(١٢١) .
ومما ذكرنا من قولنا : «واعلم الخ» ظهر حقيقة ما ذكره ذلك القائل من أن جعل القرينة التخييلية مطلقا أقرب إلى الضبط وأنسب بالإعتبار^(١٢٢) ، فكشفنا عنك غطامك فبصرك اليوم حديد ، فنطق بذهنك الحائق الشديد .
(القرينة الثالثة) في مذهب السكاكي ، ذهب السكاكي إلى أنه اسم صورة محققة مستعمل في صورة وهمية محضة مشبهة بها مع قرينة مانعة عن إرادتها ، وإلى هذا أشار المصنف بقوله (جَوُزُ السَّكَاكِيِّ) أي ذهب ، عبر هنا بجوز لمشكلة ماسبق ، وهي نكر الشيء بلفظ غيبه لوقوعه في صحبته ، أولانه جوزكون قرينة المكنية أمراً محققاً لاتخييلية بالمعنى الذي ذكره لها كما يأتي ، فهو باق على ظاهره .

فاندفع ما قيل : إنه لم ينسب أحد إليه غم المصنف ، لأن مذهب التميميين^(١٢٣) (إلى كُؤِبِهِ) أي لفظ الأمر الذي أثبت للمشبه من خواص المشبه به الذي هو قرينة الاستعارة بالكناية (مُستعملاً) على وجه الاستعارة التصريحية (في أمر وَهْمِيّ شَبِيهِ) تلك الأمر (بمعناه الحقيقي وَيُسْمِيهِ) السكاكي ذلك الأمر الوهمي (استعارة تخيلية) وجه تسميتها استعارة ظاهر ، وأما وجه تسميته تخيلية فلأنه مما قبله المكنية ، فإنه إذا شبه المكنية مثلا بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار ورحم بمن يفتقره أخذ الوهم في تصويرها بصورته واختراع لوازمه لها ، فاخترع لها مثل صورة الاظفار المحققة ، ثم يطلق عليه لفظ الاظفار ، فيقال : أظفار المكنية نشبت بفلان .
واعلم أن ضمير كونه راجع إلى الأمر الذي هو قرينة الاستعارة بالكناية كما أشرنا إليه .

ولا يلزم من هذا التلازم بين المكنية والتخييلية على مذهب السكاكي ، لأن التخييلية قد لا تكون قرينة أصلا ، فضلا عن أن تكون الاستعارة كما مثل السكاكي نفسه لها بانياب المكنية الشبيهة بالسبع ، ولأن قرينة المكنية قد تكون أمراً محققاً كما صرح به في تقسيم المكنية إلى ما قرينتها أمر مقدر وهمي ، كالانياب في قولك : أنياب المكنية ، وكلطقت في قولك : نطقت الحال بكذا ، أو أمر محقق كالإنبات في قولك : أنبت الربيع البقل ، وكالهزم في قولك : هزم الأمير الجند .

فإن قلت : ظاهر عبارة المصنف على ما فسرنا الضمير به يدل على كون كل قرينة للاستعارة المكنية استعارة تخيلية عند السكاكي ، وإن لم يدل على كون كل تخيلية قرينة المكنية عنده ، مع أن قرينتها قد تكون أمراً محققاً عنده .
قلت : هذا لا يوجب التلازم من الطرفين ، وكلامنا فيه ، على أن المقصود الإمتياز عن المذهبين الآخرين ، فبوجود التخييلية بدون المكنية كما قال السائل بقوله : وإن لم يدل الخ يحصل الإمتياز .
وأيضاً نختار كون جوز باقياً على معناه فلا غبار .

وبهذا التحقيق علمت أنه من قال : ولعل الباعث أي للسكاكي عليه أي على تسمية الأمر الوهمي استعارة تخيلية الفرار عن لزوم انفكاك المكنية عن التخيلية ، زاعما أن المكنية والتخيلية متلازمان في الوجود بالإتفاق^(١١١) ، فلم يأت بسلطان مبين ، بل الظاهر أن الباعث هو أن المتبادر من الإستعارة أن يسمى بها لفظ استعمل في غيرها وضع له لملاقة هي المشابهة (ولايخفى أنه ثبُت) والمصف والتعسف والإعتساف الأخذ في غير الطريق . وقال العلامة الثاني في وجه التعسف : لمافيه من كثرة الإعتبارات التي لايدل عليها دليل ولايمس إليها حاجة انتهى^(١١٢) .

وقيل : وذلك لأن الجادة جعل اللفظ تابعا للمعنى ، والسكاكي تكلف في المعنى لرعاية لفظ الإستعارة^(١١٣) . وعلى الآخر يرد على صاحب الكشف والمصنف بالنظر إلى نحو [ينقضون] الآية أنه تعسف أيضا ، ويأتي الجواب عنه في الفريدة الرابعة إن شاء الله تعالى .

وحاصل ما ذكره التفاتنازي أن ارتكاب السكاكي لهذا ، إما لدليل يقتضي ذلك ، ولادليل له ، وإما لأن يكون الجميع على نحو واحد ، وقد حصل الفنى عن هذا التكلف لهذا الغرض بمنهـب السلف الذي لا تكلف فيه ، على أنه لم يكن الكل على نحو واحد عنده كما عرفت .

(الفريدة الرابعة) فيما اختاره المصنف أخذا من مذهبي السلف وصاحب الكشف ، فالضابط (المختار) أي الذي اختير عندي ، أي اللائق بالإختيار لكل من تأمل (في فريدة المكنية التي هي الأمر المذكور) أنه أي أن الشأن (إذا لم يكن للمشبه المذكور) في الكلام الذي فيه الإستعارة بالكناية ملائم (تابع) لازم (يشبه) ذلك الراءف والتابع (زائف المشبه به) أي تابعه ، فقد تفطن المصنف في العبارة (كان) أي لفظ رائف المشبه به ، فالضامم راجع إلى الراءف على حذف المضاف . أو على الإستخدام (بأقياً على معناه الحقيقي ، وكان إثباتاً) أي رائف المشبه به ، وفي بعض النسخ «له» أي للمشبه (استعارة تخيلية) لاللفظ المستعار بصورة وهمية كما هو منهـب السكاكي (مخالف المكنية) أي ككون مخالف في مخالف المكنية باقيا على معناه الحقيقي ، أو كإثباته فيه لها أي ككونه فيه باقيا الخ .

وكإثباته فيه لها ، لأنه كما يصلح لكل واحد منهما على حدة يصلح مثالا لهما جميعا ، فمن اقتصر على الأولين إما للإكتفاء بهما اعتماداً على ذهن المتأمل ، وإما لضيق المعطن (وإن كان له) أي للمشبه المذكور في الكلام (تابع) لازم وخاصة (يشبه) ذلك التابع (ذلك الزائف المذكور) في كلام المصنف أي رائف المشبه به أو المذكور لفظه في الكلام الذي فيه الاستعارة بالكناية ، وهو أيضا رائف المشبه به (كان) لفظ ذلك الراءف المذكور (مستعاراً لذلك التابع) والمشار إليه تابع المشبه ، لا للأمر الوهمي كما ذهب إليه السكاكي (على طريق التوضيح) كما في [ينقضون غلظ الله] على ما مر من منهـب صاحب الكشف .

واعلم أن ما ذكره المصنف في هذه الفريدة محاكمة بين السلف وصاحب الكشف واسقاط المنهـب السكاكي بالكلية . وحاصلها أنه لاشك في صورة الاستعارة بالكناية لأبد من رائف للمشبه به ، فإن لم يكن للمشبه رائف يشبه رائفه هذا فالحق ما ذكره السلف كصاحب الكشف من أن الإثبات هو الاستعارة التخيلية ، وإن كان له ما يشبه رائف المشبه به فالحق ما ذكره صاحب الكشف في [ينقضون] الآية ، بناء على أنه يستفاد من عبارته كلما أمكن ذلك لا يلتفت إلى غيره [و] حيث قال : شاع استعمال النقض في إبطال المهد ، ولم يتعرض لجواز كونه حقيقة .

أما حقبة الأول فلأن الأولى رعاية جانب اسم الاستعارة إذا لم يكن مانع من جهة المعنى بأن لا يكون في الطرفين رائف معتبر ، أو كان ولكن ليس الراءف المذكور لفظه للمشبه به مشبهابه لراءف المشبه . وأما حقبة الثاني فلما ظهر من وجه حقبة الأول من أنه لو كان مانع من مراعاة جانب الاسم ، لم يراع ويكتفى باننى وجه للتسمية .

والمانع إما بأن لا يكون في الطرفين رائف معتبر ، أو كان ولكن لا يصلح رائف المشبه به المذكور مشبهابه لراءف المشبه . وأما إسقاط منهـب السكاكي فلأنه مبني على فرض الراءف وتوهمه ، وهو تكلف يؤدي إلى التعسف .

ومما حققنا لك في هذه التعليقات ظهر الجواب الموعود به في شرح قوله : «ولايخفى أنه تعسف» . وكون الاضبطية أولى من رعاية جانب اللفظ مع عدم مانع من جهة المعنى ممنوع ، ولو سلم فرعاية جانب اللفظ مع ما ذكر ليجهل استعارة أولى من الاضبطية مع بقاءه على حقيقته ، لأن الإستعارة أبلغ من الحقيقة ، بل من التشبيه كما

لا يخفى على من لم يكن مطروداً من الفن .

وأما الجواب عن ضعف القرينة بواسطة الإستعارة للملائم المشبه فقد مر في الفريدة الأولى في تحقيق مذهب صاحب الكشف هذا .

بل ما ذكره في هذه الفريدة اختيار لمذهب صاحب الكشف من أن القرينة في الإستعارة المكنية قد تكون تخيلية ، بمعنى إثبات ذلك الأمر المذكور للمشبه . وقد تكون حقيقية كما في مثل [يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ] وتفصيل له ، حيث قيد القسم الأول بما لم يكن للمشبه تابع يشبه رائعه المشبه به المذكور هو الثاني بما يكون له ذلك .

فظهر من تحقيقنا للفرائد الأربع أن الإحتمالات المعتمد بها عنده لا يزيد على اثنين ، كون الجميع حقيقة كما هو مذهب السلف ، والإنقسام إلى الحقيقة والمصرحة كما هو مذهب صاحب الكشف ، وتبعه المصنف ، ومذهب السكاكي ، إلا أن المستعار له في المصرحة أمر وهمي عند السكاكي بخلاف صاحب الكشف والمصنف .

فمن قال : الإحتمالات عنده أربع بناء على التفرقة بين المذاهب^(١٢٢) ، فقد اعتمد على فهمه من غير تأمل في تحقيق الفرائد وتفحص في كلام السكاكي فمدق .

(الفريدة الخامسة) فيما يذكر زيادة على قرينة المكنية (كَمَا يُسَمَّى مَارَادٌ عَلَى قَرِينَةِ الْمَصْرُوحَةِ مِنْ مَلَائِمَاتِ الْمَشْبَهِ بِهِ) المقترنة بها (ترشيعاً) .

فإن قيل : لاشك أن ملائم المشبه به في الإستعارة المصرحة زائد أبداً على القرينة ، لأن القرينة فيها لا بد أن تكون من ملائم المستعار له عكس المكنية فلا حاجة إلى أخذ الزيادة هنا .

قلت : لما اعتبر فيها الزيادة عليها في التجريد ذكر الزيادة هنا إشعاراً بأن القرينة لا دخل لها في الترشيح والتجريد أصلاً (كُنْزُكَ) تأكيد الكاف في كما (يُعْذَرُ مَارَادٌ عَلَى قَرِينَةِ الْمَكْنِيَّةِ) القرينة للتخيلية إن كانت .

والقول بأن المكنية زائدة على قرينتها التي هي التخيلية حق ، ولكن المراد وهو الزيادة على الاستعارة المكنية وقرينتها ظاهر ، والإيراد على العبارة بعد ظهور المراد ليس من دأب المحصلين ، والقول في الجواب بأن كل ما هو قرينة للتخيلية قرينة للمكنية يستلزم كون المكنية قرينة لنفسها وهو محال .

فإن قيل : إذا كان كل من التخيلية والمكنية إذا اجتمعا قرينة للأخرى يلزم الدور .

قلت : الدور معي لا تقدمي يستلزم تقدم الشيء على نفسه (مِنَ الْمَلَائِمَاتِ) أي ملائمتها المشبه به المقترنة بها ، فالألف واللام إما عوض عن المضاف إليه أو للمهد الخارجي (ترشيعاً لها) أي للمكنية (وَيَجُوزُ جُفْلُهُ) أي مازاد على قرينة المكنية من الملائمات (ترشيعاً للتخيلية) بمعنى الإثبات أو الأمر الوهمي .

وقد علم أن الأول مذهب السلف وصاحب الكشف والمصنف ، لكن في بعض المواد ، والثاني مذهب السكاكي إن كانت (أو الإستعارة الحقيقية) إن لم تكن تلك القرينة تخيلية كما في بعض المواضع عند صاحب الكشف والمصنف (أما) جواز جملة ترشيح (الإستعارة الحقيقية) فظاهر لأنها استعارة مصرحة ، ولاشك في جوازها لها ، كما عرفت أول هذه الفريدة ، فضلاً عن السابق (وكذا) أي كجواز جملة ترشيحاً للإستعارة الحقيقية جواز جملة ترشيح (التخيلية) على مذهب السكاكي لأنها مصرحة عنده أيضاً ، إلا أن في جعلها مصرحة تكلف كما عرفت (وأما) جواز جملة ترشيح (التخيلية) على مذهب السلف (السلب) وفي بعض النسخ «والخطيب» والنسخة التي لم توجد فيه [فيها] هذا مبني على أن مذهب كمذهب صاحب الكشف معلوم من قوله : «وأما الإستعارة الحقيقية فظاهر» ومن بيان مذهب السلف (ف) ثابت (لأن الترشيح يَكُونُ لِلْمَجَازِ الْعَقْلِيِّ) وهو إسناد نحو الفعل إلى غير ما هو أي الفعل مبني له في الظاهر بتأول .

وتسميته مجازاً عقلياً ، لأن المجاز في الإسناد الموجود في العقل ، ويسمى مجازاً حكماً أيضاً ، لأن المجاز واقع في النسبة الحكمية ، ومجازاً في الإثبات ، لأن المجاز في المنفي تابع له ، وإسناداً مجازياً ، لأن المجاز فيه ، ويقابله المجاز اللفوي ، وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة عن إرابته (أيضاً) أي كما يكون للمجاز اللفوي بقرينة المقابلة ، فيكون قول المصنف فيما يأتي : «كما يكون الخ» تأكيداً لاتاسيساً ، أو كما يكون للإستعارة المصرحة التي هي قرينة المكنية ، والاختيار إليك ، (يذكر ما يلائم) ذلك الشيء (ما) أي الشيء المنسوب إليه فاعلاً أو مفعول مالم يسم فاعله الذي (هو) أي المنسوب نسبة المجاز العقلي المفهوم منه التزاماً من نحو الفعل (لَهُ) أي حاصل ثابت لذلك المنسوب إليه ، كما في قولنا : «أثبت الربيع المشفق البقل» فإن الإثبات فعل الله تعالى ، أسند إلى ظرفه الذي هو زمان الإثبات

بحسب جري المادة ، وهو الربيع مجازاً ، فإن وقوعه للمسلم قرينة حالية على أن الاسناد مجازي ، وبالحقيقة الإنبيات لله تعالى ، والشفقة من ملائم المسند إليه الذي هو أي فعل الإنبيات له ، وهو الباري تعالى ، فهو ترشيح للمجاز العقلي ، هكذا ينبغي أن يقرر الكلام ، حتى لا يتحيز المتعلم في المرام (كما يكون) الترشيح (للمجاز اللغوي) الذي هو اللفظ المستعمل الخ (المرسل) بين ماعدا علاقة المشابهة من العلاقات .

وإنما قيد بالمرسل لأن الاستعارة غير التخيلية مطلقاً مجاز لغوي عند القوم ، فالتشبيه بالمطلق تشبيه بالاستعارة أيضاً مع أنه لا مشابهة للتخيلية عند السلف بها إلا في الكون مجازاً ، وتشبيه جواز الترشيح للمجاز العقلي بجوازه للمجاز اللغوي لمجرد المشاركة ، لا لأن الثاني أعرف من الأول ، لأن الثاني لم يعرف قبله . وأعلم أن المجازات عند السكاكي كلها لغوية ، وما يسمى بالمجاز العقلي عند السلف عنده راجع إلى قسم الاستعارة بالكناية ، فالربيع في مثالنا استعارة بالكناية عنده ، حيث قال السكاكي بعد ما قاله في المفتاح : اجعل المجاز كلها لقويا انتهى (١٣٣) .

وهنا رد وجواب لا يليق أن يذكر في هذا الكتاب (و) كما يكون (للتشبيه) فهو عطف على قوله للمجاز اللغوي المرسل ، ولا يجوز عطفه على التخيلية ، لأن المعنى حينئذ هكذا ، ويجوز جعله أي جعل ما زاد على قرينة المكنية ترشيحاً للتشبيه مع أنه خلاف المقصود ، لأن المقصود بالتشبيه هنا ما هو من غير استعارة كما لا يخفى ، على أنه يمنع هذا العطف قوله : «وللإستعارة المصروفة» لما مر من أن المعنى يجوز جعل ما زاد الخ ، فإن أريد بالإستعارة المصروفة ما هو قرينة المكنية عند المصنف والسكاكي يلزم التكرار كما لا يخفى على المتأمل الكرار (بذكر ما يلزم المشبه به) نحو زيد كالأسد الذي له لبد (و) كما يكون (للاستعارة المصروفة) فهو أيضاً عطف على قوله : «للمجاز اللغوي المرسل» والأولى ترك قوله هذا ، وإطلاق المجاز اللغوي عن المرسل ، إلا أن يقال : أراد المصنف تشبيه المجاز العقلي بما يقصد من تشبيهه به مجرد المشاركة كما في الأولين ، وبما يقصد من تشبيهه به تشبيه غير الاعرف بالاعرف كما في هذا .

ومن قال : الأولى ترك قوله : «وللإستعارة المصروفة أو زيادة المكنية أيضاً» (١٣٤) فغفلة عن أول الفريدة ، ولو سلمنا القول بأن المصنف أراد تشبيه المجاز العقلي الخ ، لأنه قد علم أول الفريدة أن الإستعارة المكنية في الترشيح مشبهة بالمصروفة ، فهنا تشبيه المجاز العقلي بها فمن عن التشبيه بالمكنية (كما سبق) في الفريدة الرابعة في العقد الأول ، أو في أول هذه الفريدة نحو رأيت أسداً يرعى له لبد .

ولما كانت قرينة المكنية وترشيحها كلاهما من ملائمت المشبه به احتجنا إلى الفرق بينهما عند الاجتماع في الذكر أولى النية والذكر تأمل (١٣٥) ، فإشار المصنف إلى وجه الفرق بقوله (ووجه الفرق بين ما) أي الملائم للمشبه الذي (يُجمل قرينة للمكنية) (و) بسبب ذلك الجمل (يُجمل نفسه) أي نفس ذلك الملائم المجمعول قرينة للمكنية (تُخيلاً) أي استعارة مصروفة لا مر وهي عند بعض وهو السكاكي ، أو أمراً محققاً كما هو عنده أيضاً ، كالمثال المذكور للمجاز العقلي بناء على مذهبه (أو) يجعل نفسه (استعارة تحقيقية) كما هو مذهب صاحب الكشف كالمصنف في بعض المواد (أو) يجعل (إثباتاً) أي إثبات تلك الملائم للمشبه به المجمعول قرينة للمكنية (تُخيلاً) كما هو عند السلف ، وكذا المصنف تبعاً لصاحب الكشف في بعض المواد (وبين ما) أي الملائم للمشبه به الذي (يُجمل زائداً عليها) أي على قرينة المكنية (و) يجعل ذلك الملائم الزائد (ترشيحاً عليها) أي على المكنية أو على التخيلية أو على الاستعارة الحقيقية ، أو على المكنية والتخيلية معاً ، أو على المكنية والاستعارة الحقيقية معاً ، ولم يذكر المصنف القسمين الآخرين سابقاً ، لأنهما من باب اجتماع الأقسام ، وقوله (قوة الإختصاص بالمشبه به) خبر قوله : «ووجهه» (فأيهما) أي فاي الملائمين من القرينة وما عداها من ملائمت المشبه به ، فالمراد فاي القسمين من الملائمت ملائم هو قرينة المكنية وملائم زائد عليها واحداً أو أكثر ، فلا يرد أن الصواب أن يقال : فاي شيء من الملائمت (أقوى اختصاصاً وتعلقاً به) أي بالمشبه به (فهو القرينة) لا غير (وماسبواً) أي سوى الأقوى من الملائمت (ترشيح) للمكنية أو التخيلية أو الحقيقية أو أحدهما مع المكنية على ما مر أننا انتهى حكم ما زاد على قرينة المكنية من ملائمت المشبه به ، والفرق بين ما هو قرينة لها من ملائمت وما هو ترشيح لها أو لغيرها . وأما ما هو ملائم المشبه للاستعارة المكنية فهو تجريد لها أو لغيرها من التخيلية والتحقيقية ، ولا التباس له بقرينتها ولا بترشيحها ، فلا يحتاج إلى الفرق بينه وبينهما .

وأما الإستعارة المصروفة فامر تجريدتها كما امر ترشيح المكنية في الفرق بين تجريدتها وقريبتها ، وأمر ترشيحها كما امر تجريد المكنية في عدم الإحتياج إلى الفرق بينه وبين القرينة والتجريد ، وذلك لأن قرينة المكنية دائما من ملائمتها المشبه به كالترشيح دائما ، وقرينة المصروفة من ملائمتها المشبه كالتجريد دائما ، والتجريد كما يكون للاستعارة يكون لقرينة الإستعارة بالكناية ، سواء كانت تخيلية أو استعارة حقيقية ، والمجاز اللغوي المرسل والعقلي والتشبيه كالترشيح ، لكننا لم نطلع في كتاب غير هذه الرسالة كون الترشيح لغز الإستعارة ، فالتجريد أولى ، بل لم نطلع لاني التلخيص ولا في المفتاح مثلا لترشيح المكنية ولا لتجريدتها ، ولكن تعريفهما الخارج من تقسيمهما الإستعارة إلى المرشحة والمجردة يشملهما كما يشمل ترشيح المصروفة وتجريدتها ، وذلك التعريف هو صفة أو تفريع كلام ملائم للمستعار منه في الترشيح والمستعار له في التجريد .

خاتمة في أمور كثيرا ما يصار إليها لقصد تحسين الكلام ، فلاعلينا أن نشير إلى الاعرف منها ، لاسيما المتداولة بين الطالبين .

وهي قسمان ، قسم يرجع إلى المعنى ، وقسم يرجع إلى اللفظ .
فمن القسم الاول المطابقة ، ويسمى التضاد ، وهي أن يجمع بين معنيين متقابلين في الجملة ، نحو قوله تعالى (تَوَاتَى الْمَلِكُ عَنْ تَشَاءٍ وَتَنْزَعُ الْمَلِكُ بِمَنْ تَشَاءُ) وقوله تعالى (وَتَحْسِبُهُمْ أَيَقَاطًا وَهُمْ رُقُودٌ) ونحو قوله تعالى (لَهَا مَا كُنُسَتْ وَغُلْفِيهَا مَا كُنُسَتْ) .

ومنه الإستخدام ، وهو أن يراد بلفظ معنيان حقيقيان أو مجازيان أو مختلفان أحدهما ، ثم يراد بضميره الآخر ، أو بأحد الضميرين أحدهما وبالأخر الآخر ، مثال الاول قوله :

إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ بِأَرْضِي قَوْمٍ زَغَيْنَاءُ وَإِنْ كَانُوا بِغَضَابٍ وَمِثَالُ الثَّانِي قَوْلُهُ :

نَسَقِي الْغُضَاءَ وَالشَّاكِنِيهِ وَإِنْ هُمْ شَيْئُهُ يَتَنَّى جَوَانِحِي وَضُلُوعِي

ومنه اللف والنشر ، وهو أن يلف بين متعدد ، ثم يفك ما لكل بلا تعيين ثقة بأن السامع يرد ما لكل إلى ما هو له ، وهو ضربان مرتب كقوله (وَمِنْ رَحْمَتِهِ جُفَلَ لَكُمْ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ) ومشوش كقوله :

كَيْفَ أَشْلُو وَأَنْتَ حَقْتُ وَغَضُّنْ وَغَزَالٌ لِحَطًّا وَقَدْأُ وَرْدَفَا

ومنه الإلتفات ، وهو على المشهور التعبير عن المقصود بأحد الثلاثة من التكلم والخطاب والذبية بعد التعبير عنه بأخر منها ، وعند السكاكي بعد اقتضاء المقام التعبير بأخر منها ، سواء عبر به أولا نحو :

إِلَهِي غَبْنُكَ الْفَاصِي أَتَاكَ

ونحو :

(إِنَّا أَغْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَضْلُ لِرَبِّكَ وَأَنْحَر) ونحوهما

ووجه حسنه أن الكلام إذا غير من أسلوب إلى آخر كان أكثر زيادة لنشاط السامع ، وإيقاظا للإصغاء إليه . هذا هو الوجه العام المشترك بين جميع الإلتفاتات ، وقد يختص ويمتاز مواقع الإلتفات بمعان لطيفة قلما تتضح الا للحذاق المهرة في فن المعاني كما في قوله تعالى (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) بالنظر إلى ما قبله ، فإن العبد إذا افتتح بالحمد عن قلب حاضر ونفس ذاكرة مجريا على لسانه (الحمد لله) يجد محركا للإقبال على من يحمده من معبود عظيم الشأن ، حقيق بالثناء والشكر ، مستحق للعبادة على وجه الإخلاص ، ثم إذا انتقل عن قلب حاضر كالافتتاح إلى قوله (رَبِّ الْعَالَمِينَ) واصفا له بكونه ربا مالكا للخلق قوي ذلك المحرك ، ثم إذا قال كذلك (الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) واصفا له بما ينبيء عن كونه منعمًا على الخلق بأنواع النعم العظمى والصغرى يتضاعف قوة ذلك المحرك . فإذا ال الأمر إلى خاتمة هذه الصفات وهي (فَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ) المنادية بأرفع الأصوات على كون المعبود مالكا لكل أمر في يوم الحشر ، للثواب والعقاب ، صار المحرك بحيث يوجب الإقبال على المعبود بحيث يصير عنده نفسه بل ما سواه من المحركات كالعدم فلا يقبل ولا يعتمد على غيره ، ولا يعبد الا إياه ، ولا يستعين الا منه ، فيقول (إِيَّاكَ) يا من هذه صفاته (نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) لا غيرك .

ومنه المشاكلة ، وهي نكر الشيء بلفظ غيره لوقوع ذلك الشيء في صحبتته كقوله تعالى (فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِمْ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ) حيث عبر عن جزاء العدوان بالاعتداء لوقوعه في صحبتته ، والا فجزاء العدوان بمثله عدل

البيّة .

ومنه الابهام ، ويسمى التورية ، وهو إطلاق لفظ ذي معنيين ويراد به البعيد منها لقريظة خفية ، وهو مجرد ان لم يقرن بما يلائم المعنى القريب كقوله تعالى (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) أي استولى ، ومرشح ان اقترن به كقوله تعالى (وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ وَالشَّامَاتُ نَطْوِيَتْ بِمِصْبِهِ) أي قوته ، فإن المطوي من ملائمت المعنى القريب وهو اليد . قال السكاكي : وأكثر المتشابهات من هذا القبيل ، يعني متشابهات القرآن ، وهي مالا يتضح معناها بحيث لا يعلم تاويله الا الله على رأي ، والإ هو والراسخون في العلم على آخر .

ومنه المبالغة المقبولة ، وهي مطلقا أن يدعي لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حداً مستبعداً أو مستحيلاً ، ليعلم أنه متناهٍ فيه أي في أحد الأمرين من الشدة والضعف .

ومن المقبولة ما أدخل عليه مقرب الصحة نحو يكاد في قوله تعالى (يَكَادُ زَيْتُهَا يَضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَنْفَسْهُ لَكَاذُ) . ومنه تأكيد المدح بما يشبه الذم ، وهو أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح بتقدير دخولها في حقيقة الذم ، كقوله :

لَا غَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنَّ شُؤْنَهُمْ بِهِمْ قُلُوبٌ مِنْ قَرَائِعِ الْكُتَابِ .

أي إن كان قلوب السيف من ذاك الدال على الشجاعة عيباً ، فاثبت في المدح شيئاً من العيب ، والإفلا ، وهو ليس بعيب ، بل كمال ، فليس فيهم عيب أصلاً .

أو [أن] يثبت لشيء صفة مدح ويمتدح باداة الاستثناء نحو «أنا أفصح العرب بيد أنني من قريظة» يعني لا عيب لي فصاحتي غير كوني من قريظة (قريظيا) إن كان عيباً ، والا فلا عيب لي فصاحتي ، وهو من صفات المدح لها ، لأنهم أفصح العرب ، وهم أفصح من عداهم .

ومنه عكسه ، وبيانه موكول الى نهك ، كقولك : فلان لا خير فيه إلا أنه يسيء الى من أحسن إليه ، وكقولك : فلان فاسق إلا أنه جاهل .

ومنه التجريد ، وهو انتزاع الشخص من أمر ذي صفة أمراً آخر مثله مبالغة لكمالها فيه حتى كأنه مع اعتباره مع تلك الصفة أمراً آخر غير الأول نحو (لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ) أي في جهنم ، وهي نفسها دار الخلد ، فانتزع منها دار خلد منها مبالغة في اتصافها بالشدة تهويلاً للكفار ، وبهذا الاعتبار لا يلزم طرفية الشيء لنفسه .

ومن التجريد مخاطبة الانسان نفسه كقوله :

لَا خَيْلَ عَلَيْكَ تَهْدِيهَا وَلَا خَالَ فَلْيَسْغَبِ الْفُطُوقُ إِنَّ لَمْ يَسْغَبِ الْحَالُ

أي الفنى . يعني اذا لم يكن لك المال حتى تهديه فقل قولاً حسناً سميذاً ، انتزع من نفسه شخصاً آخر مثله في فقد الخيل والمال ، ومخاطبه .

ومنه تجاهل المعارف ، وسماه السكاكي بما يصلح تعريفاً له حيث قال : ومن سوق المعلوم ساق غيره ، ولا أحب تسميته بالتجاهل انتهى .

لوقوعه في القرآن نحو قوله تعالى (وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَّ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) يعني معلوم إننا على هدى ، لكن ذكر الكلام كما يذكر غير المعلوم ، لنلا يفضب المخاطبون ، وليتفكروا في هذا ، ويعلموا أننا على هدى ، وهم في ضلال ، فيرجعون الى الهدى .

ومن القسم الثاني الذي يرجع الى اللفظ التجنيس ، وهو تشابه اللفظتين في التلفظ : كقولك : البدعة شرك الشريك ، والاول بفتح الشين والراء المهملة حباله الصياد والثاني بكسر ، الاول وسكون الثاني الكفر باثبات الشريك .

ومنه السجع ، قيل : وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد في الآخر كقوله تعالى (مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَاراً ، وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَاراً) .

وقيل : ولا يقال في القرآن أسجاع ، بل يقال فواصل .

وقيل : السجع غير مختص بالنثر كقول الشاعر :

ندبح معتصم بالله منتقم لله مرتقب في الله مرتقب .

والإسجاع مبنية على سكون الأعجاز كقولهم : مَا أَبْعَدَ مَا قَاتَ ، وَمَا أَقْرَبَ مَا هُوَ آتٍ . كلاهما فعلا التمجيد . قال السكاكي : ومن جهات الحسن الترتيب ، وهو أن تكون الالفاظ مستوية الأوزان ، متفقة الأعجاز أو متقاربتها كقوله تعالى (إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا جِسَابَهُمْ) وقوله تعالى (إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ، وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ) وكقوله تعالى (وَأَتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَقِيمَ ، وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) .

قال السكاكي ما حاصله : أن أصل الحسن في جميع ذلك - يعني مافي الضرب اللفظي - أن لا تكون الالفاظ متكلفة ومصنوعة ، وتكون المعاني من توابعها ، يعني لابد أن تكون المعاني مفادة بعبارة ظاهرة الدلالة ، وبعد ذلك إن كان في الكلام جهة حسن مما ذكر كان بليفاً حسناً ، وإن كانت تلك العبارة متكلفة مغلقة لاجتماع المحسنات فغير مقبولة ولو اجتمعت في الكلام جميع المحسنات اللفظية .

ولا بأس بالإشارة إلى الاقتباس والتلميح لكثرة مورائهما على اللسان فنقول : الاقتباس تضمنين الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث لا على أنه منه ، وهو ضربان : أحدهما : ما لم ينقل فيه الاقتباس عن معناه الأصلي . والثاني : خلافه ، ولا بأس بتغيير يسير في اللفظ المقتبس للوزن أو غيره كقوله :

قَدْ كَانَ مَا جُفْتُ أَنْ يَكُونَا
إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ

والتلميح الإشارة إلى قصة أو شعر أو مثل سائر من غير ذكره .

الحمد لله الذي لا يليق بالثناء إلا هو ، ولا خالق ولا رازق إلا هو ، على تمام هذا الشرح المسمى بالخام ، في حل الفاظ أبي القاسم ، لازال خادماً للمستفيدين ، بحيث يشتاق لخدمته أكثر المتأخرين ، وأعيذه بك من عين الحاسدين ، اللهم اجعله مضيئاً في القبر ومصباحاً ، ومفلحاً لآبائ النار ولآبائ الجنة مفتاحاً ، واجعله خالصاً لوجهك الكريم ، ولا اطلب منك به عوض الدنيا بل العفو وجنة النعيم ، ووفقني على طريقك المستقيم ، والعلم النافع للقيامه الهادي لمن عمل به إلى الطريق القويم ، والصلاة والسلام على من أظهر دين الاسلام ، في فترة من الرسل والذبيح الكرام ، محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ، وعلى آله وصحبه المعينين لخير الانام ، وعلى جميع المسلمين برحمتك يا ارحم الراحمين .

قال الشارح : تم بحمد الله على وجه أحسن مما يرجى ، بإذن الله الذي إليه الناس ارتجى ، في الشهر المبارك في يوم الثلاثاء سابع عشر محرم في أول وقت العصر من يد مؤلفه عبدالرحمن بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن حسن . غفر الله لي ولهم ولسائر المسلمين سنة ١١٨٦ يعني ست وثمانين ومئة وألف بعد الهجرة النبوية من مكة المشرفة إلى [ال] مدينة المباركة .

قد تم بحمد الله من خط الشارح لاجل ملا حسن بن أبي بكر الصديقي الدايه فجي .
تم مقابلة بحسب الطاقة شرحاً وحاشية واعراباً على نسخة الشارح رحمه الله تعالى .

الهوامش

- (٩) رواه البخاري (٣٢٤٠ و ٣٣٦١ و ٤٧١٢) ومسلم (١٩٤) وغيرهما من حديث أبي هريرة .
- (١٠) رواه البخاري (٢٤١١) ومسلم (٢٣٧٣) بلفظ لا يخبروني على موسى . ولم أره بلفظ لا تخبروني على الأنبياء ولا بلفظ لا تخبروني على الأنبياء
- (١١) رواه البخاري (٢٤١٢) ومسلم (٢٣٧٣) وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري .
- (١٢) شرح مسلم (١٢٦/٤) للنووي .
- (١٣) مختار الصحاح (ص ٢٦) .
- (١٤) الطوائد الضيائية (٢٨٧/٢) .
- (١٥) فتح المبین شرح الأربعين لابن حجر الهيتمي .
- (١٦) هو قول أحمد في شرحه (١/١) .

- (١) إشارة إلى شرح أحمد محمد المشهور بقول أحمد منه .
- (٢) إشارة إلى شرح عصام الدين . منه .
- (٣) ملني المحتاج (٤٣/١) .
- (٤) شرح لب الباب .
- (٥) شرح أحمد بن محمد المشهور بقول أحمد (١/١) .
- (٦) وجه التأمل أنه حيثما يلام اشتغال الشيء على نفسه في كل فرد من أفراد الحمد المروي والشكر اللغوي لأن الشكر اللغوي هو الحمد ، فإذا كان الحمد جامعاً وشتملاً على الشكر كان جامعاً وشتملاً على نفسه - إلا أن يعتبر التنايز بالاعتبار . منه .
- (٧) انظر ارواء الغليل (٢٩/١-٣٢) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني ، ثم هو ليس في فضائل الأعمال .
- (٨) انظر جلاء الأفهام (ص ٩٠) وليس عنده بهذا اللفظ .

- (٥٠) قال ذلك عصام الدين في شرحه (ص ٢٨-٤١).
 (٥١) هذا كلام عصام الدين في شرحه (ص ٤٧-٤٨).
 (٥٢) هذا كلام عبدالله بن حيدر في حاشيته على شرح عصام الدين (١/٤-٢/٣).
 (٥٣) المفتاح (ص ١٨) للسكاكي. (٥٤) المفتاح (ص ١٧٣) للسكاكي. وليس عنده كلمة المرسل.
 (٥٥) المطول (ص ٣٤٣) وفي شرح عصام الدين (ص ٥٢) في شرح التلخيص.
 (٥٦) شرح عصام الدين (ص ٥٢-٥٣).
 (٥٧) المطول (ص ٣٤٥).
 (٥٨) المفتاح (ص ١٨) للسكاكي.
 (٥٩) المفتاح (ص ١٧٨) للسكاكي.
 (٦٠) المفتاح (ص ١٧٩) للسكاكي.
 (٦١) شرح عصام الدين (ص ٥٥) وهو الذي قال ذلك.
 (٦٢) القائل عصام الدين في شرحه (ص ٥٥-٥٦).
 (٦٣) المفتاح (ص ١٨٢) للسكاكي.
 (٦٤) المفتاح (ص ١٧٦) للسكاكي.
 (٦٥) قاله عصام الدين في شرحه (ص ٥٧).
 (٦٦) القائل عصام الدين في شرحه (ص ٥٧).
 (٦٧) نسب في الحاشية القيل الى عبدالله بن حيدر، ولكني لم اراه في نسختي المخطوطة.
 (٦٨) الصحاح (٢/٢٩٥) ولم اراه في نسختي من مختار الصحاح.
 (٦٩) في الحاشية قاله الخليلي.
 (٧٠) عبارة قول أحمد في حاشية شرحه (٢/٣) ومن ثمة قيل: مبني التوضيح على تناسي التشبيه وانحاء أن المستمار له نفس المستمار منه لا شبه شبه به.
 فإن قيل: كيف يجتمع مع التجريد المبني على تذكيره؟ قلت: هذا لا ينافي الاجتماع مع التجريد لجواز أن يتناسى التشبيه في بعض الصفات دون بعض كذا انشاء السيد الشريف قدس سره.
 (٧١) هذا مضمون كلام عصام الدين في شرحه (ص ٦٠-٦١).
 (٧٢) هو عبدالله بن حيدر في حاشيته (١/٤).
 (٧٣) هو أحمد بن حيدر في حاشيته (١/٢٥-٢/٤).
 (٧٤) في الاصل الحقيقيين المعتبرين، وهو خطأ.
 (٧٥) في الاصل حقيقي أحدهما، وما ذكرناه من النسخة الثانية.
 (٧٦) يقصد بذلك عصام الدين في شرحه (ص ٦٢-٦٣).
 (٧٧) صاحب النظر هو عصام الدين في شرحه (٦٤).
 (٧٨) حاشية عصام الدين على شرح الجامي «الفوائد الضيائية» (ص ٤٨).
 (٧٩) شرح عصام الدين (ص ٦٤).
 (٨٠) المطول (ص ٣٥١).
 (٨١) شرح عصام الدين (ص ٦٥-٦٤).
 (٨٢) القائل عصام الدين في شرحه (ص ٦٦).
 (٨٣) المطول (ص ٣٤٨).
 (٨٤) شرح عصام الدين (ص ٦٧-٦٨).
 (٨٥) بعض المتأخرين هو أحمد بن حيدر قاله في حاشيته على شرح عصام الدين (٢/٣٦).
 (٨٦) رد على عصام الدين في شرحه (ص ٧٠-٧١).
 (٨٧) قال في الحاشية: هو السيد السنه في حاشية شرح المفتاح للعلامة التفتازاني.

- (١٧) شرح عصام الدين (ص ١٣).
 (١٨) مختار الصحاح (ص ٨٢).
 (١٩) القاموس (٢/٣٨) والقائل عبدالله بن حيدر في حاشيته على شرح عصام الدين (٢/١).
 (٢٠) مختار الصحاح (ص ٣٩).
 (٢١) هو قول أحمد حيث قال (١/١) وإضافة لرائد الى عوائد من قبيل لجين الماء.
 (٢٢) القاموس (٢/٩٤) والقائل عبدالله بن حيدر في حاشيته (١/٢-٢/١).
 (٢٣) المطول (ص ٣٢٤) حيث التفتازاني قال ذلك. وكذلك قاله قول أحمد (٢/١).
 (٢٤) المطول (ص ٣٢٤).
 (٢٥) التأخر عصام الدين في الاطول (١١٧/٢).
 (٢٦) إشارة الى أن الفرق في قولهم في اصطلاح به التخاطب متعلق بمستمعه بعد اعتبار تعلق فيما وضعت له به كما حققه عصام الدين في الاطول (١١٧/٢).
 (٢٧) وهو القائل عصام الدين في شرحه (ص ٢٢) حيث قال: على ما نقول.
 (٢٨) هو قول أحمد بن محمد المشهور بقول أحمد في شرحه (٢/١).
 (٢٩) هو أحمد بن حيدر في حاشيته على شرح عصام الدين (١/٩).
 (٣٠) مختار الصحاح (ص ٣٥٤).
 (٣١) قاله عصام الدين في شرحه (ص ٢٤-٢٥).
 (٣٢) الراد عبدالله بن حيدر في حاشيته (١/٢).
 (٣٣) أحمد بن حيدر المجيب في حاشيته (١/١١-٢/١٠).
 (٣٤) قاله التفتازاني.
 (٣٥) القائل حسن بن محمد الزبياري في حاشية حاشيته على شرح عصام الدين (ص ٢٤).
 وانظر تفسر الكشاف (٢٧٦/١) وتكن الزبياري قال: قال العلامة التفتازاني في التلويح وهو ليس شرح مختصر الاصول لابن الحاجب.
 (٣٦) هو عصام الدين في شرحه (ص ٢٨-٢٦).
 (٣٧) المطول (ص ٣٦٩).
 (٣٨) وبعض الشارحين هو عصام الدين في شرحه (ص ٣٠).
 (٣٩) القائل عصام الدين في شرحه (ص ٣١).
 (٤٠) شرح عصام الدين (ص ٣٤).
 (٤١) هذا نص ما قاله قول أحمد في شرحه (١/٢) وما بين المكونين منه.
 (٤٢) الاطول (١٣٦/٢-١٣٧).
 (٤٣) وجه التأمل أنه لما كان المبر به هو المؤول لا المؤول إليه فاناسب التسمية بما هو مناسب للمؤول لا المؤول إليه.
 (٤٤) الاطول (١٣٧/٢).
 (٤٥) حاشية حسن الزبياري على شرح عصام (ص ٣٠) وهو القائل ذلك.
 (٤٦) القائل أحمد بن حيدر (١/١٦).
 (٤٧) الذي حمله كذلك هو عبدالله بن حيدر في حاشيته على شرح عصام الدين (٢/٢).
 (٤٨) حاشية السيد على المطول.
 (٤٩) المفتاح (ص ١٨٠) للسكاكي.

- (١١٢) يعطى المتأخرين هو عبدالله بن حيدر في حاشيته (٢/٨) .
 (١١٤) هو عصام الدين في شرحه (ص ٨٥-٨٦) .
 (١١٥) المختار للسكاكي (ص ١٨٩) .
 (١١٦) هو عصام الدين في شرحه (ص ٨٦) .
 (١١٧) هو عصام الدين في شرحه (ص ٨٧-٨٨) .
 (١١٨) قال الشارح في الحاشية ، وفيه تأمل ، لأن السكاكي لبطل قسم التسمية بناء على أن النادر كالعدم . لا أنه أثبتتها وردها إلى قسم المكثية ، وجعلها مندرجة فيه ، لأن ما لم يثبت في نفسه فكيف يندرج في غيره ؟ تأمل .
 (١١٩) هو عصام الدين في شرحه (ص ٨٩) .
 (١٢٠) الناقل عصام الدين في شرحه (ص ٩٠) .
 (١٢١) مقصودة عصام الدين في شرحه (ص ٩١) .
 (١٢٢) هو قول أحمد في شرحه (١/٧) .
 (١٢٣) نص عبارة الكشاف (١١٩/١-١٢٠) فإن قلت ، من أين ساد استعمال النقص في إبطال العهد ؟
 قلت ، من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستمارة لما فيه من [١] ثبات الوصلة بين المتأخرين .. وهذا من أسرار البلاغة ونطائرها أن يستلوا عن ذكر الشيء المستمار ، ثم يرمزوا إليه بذكر شيء من روائده ، فيدبوا بتلك الرزمة على مكانه ، ونحوه فذلك ، شجاع يقتصر لقترانه . وعالم يفتقر منه الناس ، وإذا تزوجت امرأة فاستولتها ، لم تقل هذا إلا وقد ذهبت على الشجاع والعالم بأنهما لشد ويحر ، وعلى المرأة بأنها فراش .
 (١٢٤) الناقل قول أحمد في شرحه (٢-١/٧) .
 (١٢٥) مختار الصحاح (ص ٥٢٥) .
 (١٢٦) هو عصام الدين في شرحه (ص ٩٣) .
 (١٢٧) هو عصام الدين في شرحه (ص ٩٤) .
 (١٢٨) هو عصام الدين في شرحه (ص ٩٤) .
 (١٢٩) هو قول أحمد في شرحه (٢/٧) .
 (١٣٠) المطول (ص ٣٥٨) .
 (١٣١) هو عصام الدين في شرحه (ص ٩٥) .
 (١٣٢) يقصد عصام الدين في شرحه (ص ٩٧) .
 (١٣٣) المختار (ص ١٨٩) للسكاكي .
 (١٣٤) هو عصام الدين في شرحه (ص ١٠٠) .
 (١٣٥) قال الشارح في الحاشية ، وجه التامل أنه إن كان ما في الذكر أقوى كان قرينة بلا ترشيح ، لأن الأمر الممنوي لا يصلح ترشيحا ، وإن كان ما في النية أقوى كانت القرينة وما ذكر ترشيحا .

- (٨٨) المطول (ص ٣٤٨) .
 (٨٩) قال عبدالله بن حيدر في حاشيته (١/٦) .
 (٩٠) الناقل عصام الدين في شرحه (ص ٧٥) .
 (٩١) شرح مختصر المنتهى (١٥٦-١٥٥/١) للمضد .
 (٩٢) قاله أحمد بن حيدر في حاشيته (١/٣٨) .
 (٩٣) قاله أحمد بن حيدر (١/٣٨) .
 (٩٤) الواهم هو عصام الدين في شرحه (ص ٧٦) .
 (٩٥) هو عصام الدين في شرحه (ص ٧٧) .
 (٩٦) المطول (ص ٢٨٣) .
 (٩٧) الناقل عصام الدين في شرحه (ص ٧٨) .
 (٩٨) المختار (ص ١٧٩) للسكاكي .
 (٩٩) الناقل عصام الدين في شرحه (ص ٧٩) .
 قال الشارح في الحاشية ، وإنما نسبنا إلى القليل - وهو عصام الدين - لأننا لم نطع عليه فيما رأينا من كتب اللغة انتهى .
 قلت قال في تاج العروس (٢٤٨/٣) (واضطرب) الشيء (تحرك وصاح كضطرب) والاضطراب تضرب الولد في البطن ، واضطرب البرق في السحاب تحرك ، (و) اضطرب الرجل (طال مع رخاوة) ورجل مضطرب الخلق طويل غير شديد الأسر (و) اضطرب أمره (اختل) يقال حديث مضطرب السند ، وأمر مضطرب .
 ثم قال ، (و) يقال : اضطرب (حبلهم) واضطرب الحبل بين القوم إذا (اختلفت كلمتهم) .
 (١٠٠) الناقل عصام الدين في شرحه (ص ٧٩) .
 (١٠١) مختار الصحاح (ص ٢٤٥) .
 (١٠٢) المطول (ص ٣٥١-٣٥٠) .
 (١٠٣) مختار الصحاح (ص ٢٠٣) والمطول (ص ٣٧٤) .
 (١٠٤) التلخيص مع المطول (٣٧٤) .
 (١٠٥) هو عصام الدين في شرحه (ص ٨١) .
 (١٠٦) المختار (ص ١٨٩) للسكاكي .
 (١٠٧) يقصد عصام الدين في شرحه (ص ٨٣) قال في الحاشية ، لأن المقصود منه إيراد دليل آخر على ترجيح مذهب السلف كما ذهباى عليه لإبتيان ما يلزم من الدليلين الأولين .
 (١٠٨) تظنح لعصام الدين في شرحه (ص ٨٤) حيث قال ، إما من الورد أو من الورد .
 (١٠٩) المختار (ص ١٧٩) للسكاكي .
 (١١٠) المختار (ص ١٨٩) للسكاكي .
 (١١١) الناقل قول أحمد في شرحه (١/٦) .
 (١١٢) الناقل هو قول أحمد في شرحه (٢-١/٦) .

